

عدم سابقته و عدم سابقته مع عدم سابقته وبكلذاته لو كان حاله أنه لا يجده فرفضنا عدم السلسلة بما يراه وجوب و تقويمه
 بخلافه فإذا أتيت بالمحض عدم جائز على السلسلة وأنا حاولت والواجب أن تم تكميله عليه ثانية ليس بحسب ذلك فإنه أو يكرر الخلاف المستحب
 ويترافق المحو عليه ثانية فإذا كان بعض الأدلة من عدم جائز على المكتبة لا يجب وجوده فإن أحد النقيضين أو إذا كان جائزًا
 كان الآخر كذلك وإذا كان أحد حما مستحب بالآيات أو بالغير كان الآخر وأيضاً كذلك بالعكس فنعني الوجود والسلسلة إنما فاعلاته يمنع السلسلة
 المكتبة يجب وجوده وما واجب لم يجده فيلزم أن لا يوجد بمكتبة أصلًا والحاصل أنه لا بد لوجود المكتبة عليه موجبة لوجوده فالوجب وإنفاسه
 قد يكون ذاته ولنسبة إلى جانبيه وجوده وعمره وأما عذراته الثانية وترتيل الآيات ف تمام سابقته معه نفس وقد فرض عدم
 الجميع ونحوه فهو من عدم لا يكتفى الآيان بمحض الوجه عليه ثانية أو يكتفى عليه ثانية البعيدة أو المقتضية وقد
 فرضناه هنا الشيء أن الواجب على كل المكتبات اصلاحه وإنما قالوا أن بيان اسباب الواجب بعد ذلك يكفيه الوجود و
 لفواته لمعنى الوجه مطلقاً لأن المكتبات الضرورة المكتان وجوده وكل باختلافها ما على سبيل الرود فحيطه فإذا على سبيله لا يقطعه
 إلى وجوب فالخلاف في موجبه والجانب بدون الانقطاع على سبيله فالحال على السلسلة وإنما كل ما حدر منها استفادة السابقة
 منه لا يكتب منه له شرط وجوده فإذا فرض عدم اللاحق مع سابقته وبكلذاته فرفضنا عدم السلسلة بما يهاب فيجوز
 عدم كل ما حدر منها مع عدم موجبه فناناً فرفضنا عدمه مع عدم موجبه فلا يوجد بمكتبة أصلًا لأن المكتبة مالم يجب لم يوجد ونحوه فهو
 العذر لما يكتفى به الابد بخواص الوجه عليه كلها طبعاً ببيان وحول الوجه في سلسلة العذر لا خاصه وجود
 المكتبة ككتف يكتفي به كونه قائم على ثانية لذلك المكتبة الموجود عليه ثانية لعلة ثانية لا يكتفى به إلا بخواصه المكتبة التي
 عليه ثانية قصص الحال ولأنه يكتفى به الوجه فإن العذر الناقصة لا يغير الوجه لوجوده كعدمه في تلك المكتبة ونحوه في الصحيح بالانقطاع السلسلة التي
 فإن الانقطاع لا يكتفى بالوجود منه ولا يتم بذلك فرضه بالطريق الانقطاع السلسلة ليس إلا ببيان بمحضه عليه ثانية ليس
 المكتبات فتح ككتف منه ثم وحده ذلك المكتبات أخر وبكلذاته ونحوه مما يلوح أن ارتكابه وجود اللاحق من العذر بعد سلطه روابط
 ولو إلى لآخرة فإن بمحضه عليه ثانية يجب وجود اللاحق من العذر المكتبه لعواطفه وذلك الرابط وجوب برابط آخر وبكلذاته
 مطلقاً بخط سواه كان ذلك الوجه والروابط المطلقة قبيل المكتبات المنفصلة أو يكتفى ببيان المكتبات المتصلة وبيان بطلانه قوله
 مخصوصاً فإذا حاصله أن نعمته فما يكتفى بذلك المنع بمحضه أن يكون الوجه عليه عليه ثانية بعض المكتبات لكنه مختلف لعدم
 في الدليل وبيان لا يكتفى الوجه عليه ثانية للوجود والدليل على اللامعاني سيدفعه في دليل المكتبات إلا ثانية اوعياً ببيان التفصي بالخلافات الميدانية
 فإن حلقة الوجه حاصلة فيه اوعياً ببيان المعاشرة بأجر المكتبات شاء الله تعالى أن العذر المكتبه بمنزهه للقدم النوعي والقديم النوعي مطرد
 على طلاقه الوجه حاصله فيه اوعياً ببيان المعاشرة بأجر المكتبات شاء الله تعالى أن العذر المكتبه بمنزهه للقدم النوعي والقديم النوعي مطرد
 والبراءة منه والبراءة من المكتبات ما يتطلبه ككتف مترافق مع الموضع فيه الباب بحيث يكتفى به الباب والمكتبات
 المكتبات من عذرها ثانية فاما في حكم المكتبات فهو حكم ثانية اخر فيلزم وجوده بل تمام عليه او بحده ثانية اخر فنقول الخلاف

فاذوقت بحق العدة الشارة ولم يوجد المعلوم امكانه كما ذكر في هذا الجواب لذم المحقق المسجى فكان الفعل عقلاً ادراة المفروض
 فللت المعملاً كغيره مكتنباً صندوقاً يحالوا واجه بما هو عليه فالقول باستعمال المعرفة بوجباته مع المول سعى عليه المعلم بذلك
 الجهة او الجهة تناقض ونشرت هنا يظهر ان هذا الوجه من الجواب بحيف نزراً صدر مع قطع الدليل غير مبرر الدافع ثم اعلم ان هيبة المعلم بقوتها
 وخصوصيتها حقيقة ما اتي به تابعه لعدتها فانه مكتنباً بخلاف ادراة او صدر او صدر مفهوم عليه ما كان المعملاً العرفية بفرض حقيقتهما المعاشرة
 تابعه بخلافها والتعديل المستعمل من قوله لهم اثباتها تابعه بخلافها اعراضها اعراضها وكيف فان العرفية صدر عن ادنى المعرفات التي تعرفها فلو
 كانت تابعة العرف وناعمة نظر الى المعرفة لم يذكر سبب تابعها وناعمتها وله دليل للدورتين في اثبات المعاشرة التي هي مقتضي خصوصيتها حقيقة
 الى ايجادها فكلي ان الموقف على العدة والجهة ايماناً باخطر الى حخصوصيتها ذات المعرفة ومن المؤذر له فكل الامكان وسلب الفرصة مشتملة
 عن شخص خصوصيتها المعاشرة ولو ازمه لها ولكن المعرفة على تباري تباري حقيقة وفينتها مكتنباً من ادراة فليس منهما واما على طور المعلم المؤذ
 فالمكان تبعية المعاشرة ففي صراحته فان ازيد النسبة الى المعاشرة في تبرير المعاشرة فلا وحش لها في العدلية لانها تابعة للادعيات وان ازيد النسبة
 الى ايجاد المعاشرة المعاشرة فليست عباراً الا على حصول الوجود والانتزاع في فهو اولى بما عبارة ايجاد وفنيتها تبرير المعاشرة واصراحته
 الى اصغر معيزة المعلم فبيه لا يصلح علة الوجود ولان المقابل للوجود لا يجوز علة الوجود وحيثه استناده الى ايجاده بما يعبر وله انتزاع
 الوجود فنجز المعاشرة ايضاً عبارة على اعتبار المعاشرة العدلية لا يجيء لادعى علة ببراءة والضر المعاشرة بما هو معه لوكان معلوماً في احتجاجه
 الى العدل لا يزيد على افضل المكان مع قطع المطلب على ذلك لا يزيد على علة المعاشرة فكتنباً عيناً والمعنى ببراءة لا يجيء باسمه خارجاً وانما فنجز المعاشرة
 لا يزيد على عيناً المعاشرة وانما المعاشرة عبارة جواز الوجود لوكان الاماكن علة المكان توقف المعرفة على عدل وحاجة المعاشرة وتأثره مكتنباً كلها
 على ادراة المفهوم كافتخاره فان المعاشرة علناً بالخارج وبانتها وفقط فالادلة المعاشرة فناشر ولو فرض انتزاع الى ايجاد المعلم
 والسؤال على معيزة المعلم لا يجوز فنجز المكان المعاشرة فكتنباً بالمعنى مع انتها بحسب دليله على علة المكان جميع معيزاته المعاشرة واما ما يليها عليه
 وفقيه قطعاً فاما انتزاع المعلم فحسب قوله امكن فوجود بخلاف المعاشرة المعاشرة المعاشرة ايها المعاشرة وما ذر في ان المعلم
 لوم يكتنباً امكانه قبل المعاشرة علناً بحسب المعاشرة المعاشرة فكتنباً علناً بحسب المعاشرة المعاشرة ولا يشك ان ما يليها مقدم
 بما يليها فنجز المكان علناً بحسب المعلم وهو المطلب فنجز المعاشرة علناً بالبيان ايهم خاص بالادلة وبرئتها ودون العدلية والمعونة وسخونه بما يليها
 بما يليها المعاشرة او المطبع الدليل كلها منها فيه بل بحسب المعلم اذ علناً ما ذكره فنجز المعلم علناً وجوده فـ قوله كل المعلم حادث فلائق
 وجوده فـ قوله كل المعلم حادث فلائق سبب الوجود في تبرير المذاهب لانه ينافي فاذوقت الوجود بحقيقة المطبع وبرئتها
 بعينه وما قبل انتزاع المطبع فكتنباً اقر فكتنباً علناً المعلم من وسائل المعلم والوجود لانه ينافي فاذوقت الوجود علناً بحسب
 لان ما يليها مقدم على ما يليها المعلم فكتنباً اقر فكتنباً علناً المعلم من وسائل المعلم والوجود لانه ينافي فاذوقت الوجود
 ذكر مفصل في سقوط فليزيد على ايجاد المعلم حادث المعلم فكتنباً بطلانه واما بحسب المعاشرة المعاشرة فـ ما يليها
 مصروفه فـ ما يليها صارت علناً لـ المعاشرة المعلم السعيد والمذاهب علناً بحسب طور المعلم البسيط لا يصح لان الوجود

سابعاً اعما حكم بالباطل فيما إذا كان العويم عذراً ناقصة للحوادث غير مقصورة في كون ثانية إما باتفاق و بالإتفاق شرعاً أو بغيرها في قدرها
 فإذا فرض عدم المصلحة بما فيها جاز العدم على كل فعل في حرج واحد وإن العذر لم يتحقق وإنها في حرج واحد بخلاف ما ذكره في المثلثة
 فإنها مقصورة في حرج واحد وفيه أن احتماله و مبناه قطعاً قبله هو أول الكلام إنما ان انتفاضت حد المعييناً فكذلك فعل
 إلى آخر ما بينا به إنما فعله من اختياراته من السقوف والظل والظلة و قوله إن المثلثة مقصورة في حرج واحد مسلم بغير تسليم وجوده وأن الأذى
 لم لا يجوز انتفاضة و حرج والآلات كما زعم المتكلمين فهم يعموا بذلك إن الضرر العارض لا يصدر إلا في المثلثة كما مر وإن العذر في المثلثة
 يعم المثلثة لأن لا يجوز حركة المثلثة بخلاف ما يعم بالباطل ما ثبت من المثلثة كمسقط و قال المحقق حرج العذر أن
 يعمها سخاً مثل المثلثة المقصورة لا يجوزها وإنها مبنية على المثلثة فسلة التخييل عذر بوجيه المثلثة
 الباردة وهي سلسلة المثلثة فجزء منها يجوز الباردة وهو مجزء الباردة وهو من المثلثة وكل ما يعم على المثلثة
 عليه يعم المثلثة القار لا يصدر إلا في المثلثة وإن المثلثة كمسقط على المثلثة فهو مجزء الباردة وهو من المثلثة وكل ما يعم على المثلثة
 يعم منه المحب الشهي فجزء وحده أهلاً ولا فلان استناد السادس المعمودة بعضها إلى بعض كي عادت حاجة إلى الارتكاب
 بالدور والمحبس والغول بخلاف حجته من للعلمية والمعلومة كمسقط على المثلثة فهو مجزء الباردة وهو من المثلثة
 المحبشة على المثلثة فجزء المثلثة غير المجزء الارتكاب المعمودة كمسقط على المثلثة الباردة وهو من المثلثة
 للانسياحة والكلام في المحو والحادي في الرؤى لا يدخل للانسياحة فرض قطع النظر عن اعتبار الدليل في المثلثة السادس الثالث
 كل واحد منها موجود بحود واحد وتصفح واحد فإذا قطعوا النظر عن المحبشة كمسقط على المثلثة الارتكاب والمعلومة الارتكاب وجود واحد
 وهو الارتكاب الذي يكتفي به كأن جزء المثلثة مستدلاً على جزء من المثلثة الباردة وهو على جزء المثلثة المحبشة
 الأول المعمود بالحرارة عن رفوم الدور فعد المثلثة جزء لاحق منها يجوز باستطاعه فيرجع إلى سبيل الارتكاب إذا جزا
 المثلثة وقد عرفت بطلانه وبيح وجهاً آخر بطلانه وإنما ثالثه فلان قد وجده عدوم المياغة بين الموجب والموجب لأن المجرم
 المعين المفروض من المثلثة لما وجب الارتكاب وتحمّل خاص قيود ما يقاد عليه فلزم عدم المياغة وأمام ذلك المجزء من المثلثة فجزء المحبشة
 إن وجوبه المجزء من المثلثة يلزم الدور وإن وجوبه يلزم سباق المثلثة كمسقط المثلثة المحبشة فجزء المحبشة
 الموجبة مع أن دليلكم بنى على عدم جواز التخييل ولا فدح حاججه لربطها بخلاف ما ثبت بوجيه المفسر العذر فممكن أن يقال إن العذر
 على موجب المياغة وتجوز المحبشة البعض طالعها فجزء المثلثة المحبشة على المثلثة فالافتراض في المثلثة المحبشة
 من المثلثة بما فيه عذر المثلثة المحبشة المياغة بين الموجب والموجب إما خاصاً وإنما دار منه تجاوزاً إلى الآرين بالمدح على المثلثة
 سواء كانت في المجتمع أو في المقايبات وغير المعاشرة بحسبية عذراً العذر ملازم للقدم النوىي وجوده فهو على البدائية
 في كل زمان حاضر والأفلام معاقة بين القدم السخنج الرؤى زعم الحكم وبين بطلان المثلثة وتجوز المعاشرات وهو من البواعث على ما يشارون
 المسميات والمعنى قبات بل المأذيات وال مجروات بحيث لا يجاوزها مخلطة وبما جها سفينة شجرة بغية العذر المثلثة جزء المثلثة وجزء المثلثة

ورسائل كل الثالث الموجو ونفسم لا كل العصر وفي ذيلها شقية الكلام وحقيقة علاماً بسيفة قدم العالى وذكر ثبات وجود الزمان المستصل بالغير العالى
 الذى يحكم بذاته فلابد من مرجع كل وجوه الجسم ثم لما يعقل العصر السابق ولما عدم العصر لما يلزم منه عدم وجوده فثبت فيه العالى
 ومسير قدم قدرة الملكة وإيجاد الشخن والدليل عما في وجوده تذكر في الكتاب ومحض أن فالعالم قبلية وبعدية في حواشى المتعاقبة وثبت حواشى
 موصوفة بما يليها المذاهب لصيروات القبيل من نوعه ولغير ذلك يفسر موصوف بهما بالذات اي بلا واسطة في العروض قطعاً للتنمية فلما وجدت
 ذلك الامر قبلاً وبعده ادراة ونفس حقيقة فلكل بذاته فالأبعاض وأجزاء والالم يتصور نقدم منه على سائر آخر لامه وإن كان الأبعاض والأجزاء
 في السائرة خارج العقبة والبعدية فيه ولا وبالذات وهو خلف فيتو تذكر الوجود بغير وراء بالكتوة لا بالمعنى ولكن ذلك أمر مستصل
 لأننا في خلقنا معه حركة متصلة مقدماً كل حركة منها على آخر والأجزاء الغرضية فيها لا إلى نهاية قطعاً لأنها قياماً على المقادير المستصله ثباتها
 والثابت بالبيان الموجو والزمان لا يحيى يثبت ثباتها في كل المعاشر السببي بالزمان لأنها قياماً على المعاشر السببي ان يكون ذلك الامر كذا بذاته مستصل بالمعنى
 أما الكنية فلقيوها الافتراض بالذات التي تذكر الاجراء وما لا ثبات قطعاً طبعاً بلا واسطة في المتصطل وحيث أن الموجو غير قادر الاجراء إلا ثباتها
 وبالعدية نظر إلى تلك الاجراء الغرضية وعدم قراره ولا بد أن يكون بذاته لا يواسطه أمر آخر والآخر حكم طبعاً إلى ذلك الامر وهو المسمى بالبيان
 لأنها لا يفتح بالزمان إلا ما في العقبة والبعدية بالذات بلا واسطة في العروض فلوكان عدم قراره بالغير لكن ذلك حالي الموصوف بالعقبة والبعدية بالذات
 فهو الكلم المستصل حقيقة أولى الافتراض بذاته وبالعقبة والبعدية بالذات وبذاته لا يمكن بدون الملكة والاتصال بالذات ثبات لم تصلح غير قرارها
 وهو المعنى بالبيان فهو ثبات العقبة والبعدية للستين وجزءها في الموجو والحوادث فمن الحواشى ما يكون معجزة السابقة فسابق وموحية
 اللاحق خلاط قدرهم والآخر ففي الذات وفي غيرها واسطة فان كان موجوداً خارج ذلك وإن كان انتزاعياً فذلك يكون أخر عيناً بعد ذلك
 النعم والآخر الواقعين فلا بد له من ثبات انتزاعه في الواقع فإذا يكون ذلك من المذاهب ثبات بما يهون ثبات ما يكون من المذاهب فليكون غيرها
 فذلك هو المسمى بالبيان المطرد ولا حاجة إلى الموارد الاستزاعية ويحيى ذلك فيه عدم قدره قبل وجوده في جانب المطرد وإن كان عدمه قبله وجوده بعد
 وبهذه العقبة والبعدية يكون لها طائفتين لا يرىهما من زمان الايمان وقد وضفت عدهم بغير وجوده فثبت اولية ولبرتها ويزعم
 سمات المذاهب الزمان في الجهة في الان الازية والبرية في الامر الغير العالى لا يتصوران لا بما يهم كالتقرير لهم وإنما فلذلك ينبع
 زمان اليهم لأن الماء بالعقبة والبعدية الرئانية انما يخرج عن المعتقد بحسب التقويم وبذلك وقد ثبت ان الموصوف بهما بالذات هو زمان ليس للـ
 ولا بد لكونه كما من محل ولكن غير قادر أن يكون ذلك المحل متعدد في الحركة ولا يليها انتزاع وجوه الجسم وقد قدم الملكة والجسم من عدمه وهذا
 المسرك سوال العزة في المسرك عند الملكة ولا يزيد المقصود على ذلك بالذات يومي لأن ثباتها هنا وجود الزمان والملك مع عدم قرارهم وقلة
 بعض اجزاءها على البعض بالذات فبحكم ذات اجزاءها يحصل صدور ثبات الحواشى لكنه يرد عليه المعارضه بأجزاء البراءين المبطنة للثبات المتعاقبة كذا في الجهة
 البرية وفي المهراءيات كذا في الزمانيات كذب الاتجاه في الان وفي الزمان السابعة وفي المجردات كذا في الماءيات وهذه المعارضه بناء على ان قدم الزمان مستلزم
 للذات كذا عرف انها لا تقدر فلذلك فليس كذا في الذات فلا يضر بأجزاء البراءين والقول في ذلك كذا يمنع كون الامر منحرفاً من ثباتها
 الوضى كما في الماءيات وأن ايجاده كذا من متصلاً وحدانياً من الماء الماء بحسب قدره واحترافه مغتصبه بحسب قدره مسخه قابل المدروسي فلم يرد عليه

لأن لا يدل على الاشتياق بالعكلية والبرهان من موصوف بالذات بمعنى بعض لفني الماء سطه في العروض فطبعاً للصلة بين المعرفة والذات في
الحركة بخلافها ينعدم وبيانه أن يكون أمر آخر ويُدفع بازديع أنه يوجب القول المطرد ولا ينفي في المعرفة مشكلة على جزء في حدوثها وإن على الماء متصلاً به مطردة
فليكون هو المسمى بالرمان لأن الماء لا ينفع بالرمان إلا كالمتصصل بالغير فالغير بالذات وقدر المطرد لكن الماء له اشتياق على فتحي الأول المطرد
حاله بسيطة شجفته تلتفت ستره من الماء إلى الماء لجزء الماء بالقوه ولا بالفعل فيه إذ إنها اشتياق ليس متوجهاً من صرامة داد المطرد وإنما التحديد وضروره
فيه عبارة رسمها إلى حدود المسافة لسيطرة عليه فهو كالجهاز المترافق كالمطرد ستره ومحظوظه في حدود ساره فليس ذاهلاً قليلة وبصرية لأنها ينبع اشتياق
بالفعل ولا بالقوه فلا يكون ذاهلاً والثانية العقلية وهي المعرفة التي تسيطر على الماء انتشاراً جماعاً امرأين منفصلين ولهم عقلاً
متوصلة وتصادمية والرمان له اشتياق كالمتصصل غير قدرها بل شاه في جانبي الماء والمستقبل منه كونه قطعية لأن الامتداد الداخلي فيه الماء
امتداد المسافة في حركة الماء فنوع اشتياق الماء كالمطرد لا ينبع ذاته وإنما ينبع من الماء الماء الذي يحيط بالماء من كل الجهات
غيره فإذا امتداده لا يحيط به فهو يعني معناه أن الرمان ينبع من الماء الذي يحيط بالماء بوجوده ذكره في مقدمة فلاد حاجي وإن تفصيله تعصي الأذهان فالكلام إلى هنا
الصفات فاعلم أن بهما معاً ينبع الأول تشنج الوجهة عن الماء كالمطرد وفي الموارد من الماء الذي يستدراه على وجود الرمان والثانية أن
المعرفات سواؤها كانت على سبيل المتصصل كما على تغير وجود الماء والرمان المتصصلين على بازعم المعلم أوله على سبيل المتصصل وذلك يعني على كونهين بما ينبع
يكون كلاماً عقلاً على تغير امتداد الماء بعضها البعض إلى الماء أو لا يحيط بالاحتياجات معلوماً للراجح على جميع هذه التعاريف
لكل المعرفات وفيه بفضل الله تعالى يظهر أن الماء ماذا أقول في تشنج الوجهة بين الماء والجواب بالتشنج بالحادي عشر الميلادي في يومي 14 و15 على مسلك الأول والثانية
فإن التخلف بين الماء وصلة النسخة كما يحيط بهما صل عندهم للأجهزة فالمرجع في ذلك ينبع لربط
الماء كالمطرد أو من امتداد المتصصل كالمطرد على المعرفة فربما يكون كذلك وكم إذا علمت بذلك فالخلف لازم ضرورة وصلة الماء الذي يحيط بهما
الحادي عشر الميلادي في يومي 14 و15 على مسلك الأول والثانية فالخلف لازم ضرورة وصلة الماء الذي يحيط بهما
والدليل على ذلك بعد التزام الاستدراة بمعنى أقسام التخلف عن العلم التي أفادها الماء على مختار الابن في رأوه فإن المعرفة الماء
على قسمين إما أن يوجب بهما بلا دليله خصوصية الارادة كما يكتب الماء للروجية وإما أن ينبع طبعه الشمسي فهو فالخلف الزمان في سعيه قطعاً ينبع على
بطلان الترجيح بلا دليله داماً أن يوجب به دليله خصوصية الارادة فالخلف الزمان في نبذة الصورة والأراد الفاعل فعدة زمان أتت من نوع الاستحال
كيف ولا يزيد من الترجح بلا دليله فورم وجود الماء مع تحقق الارادة التي من قبل وجوده في وقت لعبها ترجحه بنفسه خصوصية الارادة لا تقضي
وجوده فالصلة الأولى لأن الموجب هناك نفس الذات فلا يختلف الماء على كلها وخصوصية الارادة ليست بحسب نفس ذاهلاً المتصصل حسبه
خصوصية الماء وارادته على كل مخصوص في حد مخصوص ولعل الحق أن هذا ليس تبعاً في الحقيقة بل التخلف في وجود الماء مع العلم العلة الثالثة أو الاراد الفاعل
في زمان آتت لأن المعرفة بالخلف أن يتحقق المعرفة مقتضي علمه ويتضاوت على استرجاعه علمه لأن المعرفة إنما يكتب الماء لم يحسبها وجهاً فالمعرفة
موجبة بهذا المعنى من التخلف دون الانبعاث الرمان في وجود المعرفة الثالثة آنها كانت فاعلة بارادة واحتياج واراد وجوده في زمان آتت إنما
ولم يحصل إلا الاحتياج والارادة في عملية بهذه العلم ورجوع إلى جعلها اضطرارية وبهذا التزام خلف نعم يرد عليه أن الماء على اداره وجوده في زمان آتت إنما

وسواء قييم المختار والرجيم بغيره لا يليزمه على تبريره وإنما الغاعل المختار كما عرفت وأماماً قيل بعضهم في تبريره ففيه انتهاج حمله
 والمبدأ الأول جبل وحمله بثوابه حعن وذلك بحسب النعم وأعنيوا به لأن باستزاعهم الارادة من المركبات الموجودة قرئوااته بعض استراعه فتم حمله
 وما زعم بعض الناس إن الزمان العبر عنه بالغاصب بغيره لكنه يتحقق في الواقع والوهم وإن لم يكن الحال في الواقع فلا يتحقق على وجودها أصلًا ففيهم
 لأن تحقيقه ولو بما يوجب كيّة والتصاص بأربابه والنعasan وطالعكين في الواقع ولا مست استراعه فيه فليكتسب صاحب الحكم صفاتي في الواقع وبهذا الرأى عزى الله
 ث من الله وأعنيوا به لأن باستزاع الارادة من المركبات وذلك بفهمها بالمعنى تحيل خللاً غير متاد وراء الغلوك الأعظم بحسب النعم وأعنيوا به استراع الارادة
 الحال منه في عالم الاجسام فلما اعتذر لهم بهذا الكلام بنى على حدوث الزمان مع حدوث الحركات ويزممه شاهد الزمان في الماضي وقد يزعم هنا بهم مع
 قوله ولهم يحيى وأما الجواب على سبيل المعاشرة وهو حواب عصر المسالك كلها فما جرأ على إثبات المسطرة لعدم سوانان في المجتمع على أن أو في الزمان
 المستحدثة وفي الوجود والمرى والمتعاقبة طلاقية كاسبي وذلك بناء على ان العدم الشفهي تلازم للعدم النور الموجي للتبسي في المتعاقبة حيث لهم
 مخالفة وقدموا رأه والأفتاد بعض انتبايات المكتبة من حدوث سائر المركبات شخصي والنوع معاً حدوثها بانياً لعدم دليل على نفيه فقط فاما الكلام في
 المسكل الثابت اعني وجود الزمان فمن وجوه أمها ولأن الدليل الدال على وجود بعد تسليم مقنعة لـلوكيل على أن أمر موجود في قضي كل جزء وفقاً لجزء
 التقدم على آخر والناخير عصريه والمعنى بالتقدم والآخر ينفيه الكافر وإن وجده قبل ولم يوجد يوم بعد فإذا وجد بعد لم ينفي ذلك قبل وحاله لا ينفيه كذلك
 فهو الوجه الذي يحيى بالتفهم والآخر فالآخر اعتبر القبيل قبل والبعد بعد اعتبر احتراء حسب ما يظهر عندهما الجواب إلى الوجهان كيف وإنما السبيل إلى ثبات
 وجود الزمان في نفس وجوه الحوادث ولو لم يكن القبلية والبعدية سوى من اعتبرى احتراء في الحكم بما يحصل
 كافي التقدم والآخر المرتبين في ينفي سبيل انتبايات وجود الزمان بل يلزم انتفاء عدم الوارد القبلية لأنها كافية رأساً على عالم الكون الوجود والباقي
 زعمهم أن بعده التقدم والآخر في نفس لامر اعتبران له ثبات الاستزاع في الخارج لأن في الخارج الفكرة للثبات عزى المعتقد فهو لغواز الثبات بما هو
 لا يمكنه انتفاء التقدم والآخر الواقعين الذين من شأنهما عدم الوارد فالموصى بالذرات بعدم الوارد لهذا السبب القبلية والبعدية لا
 يكون إلا امراً خارجياً ولا يعقل بدون الفكرة المتأخر عن المتقدم في الوجود المادي فيتقول إذا انتفخ جزو من التقدم على آخر وهذا الجزو آخر من المولدة
 عن ذلك فالاختلاف في الاقتضاء ما ينفسه الإجراء في شرط واحدة وإنما الاختلاف في سواباته فالهوية شامل على شبيه نفي المعتقد من اعراض
 موجب لمزيدة وقد ثبت ان لا دخل للهوية في اختلاف انتفخاً الجزوين في الآخر الزمان المتحقق سواء كان مشتركاً مع الزمان او لا يليزمه فالكلام
 ذكر الحال شهرياً لجزء موجود خارجياً فهو المثبت للجزء ولما كان اجزءاً من زمان غير متاثرية فلا بد كونها كذلك فـإن يليزمه الخلف فـإن يليزمه الخلف فـإن المفعه العقد
 والآخر في المعيته الزمانية متاثر فإجزاءه غيره وإنما يثبت الزمان لأن يكون بمعنى مقتضاه بما يليزمه على ما مر في تقريرها
 المتقدم والمتاخر بذلك فهو الزمان فـإن يكون متصلاً لامر قضاها والمناسدة لعول تلك المتشابه الحالات على الاتصال في الخارج فـإن يليزمه مثل الحال الزمانية
 صارت حقيقة المتشابه وآخرة واحتاج اجزاء هذا المتصال الى مخصوصاً اخر ليعجب قبيلة بعض على وبهذا ينفل الكلام حتى يليزم النسخة المتصال المجهولة
 والحالات لا على الاتصال فـإن يكون المتشابه موجوباً بالفعل منفصل بخلاف الآخر فـإن المتشابه لا يجوز المساقة قدرة الزمان الحالات
 كلوا حذرهما بالعقل لأن المتشابه وصحت بالفعل في التي ينفيه للأجزاء التي هي بالعادة فـإن المتشابه عرضة عرضة بين المعارضين وإن تقبل

بعضها بالفعل دون ابتعاد عن حفظه والترجح بخلافه وان كان المقصود امر اذنها استراعها فلا شبهة في ان الامر الذي ينتهي لا يغير امر الشخص للامر الموجوب المأمور
الواقعى ما لم ينكره من اشتراك فى نفسه فالكلام ينطبق على مث اذن نزاعه ولذلك يتحقق المبرر المعنوية الالاتراك لاستراع الجميع للجزء ونجد مترافقاً مع المفهوم
او ما ينتهي فذكرها ضمن اوصافها ولابد ان يكون شيئاً واحداً بحيث واحدة من امثلة العبر المعنوية فليكون ذلك باذرات او الجمادات او يكون ذلك الدوافع
او الجمادات ثانية مجتمعاً ملائماً من اجل انتهاك المعنويات المتعاقبة من التوابت بما هي ثالثة فليكون اشياء غير قاربة متقدمة بعضها على بعض فنقول بذلك على سبيل
الالاتراك الغير اولى اخراج سرقة الحرام من قبل ونجد ما ينكره ما قال العرض طلب ارجاع الاشكال عليه بعض الاجراء البعض فان كون البعض من اجراء
مقدمة الدوافع وكون الاجراء موجزاً لذاته مماثلاً بالحال في الحقيقة بلا خلل امر اذن يكون سبباً لالميارات تلك الاجراء جميع بلا صرح وما قبل في جواهير افرادها
متصل في احدى الموارج بل اقمار اسرع اجراء فلذا حاجة الى التمييز المأمور داعماً في الوجه فتحتاجها اجراءه بالتقدير والتاريخ والتزوير والتجريح بما في اليوم
فلا يغدران الكلام في نفس التقدمة والآخر انهاكيف لا جعل لا اجراءه مماثلاً فالمأمور كافية المصادرة وعفوه والتزوير والبعير لان العذر الذي
اعبر عنه الخاتمة مبدئية اعتبرت كافية في التقدمة الرابعة فلما ينفع وان كان واقعية كلها هو مقتضى القبلية والبعيرية الواقعية على ما يهمنا
التعود المعنوي في بيته شبيه حصلت فان كل جزو صالح لذاته الكل فكيف يكون مبدأ للمستقبل ومشهى للخاصي دون العكس فان قيل المأمور
قد لا ينسى لانه عصى على التقدمة بالمعنى المأمور وفناً وللنزعاج ان من اتي به حصل وما قبله قوله لا يبعد ان يتذبذب كوبنهام في الاجرام السعادوية مترقباً
ومقارناتها وغيرها الاوضاع فعسى لان تلك النسب وبيان الخاتمة من التوابت العبرة فكيف لوجب امتيازها في الاجراء حيث لصح التقدمة المأمور
لذاتها والخاتمة من قبيل المفهومات والتجدد والتجدد والتمرغ من كثبيه يكون بارزها كما وضفت لابالعكس كشف ويزعم ان يكون تلك الاوضاع هو افال لوجر
خصوصيتها ثم ننخل الكلام اليه فيلزم ما زعم هنا ونجد ما ينكره في المفهوم ان المفهوم من الزمان بما يقرره الالات شيئاً بحسبها على بعض ومتى يهان
ليوجر المأمور عصى على المفهوم لوحده موجوداً في المكان ما وبا مع ان التقدمة على هذا الوجه صحيحة في غير المأمورات فان هنا طهراً التقدمة محمد انه اذا لم يتأخر في
الوجود الواقع عن التقدمة ولو لم يكن في الواقع ان الفحكات بين وجود الشيء بل معهه ترقى في نفس الامر على ما قرر عدم انتقال ثبات الارواح من قبل ما عرفت
ان الدليل على وجود امر غيرها اذنها من اجل القبلية والبعيرية التي تهان في الواقع بلا اعتبار عصرها فكم يعقل الفحكات موسوعة عن آدم عدم كتصور انها
آدم من دون عذرها اذنها ودعوى للحقيقة في الثاني دون الاول يحكم لا بد من فارق ودعوى معية الكل على القول بايداعها من يكتشف حاله عليك وان كان يكتشفها
في غير المأمور مثل في المأمور فكيف يكون هنا طهراً التقدمة الامر المتعلق بال المادة لانه لا يغير الامر التقدمة والتاريخ في المأمورات مع اذنها يكتشفها في المأمور
ويكتشفها في المأمورات فان الانفكاك المتأخر على السوا او عدم الانفكاك على القول بايداعه التقدمة اي على السوا في المأمور والحادي ونجد اعقاد المأمور المأمور ان
المفهوم من كان ويكوون ان كان امراً تهان اذنها فليكون في المفهومات والخاتمة امراً غير قرار اذنها فلما ينكره في التوابت ومحصلاته القبلية والبعيرية
على كثروا حد وسوك المتأخر ما هو من اخر عن التقدمة بما هو وفكها الوجود في الواقع المكان في المأمور والحادي بلا ورق عنده العقل فهنا طهراً المأمور ونجد قوله
او يكون ان كان امراً اذنها ويهونه القبليات والبعيرية في الحقيقة فكيف يكون في المفهومات التي من اطر المفهومات فيها امر مادي عذرها وان كان امراً غير قرار فليكون
متصلها بالمادة فكيف ينكره في المأمور اذنها عرق القبلية الانفكاك هنها وهنها ونجد احال المفهوم الواقعية وعبارة عن عدم انفكها في الواقع المكان مناطها
من غير قرار فكيف يمكن معية المأمورات وان كان مع قرار فكيف يتغيره موجه للغيرات والعقل لا يفرق بينها الا أنها عبارة عن عدم انفكها واقع دسوبي محب

عدم الفك في المجرد والماه على السوأ منها طلبها وأحدق فلابيغ طلاق المعني من بناء المصلحة لا شرطه أن دفع الضرر مع الإدانة لكونه في الحسنه العادل المفترض
 من الرمان وليس كوقوع العقار البالغ مع العقار البالغ في كالحسنه والارض فلام مصطلحين ان يعترض بالعقل مع بعثة وفوكس ان خدام الدمام ليس بغير العادل بالخطأ
 بل مقصوده تنفيذ شرط العقلية الواقعية لانفكالية والمعية التي هي لك فان كانت الضرر اداه وسو المعنى الكنى القديم بالضرر المفروضة ما يكفيه شرطه قوله وهو
 وان لم يكن بذلك المعنى بل بمعنى ثبات الشيء عقيده في المغارات وبالخطأ مقصوده البنته على ان الفهم المعية الى المعنى لا يغير اتفاً ممتباً عنه في اثناء
 كما يدل عليه تباين لوازمه كل من المعيات بحسبه وسيأتي ما يكشف عن حاليه ولو اصطلاحاً حذر ظراً في المعرفة الاعتيادية فلام شرطه فيه والبنته على ان بعض عقيده
 العقلية الاعنكالية لانفتنع الكمية الكونية كافي المجرد بعنه واثناين ينخلان التفاصيل والثانية الواقعين في المجرد سلمنا انهما امراً موصوفاً بالذات بعض
 الواسطة في المجرد ونقطعاً للشدة لكن لا يلزم ان يكون الموصوف به بالذات بذلك المعنى غير الاعي من المترتبة من رسيلان التوطئ على ابعاد الداما في وما
 يجري بحراً ولكن اللازم صار قبل رسيلان الضرر ان يكون لها موصوف بالذات يعني عدم الواسطة في المجرد كـ «هو» كما يكون واياها من يكون فالحركة التوطئية
 سجلها على الامتداد المسافى لما يقتضى كمية الضرر بما يتعلق بالكم المتصلى كافى احركة الائمه فان الائمه عبادة عن هبته حاصله للشيخ
 بسب حصوله في المكان وسو فضل لكم فاكيرته فيه في الحقيقة عبارة عن رسيلان التوطئ على العاضن ذلك الكم فيكون التوطئ مع حديمه مقدم على كونه مع حدر
 منه بذاته المعنى وكل افالكم احركته في الموضع شلاقاً فان وان لم يكن دالياً على العاضن بالذات لعدم كيده لكن اما يكتون احركته بينما وللأفراد في كل آن مخصوص لهم التوطئ فرو
 مقدم على حصوله مع جراً آخر ولذلك الافراد كمية بحسب تعدد ما وتفتشر في الوجود وستنافع بالكمية سلمنا ما اخبر عنه الحكيم من اختصاصاته بذاته زاده
 ونقصاناً مخصوصاً بقوله من مقولات العرض قال وكل المخصوص مع انة لم يثبت بعد وانما هو مخصوص ادعاه فحسب كما يظهر بالرجوع الى اصولهم الواهية في اثر
 الموضع لا عرض لغایتها المعنى فان المخصوص بهنا على اخرين يقصد له ليس الا ان يكون هناك امور يقبل المقدم والآخر ونفس ونحوهات الافراد من اية مقوله
 وان كانت تلك الافراد اعتبارية مترتبة بالقياس الى العارض المضاف مع التوطئ يكون موجبة لصحه بذلك الاصناف هنذا نالجع بالكمية هنها وتلك حاصله
 في كل مقوله وهذه المعنى من الكمية معايير بالاعتراضات بذلك الموصفين ولا حاجة الى كون الموصف بها حقيقة كيده على متروهم فانقلبت قد تغير مغاربة الازمة
 والحركة حيث اني تحقيق هيبة باهذا اذا فرضت حركات مختلفة بالسرعة والبطء والمسافة متوافقاً الاصناف والرك اما في هنا وامكان سمع سائرها
 وبهارم واحذر اشتراك قبرس اشتراك الحركات المترتبة فهو سار وغير اسرع اسرعها والبطء لان ما يزيد المقدمة غير ما يزيد المقادمة فلت يعم ذلك الامر
 مسلم لكنه امر انتزاعي متنزع من اسرع اسرع الحركات وارتفاعه وهو حركة المثلث وفي تعریفه اساعات والدائم والشواردتين خليست هذه الامانة لوجهه
 احركت قدر عدو ورانيا فسيجي شهراً وابعاً ضئلاً معايير ذلك الامر وقد واد على قدر عين التفتق معها حركات مختلفه في اساعه بحيث
 التفتق في الاصناف التي ينبع منها فذلك الامر المحدد وهو عدماً من قياس بعضها الى بعض في السرعة والبطء فيما سلمنا وللإذن من ذلك كونه مخصوصاً
 بالذات بالعقلية والبعدية وكل قياس سرعة حرارة المكان بالنسبة الى اسرع اسرع حركات في العالم فانه اذا احرى ذلك الامر انتزاعي منها بعد اعتبارها على قدر معين
 من انتزاع احرى المحدد وفقطه بهذه مسافة اثراً ومواعظ الاصناف اقل على حسب اختلافاتها فيما فين ايه اسرع منها الى اان وذلك الامر المترتبة من
 نفس حركة احرجه وخدوده على قدر التفتق معها حركات منها احركت المثلث قاطعاً منها اقل بقياس سلمنا
 بالسرعة والبطء وليس اسرع اسرع المقدمة والبطء عجزه او ان فرض حركة اسرع من حرارة المثلث وان يكتون صحبياً عندهم فالقياس على حسب بعد سليم وجوده وفسرها
 يقظان الرمان عدم الامر يعني ذلك في الحقيقة وهي الامر الواقع في الوجود والانتزاع لاموره قبل وبعد بالذات للاماء قبل وبعد بالذات فانقلبت اذاماً
 امتداد الارضان من الابعين لم يبق في العقل ما يحيى بغير العقلية والبعدية في الاصناف فلما تتحقق احكام الامر بالجو والبحث او العزم الجلس فهو الموصوف بهما بالذات
 فللت ان اردت ان اعتبار العقلية والبعدية في العالم ملزم اعتبره الامر فكلما تتحقق في العالم عقلية وبعدية تتحقق حركة ابتداء اعتباره الامر المترتبة بالذات
 فسلم وعذرته اعدكم فيه لكن لا يتم به مخصوصكم منتصف بالذات بهما وعده بواسطه وانتفاء الازم مسلم ابتداء ذلك تتحقق بشريه وان ازيدان المعرفة بهما
 بهما وليس هناك واسطة لافى الثبوت ولا فى المعرفة والتصاف غيرها بجاها بواسطه فهو م واللازم بين وبين الصاف لغسل الاصناف بغيرها بغيرها فوكذلك

لأنه ينبع حصر في الرد على المدعى به أن يغير العقل باعتبار العقلية والبعدية انظر إلى تلك الملازمة فان انتفاء اللازم يوجب انتفاء المعلوم من الجهة الثانية
كذلك من المعلوم بحسب وحيطته قبيلية والشيء وبعديته في نعمت اذا ثبت ان الموصوف بها عقديم وهو بخلافه مبني عليه سببية فالقول في ذلك مخالف دوافع
الشدة في الملازمة فيكون الجزو المقدم منه وبين القبيل وهو بعينه العقلية لأن فعلية يكون متفق عليه ذاته نفس ذلك حال الجزو الموجز يكون بعد وهو بعينه العقلية
ويكون الجزو ادنى من حركة او ابعاد من مسافة وعمر سبلان التوسط على اقرب ما فيه لابد من القبابها وايضا لا بد من كون الموصوف موجودا خارجا
لما ذكره توكير الدليل فكون الموصوف ذاتيا عاصي من ملائكة صالتنا المعرفة عنها بالرمان ثم قدره ايفه لازم عاشر وهو المقصود في هذا الباب بفتح ذلك
فيكون مذكرة متواترات العرض وعلى الاول فليكون لقبلية القبيل علمه وهي الواردۃ في المثبت والبعدية البعد علة ويكون علة القبلية بدل علة البعدية لضرورة
محاجة الموجب والواجب فتنقل الكلام الى القبلية والبعدية في ذينك الموجبين حتى يقطع الكلام الى موصوف بالدلائل بمعنى عدم المواربة في الثبوت
قطع الالتباس المختل فللت سلمان ان القبلية والبعدية في الاشتباكات لكتبه ضرورة الى معهم وحربت الاستناد بخصوصية اراده الفاعل المخالفة
من مفاصيله وان اشتباكه عليه احال فاعلمن مع تسلیم وجوب المحاجة بين الموجب والواجب بل زعم في احكام متعلقاتي او عانيا اليه من قبل ويلزم
من عدم الرمان قطعا لانه بناء على تلك القضية قد تقرر عليهم ان الغير القارئ يصدر عن الغير القارئ لاعنة انت بت المحقق وذا سلمان وذلك قلبا
لحل امر غير قرار من حركة او غيرها من حركة غيرها فما ان يدور وربما يحصل على امر الغير القارئ وكلها باطلان ولا يصح ان يقع جزو من احدهما بحسب
بجزء من الامر ولهما الجزو منهما حدو اخر من احدهما غير الاول المفوض للتأديب الدور ولهما كلها قال المحقق الطوسي في اعتبار السلاسل لربط المآخذ
بالقديم لا بالقوى المحاجزة الذي وجب من احدهما ان كان مجاوبا للجزء الذي وججه من الموجب لاعلى الثاني فنعد استفاضة تلك القضية المسألة
وعلى الاول فهذا الجزو من احدهما او وجيه الجزو المفوض من احدهما وهو درج وان اوجيه جزو غيره سابق على المفوض فهو سابق على ذلك الجزو من اخر
الصلة لان سابق على جميع الشيء سابق على ذلك الشيءخصوصا في السبق الزمانى الذى كل منها فيه ما يتحقق القاعدة المذكورة فعد ثبت سببية البيان
ان القول يوجد الامر الغير القارئ او من الامور المفصلة العدودة حكم عدم لزوم المحاجة من الموجب والواجب واللازماته في المآخذ وهم ذلك
يتفع في الارتباط بالقديم او وجود المآخذ بل اقام علة المآخذ ومجابطلا وقد مفصولا مما علمن قدر ان الفاعل على الموجب لم يدل عليه على
ثبوت منه يوجب بل ادلة شفاعة وارادة وهو الفاعل بالاضطرار كياب المتعذر حرمة او كياب الارادة نوعية وتجزء المخلف
بين الفاعل الموجب بهذا يودى الى لزوم المراجحة وذلك باطل قطعا وثبت منه ما يوجب باختياره بعد شفاعة وهو بعد
تحليل وهو الفاعل المختار وبحسب منه معلومه حرب الارادة وانما الوجوب بعد تحفظ الارادة الناتجة كما مر مفصلا ويجوز
المخلف بهذا لا يلزم الترجيح من غير صريح كما عرف فيما فصل منه قبل وان شئت قلت ليس بخلاف في

المجعفة كما مر فتح سببية ان الموكمة بل سارة الامور الغير القارئة لما امسن وجوهها الا مخلفا اعن

الا متحداً عز و جهباً كما مر اتفنت الحركات مطسوبي الاراده والابرام الترجح بغير من في الفاعل الاضطراري فذلك في وجوب المرض
 ان لم يكفر بذلك لاده موجبة لحركة توجيه بغير العدة الا ضماري فبرع او حاده والا وفي توجيه الترجح علامي وان ثبتت توجيه
 المسخيل و ما يزعم من اجر الحركات الطبيعية والقررة فلعلها كلها راجحة اليها عند المقصو ولو نعلم بعنه من اعي هرمي صدرت و بهذا
 وان كان معين خلاف ماقرأ فيه تفسير الحركة الى الطبيعية والقررة لكن الحق عما يقتضيه البرهان ونفع الارادة في ما بين الابرام والبيان
 وان لم يكفر وجود مبرهنات يهيبا فلابد من توضيحه كيف والاشارة الى ان القائلون بارباب الانواع يسرون سلرا في الاداع والادع
 الى تلك الارباب وكل ذلك المتكلم يسرهن جميع الاقفال لله المليشة المدبرة ولم يحيى المخالف في هذا الحكم الا فرقه المثلثة ولا دليل عليه
 فاظطر في معين العناية لجعل الحق لا يجاوز عنه واما قلنا ووجود الامر الغير القائم بالقول في لام القصار في نفس
 تعيض وجود جميع الاجزاء معاً لامتناع الاصناف بين المحوود والمعدوم وعدم قراره بعيضه فقد حذر عن وجود جزء منه فما استرافع
 و هذا هو تغير العناية التي قررت المتكلم على وجود الحركة المستصله والازمان المفصل ستة وجده ما يقارب واحد عشر درجات
 المدبرة فان الاصناف تعيض وجود جميع الاجزاء مطلقاً اعم من ان يكون الجزء الاول مع الثنائي كافية الامور المقارنة اولاً في الدخوا
 الغير المقارنة وما يعيضه عدم الجزو مطلقاً بل عدم كل جزء منه وان كان معدوماً ماصفياً الآخر لكنه موجود في حده
 والا اقسام عصيل مطلق الوجود فالجزء المعني منه وان لم يكفر المتعقل لكنه موجود في الواقع في حد بما لا يكفي في حد الآخر كما
 ان اجزاء الجسم تتصل بعضها بعضها فيكون واحد منها موجود في حده معدوم في حده الآخر ومحصلها في الوجود والماضي في الاصناف اعم من
 ان يكون الباقي تجاهه في الان اول الزمان وبرهانه ان الجزء الاول من الحركة مثلاً اذا وجد فالجزء الاول خمسة وان لم يكفر موجود في حده الاول
 هل هو موجود في الواقع ام لا على الاول فهو وجود الذي يسمى الى الذر والباقي معيته وبرهانه ان طرفة فانها موجودة في نفس اول من
 الحالات ما يكشف حال و المكان غيره فلابد من برايسية حكم تنظر فإن المعتول من وجود الاصناف تجاهن موجود في الواقع
 المحابي مع قطع النظر عن اعتبار تجاه وحال زمان و فهو وجود بما هو تجاه وحال زمان و الاول هو المسببي بالذري والباقي بازف
 فعدم ما يتحقق بالجزء الاول من الحركة فالجزء الثاني منهما اما يتحقق معه بالتجاه الثاني لزم احتسابه وجود اجزاء الحركة زماناً واما بالتجاه الاول
 فستعرف حاله ولما ثالثتها تجاهه تتحققه وعما ثالث فلما يكفره وجود في الواقع معه وجد الجزو الاول لا يجيئان الاول السلام زماناً اذ
 الرماني ولا يجيئ وجود في الواقع المادي فليس له سلوب غير فقيه عالم الكون والوجودتين وهو والجزء الاول فما ذكر في المعرفة
 المعدوم مطلقاً وذاك كان اتصال الموجود بالغير و بمقداره بمقدار التجاه فكان الماء الماء عالم الوجود وكيف يحصل ما هو في عالم الوجود
 ثم عند ما يتحقق بالجزء الاول خارجاً عن عالم الوجود فلم يتصلقط وان قيل انه ليس الاصناف عند الاول ولا عند
 الشفاف كثرة الواقع فلما هو عدو الى اعتبار الوجود والذري لأن الواقع هو نفس الذر واعتباره محظوظ في هذا الشق لما وعدهناه فان
 فلت يكتفى المعدوم مطلقاً بل وهو في الواقع الباقي فلما يتحقق فقرار الحالات في نفس الواقع ابسو وجود معيته في نفسه
 الواقع المسببي بالذري عند ما وجد بالجزء الاول من الزمان ومجده عصيل الاصناف بين الماضي والآتي ام لا على الاول فيجع ما عليه

في الوضع فان ليس هناك ينبع المعنى كما مر فالقلت اذا قطع النظر عن الدبرة في الآتي لوم يكن موجوداً في الاول بحسب الرمان لا يلزم
 العدم الجث عينه فان عند قطع النظر عن الدبرة يجزئ كون الآتي موجوداً لكنه في الاول فان حصر الوجود في المعية الدبرة ثم بل هو موجود
 في حده بعد الاول وهذا ينبع من وجود الماء الفوري للاتصال بين الجزيئين بل هو اول الحال في هذا المقام فلت ما حال فيه البعد والقلم
 التي تقابلها انما هي
 كما يفهم المتكلمو عن السرقة والسرقة
 معه وسواء ولأن نفس الامر والواقع اصلاً كما يفهم الكاف و المتكلمو من اطلاق العدم على الباقي فان موسى عدم لم يكن اصل عدم
 س وجود عدم لان زمامه ولأن الواقع المحس بغير عزم الحكيم فان المعية الدبرة هي بحسب تصورى ما باطنها عن المتكلمو
 اذا جزا فقد حدثت حواره وشارت الموات المخصوص بالبيوم من تفاصي غير تعقب الوجود بالكلمة مع سبب زمامه الذي كانت فيه سبباً بحسب فلسفي
 منها موجوداً لام الرمان العذري ولأنه لغة الواقع اصلاً و ذلك هو المنهى وللتبادر الى القبيلة والبعد في العرف فجاء بذلك اقواله سبل
 اقسام المعرفة المعلوم الكذري و ذلك فان المجز الاول من الرمان اذا كان موجوداً والباقي ليس اصلاً في عالم التورى بحسب من فكيف يتضمن
 بقائه على عدم الكذري بل لفرض وجوده بعد هذا العدم البعض لا يتصور اتصال مع المجز الاول ولو فرض تقاد الاول على وجوده لان طریان الاصال
 عادم كالافتراض للشخص الاول وان لم يكن انما هي
 فرجع المولى للدبرة مع ذلك فشتمل على التجدد والرمانى فان تعود اجزاءه فالقبلية بعضها بعض فكيف بذلك القبيلية بل لوجب انما هي
 الواقع فترك ما فهم المتكلمو وان لم يكن انما هي انما هي في الواقع فالقبلية والبعد احتراء فهو ما تقدم المرتب تابع لاعتبارة المعتبر فاضى
 متقدماً فما تقدماً متقدماً
 موسى عدم ليس بل لم ينكر ليس باعتبار المعتبر وجعل الماجعل والقولان في الواقع ونفس الامر من قطع النظر عن اعتبار زائد معية
 صرق بين اجزاء الرمان وهي الدبرة ومع ذلك انما هي
 قلت البيان الرمان ذكر متوه لا يطال الاتصال في الامر الغير العارفة ان تم در على ان الاتصال مطلقاً في الامر الغير العارفة سواء
 كانت في الواقع او في الدبرة وسواء كانت عرقارة بحسبه ومتى قطعاً وبحسبه ايضماً ان الاتصال الذي ينبع من لا يذكر فان توكه وازمان
 وحياته وجودها وجودها حادث في الدبرة تدرك على الاتصال الارات محدودة في الدبرة بحسب التدرج والافتراض من حيث المقا
 بحتمة قراة فان الصور المحصلة منها انما حصلت شيئاً فشيئاً فعد ما حصل سه ولم يحصل سه من هنا فكيف يمكن الاتصال ثم
 اذا حدث الثاني بطل الاول بل هو بعنة الاتصال الموجو بالمعروف فالنها الوجود والخارجي لا ينبع في قلم ما وراء الاشكال واما
 قال بعض المتأخرین ان التشكيك ناسخ في الاتصال الموجو بتزكيه مطلقاً مسواه كان في الاعي او في الوفيان فلا يجد في امور
 محمد العيشه شيئاً يحبه وتفكيك عقدة التشكيك له ان الوجود داعم من الوجود في الآن فلت هذا الاشكال مبنية على امور الاول
 القول بالارات دال وجود الذئب وهو ينبع من خير الانماه عن المتكلمو الذين لا ينبع الوجود الاتصال الغير العارفة ما يلزم هنها تصور

الى توصلت الى الفرق المترادفة وسواء لاي وجوب الوجوب في الدليل عند عدم فرض عنا المتصور لا سيوف عنا المتصور بل قد يكون حضوره ملحوظا
فيما يليه الدليل ومتى اعملا كل الامور الاعتبارة بالمعنى الامرية عندهم والشيء المنشا في الاتصال العبر القارئين ببيان التوصل طبعا
اما فيما توصلت العبر القارئه بحسب ما في العبر القارئه باعتبار سيلان التوسط معها من اى مفهوم كانت فعدم قدر الاتصال ليس بشيء محصل في احتجاج
والدليل هنا يعنى الدليل من اعتبار امر مع آخر وان في حصول الاشياء بالمعنى الامرية الدليل فانه لو كان الماصل شج الشيء فain ارتام الكمية
الالتفافية حقيقة في الدليل فضل اعن ان يلزم من التبرير بحسب المتصولة في الدليل ليس فيه الا شرط المبادر للشيء المعلوم والمغان من شرط المعرفة
لأنك اذا فرمي الة لتعرف حمله فان الصورة الثانية مرر المعلوم سواء كان موجودا اعني او لا اعني العلم كشيء وليس المعلم في شرط المعرفة
المماطلة على حوصل العلم لامور العينية في بالقياس على تلك الامور لا تتحقق مطلب العلم كشيء والدلالات تحقق خواص الitem المتصول
او العبر القارئ عذر حصول صور تجاه الدليل وبيه موجه قوله القسم بالحقيقة في الدليل الى اجزاء المشتركة في المقدمة ويعينا وعقلنا ليم الاتصال ثم
التدرج فيه او بذلك فنديرا من حصول صور لا جزء لاكمي بعضا يعنى فيلزم عن حصول بعض دون بعض اخر التدرج في المتصول لامتحان
اجزاء المتصول الكنى المقدارى في الدليل فان الدليل يتحيل ان يكون مطرد لا جزء المقدارى للمتصول حقيقة قال كان او غير قادر حصول الاشياء
بالنفس الملايين وفي ذلك كيف والكمية عبارة عن كيده ذكره وتسليمه احدى القسم المعمودة عندهم والا لاصالية عبارة عن كيده تلك
الاجزاء بالحقيقة ذات حدود مشتركة فان لا جزء لاحد وذاته لا ذواتي بل هي خواص المويانا العينية دون الصور والمهارات وبيه مثله
والبيان وذا خوارث والبرهنة او القصور بما يلزم من حصول صورا حصول خواصها في الدليل تلك خواص هر يائما وقوله حذنه سوغر في الحقيقة
المعلوم على شرح العقائد فلابد اجمع عليه وفتح الكلام في هذا المقام ان الصورة الماصلة بعد التسليم ناتي برقة لم المعلوم الموجود فتركه بغيره
برقة مبنية آخر سمعها الشبة ما يقال في الصورة مرر المعلوم لانك اذا وللعرف حاله وسوسيه الصورة بمجزئ عز خواص من برقة المعلوم لكنه اذ ان المعلوم
عما اتي حذنه كان في الاعيان فكلما ان المخوك سيلانه عما المساواه يجيئ محمد المكان خط مسقى كما في العطرة الذا رأته او كلامه درس على الشعلة
الجواب مع انه ليس بكافه الحال خط مستقيم ولا مستدير وليش الدليل ايهم خط مستقيم ولا مستدير كيده والدليل يتحيل ان يكون محل الدليل
والمقدار المتصول في اعماق الحقيقة لغلى العطرة ولا شعلة ونفترض ما فتنها القارئين فحسب ان امثلة الدليل صورة العطرة والشعلة فحسب لما
وبحدها ملخصا بكل حيز حوز المقادير على سبيل التقدم والباقي خليل مسدا عبر قار وان الصورة الدليلة منه ليست مقدرة بذلك الا مقدرة او
لا سخالية وجود الدائرة والخط المسقى في الدليل سواء كانا قار بين او لا مع انانزع ونحوهم ان كيده الدائرة والخط حصلت في الدليل وحكمها
ابراها اعماق حصلت على التدرج والحال انه يكتفى العبر دائره وخط من سلوكيات المجرى في جميع العطرة اعماق حوز صورة
العطرة بلا استثناء وجد المختلط الارجواي لا خلاف وفقط في عاشر سيلان المقدار وفان الصورة تابعة له واما وصفه فلما وجد ما في
الاختلافات وجراها خذ المجرى لكه لوبنها ذاتها وصفه ببرقة المعرفة وذاته وصونه التي صارت سيلان الاختلاف صفتها ماصفة فلما وجد
المجرى بذلك المقدار مختلف الاحوال ملخصا كل حيز حوز خليل ما يجيئ فالامتداد العبر القار الخليل ليس بشيء حقيقة في الحقيقة ولا في الدليل اعماق
بيه حكم عدم توافر سهلنا باعتبار امر ثابت في نفسه مع اختلاف اصواته خط وحروفه والتصويفات مع المقدمة والمتاخرة بالذرت

٥٩٢

يُنْعَى بِنَفْعِ الْوَاسِطَةِ الْمُوَرَّضِنِ وَالْخَانِ لِهَا وَاسْطَرَتِ الْبَوْتِ كَامِرَ وَبِأَجْلِهِ كَمَا نَفَرَ الصُّورَةُ مِرَأَةً لِمَوْسِيَةِ الْعَطْرَةِ الْكَلْمَانِيَةِ الْمُحْلَّةِ الْأَوَّلِيَةِ
الثَّالِثَةِ الْعَطْرَةِ مِرَأَةً لِمَدْرَكِ الْأَمْتَادِ وَلِمَسْنِ الْدَّنَبِرِ تَرَاجُ اسْتَدَارَ فِي الْحَقِيقَةِ فَلَكَ حَلَ الْوَاسِطَةِ بِسِيلَانِ عَلَى حَرَوْدَ الْمَقْتَلِ
يُخْبِلُ مُسْتَدِرَ عَيْرَ قَارَبَ الْخَلَافَ وَصُولَاتَ إِلَى حَرَوْدَ حَرَبَ الْتَّقدُمِ وَالْتَّارِخِ لِلْمُسْلِمِينَ بِالْمَذَرَاتِ وَلِلْمُتَكَبِّرِ أَخْنَاهُ بِهِ لِلْمَذَرَاتِ فَإِنَّ
الْمُسْلِمِينَ لِأَزْبَرِ اُولَئِكَهُ وَالْمُتَكَبِّرِ يُسَبِّبُ التَّوَسُّطَ عَنْدَ قَيَامِهِ فَلَيْسَ شَاكِ كَيْفَ يُغَارِبُ الْمُحْلَّةَ فِي الْخَانِهِ وَلَا فِي الْدَّنَبِرِ بِالْمُسْلِمِينَ
لِخَيْلِ الْأَمْتَادِ وَالْحَقِيقَةِ الْمُسْلِمِينَ تَقْتَلُهُ اخْتِلَافُ وَصُولَاتُ الْمُحْلَّةِ وَبِالْعَقْبَيَّةِ وَالْبَعْدَيَّةِ وَتَقْتِيفُ مَسَافَةِ الْعَيْقَعِ عَلَيْهَا الْخَلَافُ فِي الْخَانِهِ
وَمَا أَخْذَهُ الْدَّنَبِرُ مِنْ صُورَةِ الْوَاسِطَةِ قَدْ وَجَدَهُ الْأَرَائِيَّ مُخْلِّفَ الْخَانِهِ بِالْخَلَافَ وَقَمَ فِي مَرَى تَلَكَ الصُّورَةُ وَهُوَ لِقَنِ التَّوَسُّطِ الْمُرِيِّ فِي الْأَرَاءِ
فَصَارَتْ تَلَكَ الصُّورَةُ الْمَرَأَةُ لِاَخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ بِالْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ لِاَدْرَكَ الْمُرِيِّ مُسْتَدِرًا بِالْأَمْتَادِ وَالْمَسَافَةِ بِالْعَرْضِ لِوَقْعِهِ عَلَيْهَا وَلِمَسْنِ الْدَّنَبِرِ
مُسْتَدِرَ حَقِيقَتِهِ وَقَعَ فِي الْتَّدَرِيجِ بِإِلَى اَخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ فِي الصُّورَةِ بِإِخْتِلَافِهِ اَخْحَذَهُ وَجَبَ خَيْلِ الْأَمْتَادِ وَالْمُتَرِجِّلِ لِمَا عَرَفَتْ اَنَّ الْمَرَأَةَ
اَللَّهُ تَعَالَى حَالَ كَمَانَ وَحَالَ الْمُرِيِّ اِنْمَالًا صَقِ الْأَمْتَادِ وَفِيهِ رُكُوكُ كَكَ وَفِرْمَانِ الصُّورَةِ الْمَرَأَةِ كَمَعْزَلِ عَرَجِ حَوَالِيَّ
الْمَعْلُومِ الْمُرِيِّ فَلَمَّا كَيْفَيْتَهُمَا اَمْتَادِهِمْ بِإِلَى اَخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ هُنْ يَأْفَوْنَهُ مَرَأَةً يَتَبَاعَ اَنْ فَلَكَ الْخَيْلِ الْأَمْتَادِ وَهُوَ فِي نَفْسِهِ بِهِمَا
خَطَا وَفِي الْخَانِهِ وَكَكَ فِي الْدَّنَبِرِ كَيْفَ وَالْأَرَائِيُّ لِغُلْطَ وَاقِعُ فِي حَسَمِ اَخْمَابِرِعِ اَمْتَادِهِ اَنْ طَرَفَ الْخَانِهِ فَوَاهَ كَمَاهِيَّهُ وَهُمْ يَهْرَبُونَهُ
خَطَا كَكَ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْتَادِ فِي الْدَّنَبِرِ خَطَا اِيَّهُ وَمَا قَالُوا وَنَوْ تَصْوِيرُ الْخَطَّ الْمُسْتَقِعِ وَالْدَّارِرَةِ بِرُؤْيَةِ الْعَطْرَةِ الْأَنَارِكَةِ وَالشَّعْلَةِ الْجَوَالَةِ
مِنْ زَانِ صُورَةِ الْعَطْرَةِ وَالشَّعْلَةِ لِمَا اَخْدَتْ مِنْ حَدَّهُ مِنْ مَسَافَةِ الْخَسِ الْمُشَكِّكِ اَكْثَمَ اَخْدَتْ مَرَأَةً اَخْرَى بِحِبْتِهِ لِمِيزَانِ الْأَوْلَى بِرَبْرَةِ
الْمُرِكَّةِ ثُمَّ دُمُّ اَوْنَانِ تَكْثِرَتِ الصُّورِ خَيْلَتِ مُسْتَدِرَةً فَسَلَّمَ لِكَدَرِهِ بِإِلَى اَتَكْثِرَتِهِ بِسِينِ اَتَكْثِرَتِ الْمُحَسِّنِ وَوَالْمَنَّ صَارَتِ الصُّورَةُ وَالشَّعْلَةُ عَلَيْهَا
لَا تَكْثِرَ فِي الْمُطْبُورَةِ وَتَكْثِرَ الصُّورِ حَسِبَ بِسِيلَانِ الْمُتَكَبِّرِ عَلَى اَحَدِهِ وَلَيْوَرِدِ ما يَحْفَظُهُ لِمَنْ يَنْكُشُ بِسِيلَانِ عَلَى الْأَمْتَادِ
الْمَسَدِ عَلَى الْخَوَالِيَّ مِنْ تَكْثِرَ لِفَسِ الْصُّورَةِ كَمْ لَوْ فَرَصَ فَلَدِيَغِدِ اِيَّهُ فَتَسَقَّى لِاَسْنَدَ لَاهِيَوْ حَكِيمَتِهِ فِي الْدَّنَبِرِ كَمَانَةِ اِجْتَمَاعِ سَارِ الْصُّورِ
الْدَّنَبِرِيَّ وَلَوْنَبِرِيَّ وَاحِدِ وَمُحَصِّلِ ذَلِكَ كَلَمَانَ وَجَوَدَ الْمَمْتَصِلِ الْعَيْرِ الْقَارِ الْقَابِلِ لِلْعَسْرَةِ اِلَى الْاَجْزَاءِ الْمُسْتَكِرَةِ كَمَنَهُ الْمَدِ وَوَالْمَيْهُ
بِسَنَهُ الْمُتَرِجِّلِ بِالْمَتَصَلَّهِ الْدَّنَبِرِ كَيْفَ وَسَرَخِوصِ الْمُوَبَّاَتِ دُونِ الصُّورِ وَاَنَّهُ فِي الْدَّنَبِرِ صُورَةُ مُسْتَجَدَهُ الْأَحْوَالِ الْاَفَاضِيَّهِ
بِالْمَسَهَهِ اِلَى الْمَهْرَبِهِ الْمَتَصَلِّهِ وَتَلَكَ لِلْأَحْوَالِ نَيْتِ بِمَمْتَصِلِ بِلَهِ حَالَاتِ مُسْرَعَهِ مِلْكُوَّتِ مِرَأَهُ لِمَانَهُ اَخْيَاهُ وَلَوْهُمُ اَمْتَادِهِنَّ
فِي اَخْيَاهُ بِسِيلَانِ الْوَاسِطَهِ وَالْعَطْرَهِ عَلَى اَلْمَسَهَهِ اَنَّهُ فَلَكَ وَانَّهُ فَلَكَ حَكِيمَهُ الْاَيْسِنَهُ لِوَجْهِهِ اَمْتَادِهِنَّ
صَيْنَهَا فَيَنِنَ اَلَّا مُسْتَادِهِ غَيْرَهُ كَالْأَوْضَعِ سَلَّكَهُ كَمَاهِيَّهُ الْمُرِكَّهُ الْفَلَكِيَّهُ قَلَنَهُ وَحَركَهُ الْوَضَعِيَّهُ فِي الْحَقِيقَهِ رَاجِعَهُ اِلَى الْاَيْسِنَهُ بِالْعَيْسِيَّهُ اِلَى
الْاَجْزَاءِ وَحَركَهُ كُلِّ الْغَلَكِ مُشَلَّاهِيَّتِ حَيْقَهُ عَيْرِ اَخْلَافِ لِسَبَهِهِ اِبْرَاهِيمَهُ بِالْاَيْسِنَهُ اِلَى اَجْزَاءِ مَانَهُ جَوْفَهُ اوَ بِالْاَيْسِنَهُ اِلَى اَجْزَاءِ
لِهِ بِحِيطَهُ وَاعْتِيَارِ الْاَجْزَاءِ الْمُجَيَّهُ وَالْمَجِيَّهُ طَالِبِهِ نَعْزَرِ اَعْتِيَارِ اَمْتَادِهِ مَلَكَانِيَّهُ فَيَنِنَهَا وَلَيْسَهُ اَوْضَعِهِ سَوَى لِسَبَهِهِ الْاَجْزَاءِ حَقِيقَهُ حَارِبَوْنَ اَوْ اَنْهَرَهُ
لِمَعْوَلَهُ الْكَيْفِ عَلَى سَبِيلِ الْاَنْصَالِيِّ حَيْرَهُ اَمْنَهُ وَلَيْلَهُ عَلَيْهِ وَادِمَهُ الْكَمَهُهُ لَوْبَشَتْ فَلَادِشَكَالِيَّهُ فَيَنِنَهَا كَمَانَهُ اَلْاَيْسِنَهُ ثُمَّ اَنَّ الشَّهَمَ اِبْا اَنْهَرَهُ
الْعَلَادَابِيِّ وَالْشَّهَمَ اِبَا عَلِيِّهِ بِسِينَاهُ قَوْنَيَا وَجَوْدَهِ اَمْتَصِلِ الْعَيْرِ الْقَارِهِ اِلَى اَخْيَاهُ وَجَلَهُ عَيَانَهُ الْوَجْهُوَهُ الْاَيَّهُ فَلَاهِيَهُ كَمَاهِيَهُ اِسْمَدِيَّهُ

العروض بالذرايات وسبعين المئات في ملايين ونسبة مائة عاً وجود ارثان سأ المخابعه فبعض سليمان العرض ابيه قبل النهايات في كل من حمل
وجوده في المخابعه وذكر كل ارثان الرمان موجود بحسب عيابان وان لم يكفيه فيه كما يظهر ككيف والشيء المرتقب فالآن المتطرق
والآن ذكر كل المخابعه الكرة ليس العظام لكنه توجيه بالحركة فنزل الوجود بحسب عيابان مسورة الوجود في الاعيابان واتبع قولي ان ارثان حال في
المملكة الفطعه دون السوسيطية مع اغير افاده بان السوسيطية لاحركة حقيقة وما ذكره القفس بالكمال الا ولتقديرها كمن والمملكة العقطعه
اما امر وهم على ما هو المشهور علنيت بلكم الارثان للوجود في المخابعه واما عيابه عبارة عن السوسيط مع استدامه كما حقق فان كان
حال ارثان كل الامريكي مسورة السوسيط والامتداد الممكنا الصريح فيما امر ارثان منفصلان بل اتحاد بينهما احد جها قائم بالحركة
الآخر بابا في قيلزم قيام عرض محلين متساوين ثم لما تبين ان الوجود الباقي في ارثان لا ينفع الارضان ولا سبيل اليه اذ لا يتوافق الوجود
البعير فالآن تخلص في الامر فتعود قيد وقع في عباراتهم نسبة الشفاه الى الشفاه سرعة التغير زمان ونسبة
الحد فيما الى الآخر وبره وبيان عد ما فيه وان الشفاه البرية غير التغير والتبديل والوقوع في افق من افاق الحدود والتصرب
وتجدد في الفسفة الى ايجاب بل اعتبر ارث زمان حسنة التغير لاشيائين له اتهاب مسورة حب وقوتها في افق التغير وهو ارثان
جاءه متغيرات وجود الحبيب اعتبار ارث زمان حسنة التغير لاشيائين له اتهاب مسورة حب وقوتها في افق التغير وهو ارثان
النور العقار بالذرايات والبيضاء بالذرايات احوال وحركات المخصوصة باجراءه الغير العقارية متغيرات بالعرض قافية المتن مع المتغير
جعنتيه التغير لا ساقى الاربعون عبارة افق التغير الذي لم يتغير بالذرايات او ينفع المتغير مع بعض العناصر وذلك يتوافق ارثان
ويزيد المعرفة الى اصله ليس المتغير مع مثله في جزء من ارثان او كونه المتغير على ما هو متغير على جزء منه المسحاة بالعنبره والمتغير
مع الشفاه المخصوص او مع المتغير لا يضر حيث تغيره فان لا حد لها وجود او اقيمتها اصحاب مع قطعه النظر عن ارث زمان والآتى منه كذلك بلا ايمان
خواص الواقع البخت فان المتغير الموجود في ارثان موجود في الواقع ايهم فالوجود في ارثان اخصوصه الوجود في الواقع فانه دبره فمه
ارث زمان المعرفة به المسحاة بالبرية فالمعرفة الزمانية عبارة عن اجتماع عيابين متغيرين في ارثان والسردية عن اجتماع ثالثين في
واس امر وحاق الواقع والبرية على حجاج شفاه ثالثة ومتغير في افق الامر وحاق الواقع ولا ورق بين الاصحير الابا عياب امساكين
قد يطلب البرية على معنى يتحملها بخلاف الاول فانها معاشرة بالذرايات لها ااعتبار ارث زمان فلم تعيز الانف وجودها
واعيابين وادوا قد قرر لوس عقاقيدا الدبر نعم الوجود في حاق الواقع ونفس اامر فلم يتر طواب فيه وجود عيابين مع وصف المعرفة
المعرفة المثلث لا سببية لا اشتراكها في نفس الدبر وكتبه نحو تعارف وجوده ابا بالذرايات كلها الاول وبالاعتبار كما في الاصحير حازه
مصططي من ان يسمون باسم علبة ولا مثلك في كل المعلمات في الدبر ما كان عبارة عن نفس وجود امساكه في حاق الواقع و
لما يجه وتفق الامر بخلاف اشتراك احتيار معتبر وذاك في بثوت هذا المقصود الوجود لخلصه وجود ارث زمان لي لا يعبر ثالثة اما كان او
غير ايجاد اما كان او ما ويا فديها كان او حادثا فدار اما او غير قارفان كل وجود امساكه معتبر ابائي قيد كان من المعني والمعنى كورة فهو
ومن يطلب الوجود الواقع دبره عندهم حتى ان ارثان يسمون من الاشياء وابعاده التي يجعلون المعرفة المعاشرة بين المتغيرين

٥٩٩

سبباً معه ميائة ملا خرين أي أنه موجود في المدرسة موجوداً في الواقع فلوكافوا أكتفوا بذلك أي على ذلك وجدها أو اقتناعها
عما يثبت المدرسة على محسن شيئاً بها والخلاف ثبات المدرسة على وجودها في صدورها المدرسة فهو في خصوصيتها
فليس ثبات المدرسة وقد يقطع النظر عنها فليس في ثبات المدرسة على استمرارها واستيعابها لآفاق الزمان كلها بل لا شك في تحيطه
لأن كل مشرفة إلا خاتمة من الوجود الواقع ولما ثبت المدرسة على وجودها بالمعرفة المدرسة كما أنها اسطوله خدمة احتمال قدرها
واليقظة لا شك في أن بذل العذر نفي الموهودية الواقعية سواء بمحض دبرها أو لا ينبع عدم الانفكاك بين المحوادث من أجزاء الرزانة والرمانة
وبين الثبات المحسن ولا ينبع للانصال المدرسي كثاب صدوره كيف والوجود الواقع سبباً المعنى المحسنة بما يفهم الماء والتحميم الماء
ولا ينبع عن المحوادث لأن المحوادث لا ينفك عن الواقع بل المحوادث كلها عذر من تحلوة عمر تعم في الواقع وتخالف بعضها البعض في الواقع
والماء ينبع كلها اعدام صعقه قبل الوجود وبعده ومع ذلك هو الوجود الواقع وليست تلك الاعدام عندهم اضافة لكنه الحكم بأدلة
يقنعوا بالتأليل قالوا إن الوجود الواقع لما كان عبارة عن الوجود الواقع مع قطع النظر عن حدو وزمانه وأبعاده فليس بحقيقة الوجود
العقلية والبعض يحيى لا ينبع المحسنة بذاته وإنما يحصلان بذاته علامة وخلافها ولا يحيى المحسنة بذاته فليس بالعاري ثم
فلا ينبع عنه مشئول ذرة في السماء ولا في الأرض ومهما قالوا إن الاعدام المدرسي ثبات المحوادث سابقة ولا حقيقة لهت آخرها
حقيقة بل اضافة لها ينبع اضافة إلى اجراء الرمانة ولو قطع النظر عن اجراءه يعرقل الحكم بالاجواب فقط دون السبب لأن المحوادث
في بعض الأحكام لا وجود حقيقة وعدم اضافة إلى اجراء مكان غيره انما يحيى اضافة فإذا قطع النظر عن حسنه للأحكام فوق الدائرة
دون السبب ومن ثم قالوا إن الرمانة مع عدم تناصيه ينبع انتقامه وقطعه بمجموع ما فيه ماقدر سبي ما يحيى بالاضافة إلى
وقد يحيى مستقبلاً حاضر عنده تعم وليس بهذه الجهة مضى ولا استقباله المحسنة بذاته تعم وكذا في الوجود نظره الذي تعم الوجود من قطع
النظر عن المدرسة ومن ثم قالوا إن المحوادث معرفة بشرط كمية تعم مع الثباتات بلا خلاف أصل النظر إلى
هذا المحوود الواقع بحسب العلم قالوا إن الواقع يجب تعم عالم الجميع المحسنة بغير حسنه عنده تعم بذاته المدرسة أداة من غير لزوم
الحالات ومن ثم كثراً ما في ذلك لا يقع فيما يحيى بصدره من عدم انفكاك المحوادث حقيقة المحوادث حقيقة المحوادث
لعلك العلم بالبعد عدم المحسنة بذاته إلى الماء فلتزم عليهم كونه على تعم المحسنة بالفعل بما فعله فيكون في حواريه بايداعه
اصحى لا ركيكة وقد المدرسة معرفة ولا يحيى ما فيه ولذا فالقصدى استبعاد الماء بالمحنة عليهم بذاته بالبرهان المبطلة للدلة في الوجود
المدرسي بذاته شرط المجرىان وهو الوجود حقيقة سائر المحسنات الماء والآية العبر المحسنة فعد يعتمد زون لدفع المواحدة بيان
المحوادث والخلاف ثبات بذاته لكتابها غير مرسية والمرسية تفهم شرط جريان الماء وذاته زون بيان جريان
الماء على الوجود الواقع المدرسة كلها أصول المفسدة فيها وقوتين الماء وكل ذلك أو من من بيت العنكبوت فتفطن من هنا
إن المحسنة وذاتها مع المحسنة على الوجود الواقع للحوادث المتعاقبة قدراً واعلى الوجود الواقع المدرسي بالدبر أحكاماً أخرى كما ذكر
له سببه بما تكلم بذاته ببيان فيما بين المحوادث تدفعه الواقع وبين الواقع وبينها كلها حقيقة واعدها أبداً سابقاً

عمران الزمان لم يثبت بغير وقائعه كماعروف **نقول** إن أزيد بعوالم الوجود والعدم في المحوادث لا يتحقق بالدفاتر بالعقلية وإن
البعدية إنما لا يتحققان ببيان الصفتين بالذات بروز الواسطة في العوض فنم لزان الزمان على عالم امرأ ذهبياً غير مذكر بحاجة إلى بيان
التوسط على الماء أو من العقلية والبعدية في المحوادث كيف يمكنهم القول بأن مناط العقلية والبعدية الواقعتين اللتين لا تتحققان
على الأخران بسوال الموجي لبيان الافتراض وإن الاستثنى إلى الامر الموجي باعتبار المفت فالمسئلة لا شرط له حدو والتوكيد
المحوادث وعد ما تباين فلا يتحقق أن حكم بالصادق بالعقلية والبعدية بواسطه ما ينتهي منه فالمسئلة أبو الموصوف بالذات بل المفعون وإن أزيد
أن لا يزيد من واسطة الشهود موجبة فيما ذكرت حوالها عن الافتراض بما ينتهي الموصوف بالعقلية قدر صريح أو بعد فلامنة ببيانه بل لا يزيد
علمه لتجنب قبليه العقل وبدوره أبعد من كل المفهوم في المعرفة مختلفاً على أحد منتها عزمه جبهة المحوادث على الأمور وتفويتها إلى الفاعل المختار
جلت فقرة وقد مران أحركة التوطئ به الموصوف بما ينتهي اعتبار حدو وذا وكم يمكن أن يكون وجودات المحوادث وعد ما تباين المفعون
بها لكنه ينبع علىه من الارادة الازلية وقد يتحقق المحوادث أو وجده زمان نفع الآلى لا ينبع إلا آيات وجوده لأن يكون تفعلاً عذرياً
الوجود بالخلية وكيف أن ارتفع عز زمام إلزم اجتماع العقليتين فلما ارتفع عز زمام فكيف يرتفع عز المفترضواه إن المعنى بارتفاع العذري
مع زمام فلما يلزم اجتماع العقليتين على أن السلام مع نفس الزمان فيما يتفقا عليه عز الواقع لا يلزم اجتماع العقليتين ومحصران الواقع
اوسع يعني وجود المادي به لا يدل على إبطال مذهب بيان ولما يتحقق المفهوم ببيانات على شفاعة العودم الذي سبأني تقريره وأقواما
وابنتهما وبرهن غایة الاتساع يحتاج إلى تلطف المفردة والا ممكن فهو كالبينة على البيانات الائتمانية مانقول ولنحمد مقدرات **الله**

قدم اثباتات البرهنة عن الرمان وقدم الابراعيات المستوعة لاتفاق الرمان كالفليبيا بعد التسليم بالشبة تذكرة هنا قدرة الفيزياء
الكلام في المخواص اثباتات المتخالقات كل منها يتحقق رمان المصادفات منها باجزاء الرمان الماضي والمستقبل منها
باجراء ١٤٣ بدل على سبيل التعاقب والانفاس عليهما وكلها موجودة في الدبر فالمحظوظ في الرمان هو الموجود في الدبر سبباً فذلك
الوجود لا يجوز من الاعتبار عدو الموجود في الرمان من المخواص عدو الموجود في الدبر منها وبالعكس عدو في الدبر
عدو المستقبل من المخواص في المستقبل من الرمان عدو في الدبر يعني لا خلاف تعارض بين الوجودين الابداعي والفلز عدو الرمان من المخواص
على الدبر ولا يتحقق **الثانية** اثبات المصادفات وإن أثبتت من القوة إلى الفعل لكن المستقبل منها حتى أجزاء الرمان المستقبل إنهم لا يخرجون
من القوة إلى الفعل كما أنها مطردة إلى غيرها في التعاقب واللازم تناه الرمان المستقبل وطرد العموم عليه وانقطاع العالم في
جانب الابداع تناه صدورات الله والحلق يعني لا يتحقق في الرمان المستقبل لانفعالية يتحقق خروج الجميع إلى الفعل يعني إنها مستمرة
يعود في الرمان المستقبل لكنه غير قادر على عدو وهو يعني كالاعدا والسبب لانفعالية يتحقق فعلية الجميع فيها يعني مستمرة الدبر لكنه
بل وقوف عند حد لايحيى وزعنه **الثالث** إنها كذلك ولا تعاقب فالمعنى في العودة في الدبر وفي المعنون عدو الدارى ثم يجيء الدبر بيات
كلها بالفعل في الدبر لانفعالية يتحقق العودة في الدبر غير منكرة عنه القول فلا قليلة ولا بعدة شياكة حيث المخواص الموجود في الدبر **الرابعة** إن
كون الدارى مستمرة لانفعالية يتحقق العودة في الدارى ان تعاقب في الدارى في العودة في الدارى ذلك يتحقق العودة في الدارى كنافية الدارى

عد ما حقيقة بعد الوجود في الخارج وهو الواقع والعلم السابق على الاستعمال يحتمل فعل الوجود ولا احتمالاً في المخالفة
 الا حكم الواقعية التي تثبت تابعية الاعياء بالمعنى المفهوم لها خلاف في الواقع فنون كثير فلا في المخالفة والمستعمل
 لظرف عدم حقيقة على الاول ون الثاني بل يحتمل اعتبار المترافق بينهما كافية المتصلة القارة لم يكن تفارق باختصاص المخالفة
 المخالفة والمستقبل يحتملها المتبادر على معرفة ويتوارد حكمها على تابعية الاحتمال في المخالفة كأنه جزء من المخالفة
 باعتبار المنقطع بصفة وجزئي النطاق باعتبار المخالفة حصل بينها ويتجلى التقدم والتأخر الرغافي بالتقدير والى آخر تجربته في المدعى
 لا اعتبار المعتبر حسب قدره يجعل متقدماً متراً وبالعكس ون الرغاف فانه لا يصح جعل المتقدم متراً او وبالعكس لا ينعد خارجاً من المدعى
 والتأخر بمقابلة الحال في اعتبار المعتبر فان ما هو متقدم حسب شرط من الان فهو احتمال يحتمل اعتبار المعتبر كأنه جزء من المخالفة
 بالنسبة ل نفسه التقدم حال آخر معرفة ارجوا الرغاف بالادات عندهم فخلال جزئيته قليلة وقبلها ان الآخر بعيدة وبعده ولذلك يتصور الابطال المخالفة
 الواقع بخلاف ما في الواقع كالمجاز فان هناك جزئيته تقدم او جزء آخر سياسة بمحض الاعتبار ولو ان نفس الاعتبار لا يعكس التقدم والناء
 بلازومه ون وان شئت قلت بتقديم ارجوا العينات والبعد باشتراط الدليل المأرجحة اما آخر زعيم محسنة وذلك مع بعدة واجهات
 بوجبة البابوية سهل ولا حاجة الى ثبات كتم مفصل عرقاً رسمياً بالرمان والا فلما واما واقعية فلابد ون يكون الاشخاص ارجحة بوجبة
 درجية اعتبار المعتبر حسب ارجوا كلها يحتملها ون الاوصاف الشائعة كحال نونية للسكار ون لم يقدر المفترض ذلك الا وصف
 في خلف المخالفة فاصناف جزء بالغبية على ارجوا اهاب المخالفة في ذلك لا يرجع عن المخالفة وهو الواقع فيما يحتمل فرض المخالفة والبطارقة فرعون
 على التقدم الديري من استعمال المخالفة بين الاشياء بحسب ابادلة المفهوم لا آخر منه في المخالفة فيما موجود ون المخالفة معاشرن الجود
 في المخالفة وهو الواقع فمع قطع النظر عن اعتبار المعتبر كما ثان ممودون من ارجوا شئ جادت القليلة والبعدة فان قبل جادت متقدمة
 الرمان تظلل في الغنى ون ذلك ارجوا او وجد الاول منهما فالثانية من ذلك شئ المخالفة ارجوا او لا ارجوا الاول شئ ما او عيناه
 على الثاني فبما شئ جاء بقليل مع الينا موجود ون المخالفة سنهما في الواقع والمخالفة فان استدانت الى ارجوا يكذا في المخالفة ان التزم
 ان نفس ذات الكل المستعمل المبني بالرمان مع وفاق حجزه في الواقعية والوجود المأرجحة بخلاف المخالفة اقتضت العينات وذلك من خواص حقيقة
 فاجتمع العينات المأرجحة الواقعية والمعية المأرجحة الواقعية بالنظر الى نفس مفهوم حقيقته ذلك الكل فالنظراته قوام المتناسبين وما
 يعمان الرمان بحسب دلالة ون يحتمل حداً مالا يحتمل في الواقع والمخالفة فسلم لكنه استلزم القول بالدبر وفروعاته
 يحتمل اما لا يحتمل في الواقع مالم يحتمل فيه المفهوم المخالفة في المخالفة على المخالفة غير المخالفة ون ارجوا عزوف ذلك فلما
 تعرفت عيناه وما ذكرت في المخالفة بالعينات على المخالفة ففاوه قد عرفت منها ورق بين احتمال المخالفة ودقة الوضع وبين المخالفة
 في الوجود فلما ينتهي العينات ولا ينتهي المخالفة ون المخالفة (لم يوجد بعد حجز آخر) وهو الاستعمال ثم وجدر
 وكيف سهل فان الجوز الاستعمالي بالقياس الى الان المأرجح يكذب على مساق مفهوم المفهوم ذلك الان وأنه في ذلك المسوقة منز الخامس
 الاستعمالي وصادر ما صدر وحدث ان حا حجز فالرمان المخصوص بين الآيتين لا ينتهي فان لم يكذب على صنيبا بالقياس الى المتن المصارع

وأنتي سمعت شيئاً ملحوظاً ومحض وجوه سهرة ذكر الزمان المخصوصاً ونفعه فوائنا وأحوالنا على الثنائي يلزم قلب الموضع فان
المفروض أن المعرفة من المقدمة والذرة خروج المعرفات المترتبة به والزمان دون المعرفة بل المعرفات أيضاً ليست بمحض
بالذرات ولو كان المعرفات هي المعرفة منه تتبع الكلام مثلاً مثل ذلك ولإسلام المعرفة معروفة باذرات لرجوع الكلام إلى ما خارج بعدد
كثير وعلى الأول فما في وجود تلك البوهية أو في صفة منها صفات وحالاته حواله فعلى الأول فلدينا إبان سهو تلك البوهية معروفة
في الخارج فوجرت فيه وذكر لها على غير التولى العدم الدهري الموجب للعدم إنما يكتبه عذر الموجو والثابت وأقل معرفة عدم الانسجام خط الوجود
في الخارج فلما هو موجود فيه لا يكتبه مع الموجو والثابت كيف يتم أنه كان معد وماثم وجوفه فانه كان موجوداً في الدهر لا في الزمان
والثانية تبع المعرفة لم يكن موجوداً في الدهر فلما يكتبه لم يكن بحسب الزمان ثم وجده وصار ما صرنا فللتكملاً من نوع نفس
الزمان لا تستبعد على هو معد ومعرفة عالم الوجود العين فوجود ما يكون معد وما عذر حيز عالم الوجود وكيف يcame مع النبات المعرف وكيف
يحيى العول بالعدم الدهري ألم هو موجود فيه وكيف تغيره بغيره وجود سهولة ذاته وكيف يعم ان يعم في ذلك الزمان والثمان موجود
في الدهر لكنه لم يكن موجوداً في الدهر لأن الزمان يحيى العول فقط العول وإن اربر العول وجده الزمان
وجوده الجودي فهو أول المعرفة لأن الكلام أناه كان في ذلك الزمان لما كان بيقره فقط وهو الجميع أحراً موجوداً في الخارج بوجود سهولة
وربما يجيئ عليه فربما يجيئ عليه فان التجدد وهو ملحوظ في المعرفة وهو لم يكن فيه وجود فرضي وحده المعرفة في ذلك في يلزم
ان لا يكون المعرفة والذرة المعرفات في نفس الزمان على حالاته وصفاته فذلك نفس الزمان لا يزال في نفس ما في الزمان الذاك تكون
بالذرات مناط المعرفة والذرة حقيقة المعرفة إنها تختلف تتبعها وتجدد وإن المعرفات معرفة ذات
بنفسها وتجدد في فتوبيا العدم الدهري على رأي بذرة المعرفة الغير المخلوقة عن الدهر وإن المعرفات موجودة في الواقع بغيرها وتجدد
صفاتها وأحوالها فما في الكلام عائد إلى صفات الصفات التي حالات فللتكملاً المخصوص بين الآلين كما فرضنا أناها
استقبلته بالنظر إلى الآن الاول فاما بالنظر إلى الآن الثاني فبعلم يكتبه مستقبلة على سواها بالتشبه اليه بلا اختلاف في ذلك كان سلسلة
اليهم صار ما صار يعني سلسلة انت فرض ذلك ان الماء انت الماء فلتصوب محل الاشتراك والمعنى من الزمان كاليوم الآتي فلذلك
كان مستقبلاً متوقعاً بالتشبه انت صار وذكر الماء المعين ما صرنا بالتشبه اليه فلذلك انت فشار آن انت
فلابد من تغير حصل في انت اختلاف في صفتين ذلك الجرد فذلك التغير انت جزءة الزمان او صفاتها او من حيث المعرفة صفاتها والكلاب عالمها
عرفت لايق انت وقع الاختلاف لتبعد الآلين فعند ذكر الماء انت انت وذكر الزمان مستقبلاً بالتشبه اليه فلذلك صار آن انت آخر
شار ما صرنا انت انت انت حاضراً انت حاضراً اليه انت انت بحسب انت فان الآن ليس شئ في الماء بل هو انت انت فامر و
واسطع انت كون انت واما هو تبع له انت الجرد والمعنى بالذرات من صفات لكم الغير القادر فالتفعيل في الآن تابع المعرفة في الزمان في
قللت لبعض التغير فللتكملاً بالذرات وهو ملحوظ ولا في الزمان كجهة عصبة لاده موجود دهري ولا في صفات انت الادانة انت التغير في انت انت
الادانة كان مستقبلاً بالتشبه انت صار ما صرنا فللتكملاً انت اختلاف الشبه بين المنشدين ان يقول بعد اختلاف في ذات انت انت انت

طبع
شنا

لعلك
كلما ظهرت في التقدمة المرتبة وإن أردت أن تطلب جزءاً يعنى به بعض قوى العقلية والبعدة الواقعية بحيث لا يمكن أن تكون المقدمة منها متاخرة عنها
وليس بهذه العقلية والبعدة كمحض الاختيار على خلاص حال ما في التقدمة المرتبة فلما كان الاجزاء تبنت في غمرة في اخراج كل ما جاء في اجزاء وعمدة من
هوية ثانية هي هوية الزمان فحالياً اشتات مثل حالها خارجاً اعتبر اجزءاً فاما هو بعد فرض حدثت كل شئ بما فرضه ان يكون في اجزاء وعمدة من
ذلك الحدود ذلك اجزءاً آخر عنه ولذلك فهو الاول معدماً والثاني ممحضاً بالتقدير والثالث الواقعى الافتراضيين عن نفس الماء فباقى
ذلك كف واجراً اجزءاً ثالثاً عن اشتات الواقعية اشتات لغز الزمان وما لم يكن اجزءاً اوله ثم ثالثاً في نفس الماء كف يتصور شهادة ثباتاً واقعياً و
باختصار اشتات الزمان بسوية واجراً في حاق الواقع وفقرده والضرر اي صفات حاق الواقع بنفسه وسوية ذاته وسوية اجزاء صفات الواقع
نظائر وجعل احد الامثليات اشتات والتجدد والتصرم واقعياً والآخر اخر احتياجاً والثانى بصفة التوافق لكنه العولى والمحول عليه مما
يتهم به أساس المفاسد فتشير حق التبرقة لا محض شئ الاشكال والمخاسد الا بالرجوع الى ما ذهب اليه ابن ملة وهذا نظر اضر وسواء
لو كان العالم محض اجزء من الزمان واحركات والحوادث قديماً ويرى موجوداته الواقع بلا تخلف من اشتات البرية عن التغير والتغيير
والعقلية والبعدة التي فيها ثالثة احوال التغير كسب الموجود من الموروث منه كان موجوداً غير صحيحاً الایس عليه ولو في الامر وحاق الواقع
كم شئ من موجوداته فالموجود الكنائي يعلم قبل ذلك الموروث اذ وجد في الواقع صاراً معين ثم قرئ بخلاف الثاني عن الواقع وبعى الاول بما
كان صار الاول بعد اقتناعه فان العدل الموروث موجود او بالعكس ظاهر الواقع ما يراه طبيعة الامر واما الغير كسب فهو البعض عيشه
وعدم ظهوره ومحضه بعض ما يحيى في عدم حضوره فكان الزمان وابعاصه واحركات وجوده كلها كان موجوداً بل البعض
تحلى باثباته وليس الواقع في ظرف الحال عدم ثم وجود ولا وجود ثم عدم فالموجود موجود بل فلكما مع اثباته والموروث
سوالى سواد اول كاثبات ظاهر المجرى بالامر والثاني كالعنقا والموروث موطاناً لحال التجدد والتصرم
والعقلية والبعدة في العالم كله بدوره المحض ومتى يحيى بالشيء كمحضه في اجزء من الزمان وبعضها
محض صاراً كجزء اول ظاهر على ما معه من حوارث آخر ما كان محضها بآخر فهو غالباً عذر الماء الاول من الزمان وما
معه من حوارثه فنعم ما ورد عينه في الثانية الاولى معاً موروثاً اذ ظهر لثانية حضرة ما معه من حوارث فكان الاول ستو عيناً له
الزمان ايضاً صار الاول مع اثنين من زمان وعامه وان استو زماناً اثنتين من زمان صاراً دليلاً على التجدد والتصرم حدود الوجود
الواقع والعدم ككل نفس حضور بعض عيشه بعض عيشه بعض كما ان المكانيات المستقرة على الاكتئنة المخلقة تحذى ذي البعض بعضها
وتعارض ولا تتحارب بعضها فنقول ما كان عذر الماء اول محسوباً على زمان معين فذكر الماء ثالث مع زمان المحسوب به ومع ما
معه تكون كلها حدوه اذ الواقع مجتمعاً فظاهر بعضها على بعض اذ ظهر درجات المعيته الواقعية في الوجود الموجبهه واما ما كان
من حوارث محسوباً على زمان مع الرمان الذي اينه في كان قبل اعم صار بعد عذر الماء الاول مع ما فيه اولاً حدة الصفة بالعقلية فظهر
عليه الزمان الذي في مع ما فيه حدة صار مع فائدة المعرفة بما بعد العقلية كما قرئ ثم ثالث الذي في مع ما فيه صار بعد افالنوارق بعد الماء الاول
الواقعية على اذ الماء ما سبب اذ الماء الحال الثاني واثالث ثالثة ثباته الواقع كالاول فالنوارق بينها ظاهر الوجود في الواقع

فكيف نعم

四〇七

فكيف ليهم الانقلاب في هذه الاحوال فان المعيبة في الواقع بلا تخلف ترافق الانقلاب المذكور لا سيما يومي الام القليل والبعير في الواقع
الموجودتان للتحلّف وان لم يكونا ثابتين في الواقع فهما خارجان عن عالم الواقع وجوداً مطلقاً فإذا تحقّق تحقّق
فيه وتحقق المضورات والظلموا بعد العدم الصريح في الواقع مثل تحقق وجود المخواش بعد عدم الصريح الواقع وهو تخلف مع اذن لتو
فرض المفترض في مرض المعنور والظلموا في الاشياء فهو ايفه لا يتصور لا يابان فهو في ذلك التغيير بالذات امامه نفس المرضان واحواله وفاحواله
واحوالها وقد ابطل الشفاعة في التقوير الابق كما عرفت ثم لما وغنا عن تلك البيانات ويلزم تشير مباني اصول اهل علم بحسب ذلك
يرجع كل الشبهات لقول الامر المدعي لهم على القول بالعدم الديهي للحوادث امام الناس وجود اتها المزمانة فان الوجود في الزمان احسن
من الوجود في الواقع المسيح بالدهر فلا تتفق تغير عيالهم التي وفرعوا عليه من علوم التخلف مع الثباتات وكثيراً اعد اهمها اصحابه لمحض
الي عزوف ذلك معاشر الاله لها ومساند زادكم في وقوع تعرفت ان الوجود والتجدد والزمان في الحوادث مما يعقله التكلم وانها ولا يجيئ
ذلك التقوير عاماً واماً ان احوابك لو كانت تحلفت عنة سببها في الواقع ولو كانت اعد اهمها اسابقة اعداً ما حقيقة فعلتها المحبة
لها اما امر قريم ثابت خلرزم التخلف وسوم او لا فلابد من رابطتهم وجود المخواش فيوجهها بایجابه فالرابط بما يدور اربط بمحض
هذا كسب محبته مع ما يوجهه فمع اذن خلرزم التسبيب المحبة لا يغير الرابط الایجابي فان المحبة المستلبة والثباتات بل انتهاية فتن في
حکم حادث في عدم افاده الرابط او لا كسب محبته مع ما يوجهه فسلو الرابط الموجب للحوادث ساقها عليه فغاية الى التخلف
المستحبيل في لزم القول بعدم تحلى المخواش في الواقع عن القديم وجعل اعد اهمها اسابقة اعداً ما اضافته لحقيقة وكذب
جعل اعد اهمها اللاحقة ايفه اضافته فانها لم لو كانت حقيقة خلرزم مثل خلرزم من اعد اهم اسابقة فان العدم العارى على اى حادث وان
كان حقيقة اخذ بذر طريان عدم حقيقة عاصله المخواش ثم على علة علة وكذب احتج بترقى الكلام الى العلة القديمة الواجهة بالذات وعدها
مع فحص لا يبعد احوابك بعد الوجود والا فالتحلف المستحبيل لازم ضرورة فنتم القول بالعدم الديهي مع فروعاته فلذلك لا يستقيم
المقدرات اارتفاع حقيقة القلبية والبعيرية عن البين وبطبيعة الامر العبرة القارئ نفس الامر والواقع المصحح المقوم والتاريخ الواقعيان
في العالم بالآخراعين ويسقطها سبب ثبات الزمان وسلوقي العالم كلها من الثبات والمتغيرات على الشهادة المحبص وبحسب المفترض
عن ظرف الواقع بازراس لان العلة الموجبة او احوابك على الثبات البث فمعلومها بما هو معلومها لكنه كذلك ثم معه وذك المعم الى ما لا
يشبابه كذلك ولا ينكر في العالم تغير وتجدد واصدالان اصل موجود البطل ثبات محسن معمولة ومعلوم معلوم وبذكراً اي ما لا يتباهي به سقوط اصل
ثباتات الاصل والارجع الى التخلف المستحبيل كما اراد وتحقق الموجبون العلة الموجبة له وكل ذلك كذب ما فيه من المعاسر مع ان المحال اللذام
على العقوم الديهي وهو ما من شأنه بيان الاول الذي ذكر لا ابطال لا يخلص عنه قطعاً ثم بعد ما قصينا الوط عذر شقيق الاجوه وتباين ساس
الكلمات الودارة على الائمة اهل الملة بحسبها رس ولامبته فلذلك كرمانيون المقام الذي في الموعود من قبل ثم تتفق عليهما ما
هو الحق في هذا المقام فنقول سلس المتعاقبات افرزانية تجبيه الوجود والزمان في المدارم للعدم الشحيحة عددهم بما ياهر سواه كانت تجيئ
ذلك المتعاقبات امور مقصولة كالحوادث النيومية او اجزاء من المتصل غير العمار كالحركة والزمان والثبات على طريق الدعا و

باب نهر محل لاحق معلوماً في القديم بوطائفها وأدلة بيان الذي تمرأه ابن سلامة المؤذن من ثناية كانت وغير ثناية بالمعنى
إلى الواحات باب نهر سهلة ثانية لواحدتها أو علم ثالثة العلم ثالثة من على ما أتي في حكم و وجودها فقط و قد فصل فيها قبل فنون العبرية و آياتها في ذلك
اللارجع لوكات معلوماً في القديم بواسطة الباب على سبقه خاصياً بالمكان بهذا اللارجع والباب في نسخة جزء المتصل الغير المفترك كجزء اخر من المقدمة
و المتن خرقاً منها فان كان الباب موجباً لزامه لجزء لاحق له فهو المروض فيما يعن فلبيه ثم ربط المحدث بالتقديم والا فيلزم حاجة اللارجع إلى
علم موجبة مجامعة وكذا فيلزم مجاهدة فاما ان يوجب نفس وجوده فيلزم اجتماع اجزاء الرمان لان الموجب لا يتحقق غير الموجب كذا هو
اصل الملة كييف قد عرفت انه ان جوز التخلف بين الموجب في القديم الشافت يعني ربط المحدث معه ولا حاجة الى ربطه بطبعه وهو المكتوم
لا ينافى فيه انة لا ينافي صدور شئ العام بالبودرة ولو جاز التخلف عندهم لما اطبعوا على الغير المفترك لا يصدر الا عذر المفترك وما يرجع بين الغيرتين نزاع

السابق للآخر مع أنها توجب التخلف المتحقق كما عرفت أن الكلام في الرأي المفروض ينبع من المفهوم العادي الذي ينبع من المفهوم العادي الأول وان تم تكثيره السابع والآخر من إجراء المتصالح على مورستفاله وهي الكافية لبرهان العادل واث بالغدر بمفهومها فرضها فيما ينبع من المفهوم العادي اليومية مثلاً فما كان بالعن علة موجود للآخر بغيره لم يلزم التخلف المتحقق وإن كان بعد الطارئ فيكون للآخر مجامعة العوام الطارئ للحادي عشر ويكفيه وجهاً واحداً فيكون موجباً بغيره للأمر بالجواز بغيره الطارئ ولا ينبع وجهاً واحداً فيكون موجهاً للحادث مجامعة العادل بعده كذا وإنما كان لاستحالاته الآيات ولا يكونان زمانين لأن عدم الرغبة لا ينبع بالبيان لأن عدم الآني لا ينبع بالآخر وإنما ينبع الماتور في موضوعه فلابد أن يكون موجباً بغيره للأمر بالجواز وفرضها الوجه ومتلاً في أن يكون له استمرار ودة تبره أو كثرة واقعية ولذلك كان تذكر المقدمة ما بين ابتداء وجود الحادث وعمره مجامعة لوجود الحادث بعده مخصوصة بين حادثين فما كان بين ابتداء وجود الحادث وعدم استمرار ودة تكون هناك تغيرات وتغيرات واقعية لأن وجود الحادث لا يغافر فيما دهره وأعتبر تذكر المقدمة والتغيرات الواقعية فيما ينبع عنها رحى حادث متعاقبات منفصلات كالحادث اليومية فيما بين وجود ذلك الحادث وعدم ابتداء متصل غير قارئ تقدم بعضه جزءاً على البعض على الثاني فترجم المقول إلى الزمان وترجم القبيلة والبعد ما بينه من الحادث إليه يابذاته وقد أطبقناه بما آتى في أول فتوك الحادث المنفصلات المتعاقبات بين ابتداء وجود الحادث وعدمه أن صح وقوتها بما على تغيراتها بالفعل تكونهما منفصلات فيه أما متى هي واقتصر فيرجح التي ت Kami لآيات وقد أطلق بالطريق إلى الذري لا ينبع واما غير متى هي كذا بالفعل فيلزم صح الخصائص بين حادثين لا ينبع بالواقع وهو المحظوظ لأن المكان المحظوظ مثله ولا ينبع كونها لافتقة لما مر من التناقض بين كونه موجوداً تماماً وبين من ينبع بالواقع وهو المحظوظ المحظوظ على حسب آخر المفهوم وعنه حكمه فإذا كانت تلك المقدمة المخصوصة أمراً متصلة غير قارئ لحادث آخر أجزاء سائر المقدمة لكن المقدمة يرجع إلى الرغبة بمحظوظ دون الأمور المنفصلة المتعاقبة والكلام فيها وكل أن تقول بتغيير سير المقدمة المتعاقبات في تلك المقدمة المخصوصة كونها فاعلاها متساوية لأجزاء وان عنده حذر لزم كون المقدمة المخصوصة على حسب آخر المفهوم وعنه حكمه فإذا كانت ذلك المقدمة المخصوصة أمراً متصلة فلان طبقاً على المقدمة قراره فلذلك المقدمة حاصله فيه واما مناطيه بما خلاته ليس لك المقدمة المتعاقبات المنفصلة بالفعل مع ان القبيلة والبعريات حاصله فلابد أن يكون ذلك المقدمة مناط العقلية والبعدية وإن شئت قلت لو كان مناطاً لربط المقادير بحسب العدم فنقول الحادثان المفروضان لا يكونان أعين لزوم تناول الآيات فلا بد من أن يكون أحد جازمانياً مسيرة أحدهما وعنه انتقاله استمراره وعدم بحث حادث آخر تالي لمعه لزوم العوام وما دام استمرار وجود ذلك الحادث بحسب عليه الموجبة أيضاً سورة فنون العوام لا ينبع بحسب وجود الحادث الآخر لأن وجوده معه عنة حكيم لكنه علة لم فلابد من اندفاع علة الموجبة التي فرضت مسيرة باستقرار ذلك الحادث لأنها ناتجة ليلزم النسبة في المقدمة عند استقرار ذلك الحادث او ينتهي إلى علة لأن قدم سوابعها كانت تلك العلة

فَادِيْهَا بِرْكَانُ التَّطْبِيقِ

وذلك بحكم الترتيب والراتب الموافق للآدلة فكان الرتب ليس احتسابي كم واحد برتبة معينة فتم مراتب تلك المسئولة فالآدلة طلاق
رات قضاها وكانت مستقطبة متواترة على الأختصاص بدرجاتها بحيث لا يجاوز كل رتبة المخصوصة ما دامت تلك المسئولة على ذلك الترتيب والراتب
ثم وضعت المسئولة أخرى في نفس تلك المسئولة مبنية على نسب فلوب مدير الإيجار المسئولة الصغرى من الاداري الكبير ثم استرئي كافياً باقياً في الدليل
إلى جانب عدم الشفافية فلم يذكر الجهة الصغرى أيضاً حادفاً كل واحد يتحقق برتبة معينة ودرجات خاصة لايتجاوزها بحسب مجمل
مسئول الكبار اعني مدير الصغرى اعني كلاً باذاته نسب الكبار اعني ثانية الصغرى اعني إلى ما لا ينتهي وذلك بحكم التقليد
آخوا المسلمين متواترة إلى جانب الآخر بالمعنى ما يبلغت والمراوحة المعاشرة لم يتحقق في المعياريات لأنها لا حاجة إليه بل المعنون بها المقصودة والمطلوب
بين آخوا الكبار والصغرى الواقع في النظام المتسق منها بحسب بين وذلك التماطل والتفاوض في نفس آخوا أحد بهما برتبة معينة
ودرجات مخصوصة على خط التقسيم آخوا الآخر بحكم الترتيب والراتب فمن كلامه كل واحد في مرتبة كما شرحته ولعل ذلك يرجع إلى
زيادة تفصيل فائس بآن بازار كل مرتبة معينة من الكبار من الصغرى حتى تنتهي بحسب تلك المرتبة لتؤدي مراتب الآخرين إليها وبالمثل منه
سواء آخوا بما في ذلك مساواة المعاشرة في الراتب وذلك بطبعاً وتفاوض فلوبز في أحد بهما مرتبة ليس الآخر بازاره متشابهاً والآخر
في ذلك المساواة ضرورة وليس في التفاوض في جانب المدير إلا أن المدير على السواء وفي الملاطفة لا تتطلبها متواترة على النحو
لهم المسلمين بل في جانب عدم التفاوض في الراتب التقليد مراتب تلك الآخر وهي الملاطفة التي تطلبها متواترة على الآخر
بواحد فيما تستنبطان ثم قوله بازار كل درجة من الصغرى في المعاشرة في أحد بهما وبالعكس حكم آخوا الحاجة إليها لتفصيل
واحد واحد من كل منها فيعتبر معاشرة كل واحد بما مع كل واحد في الآخر مفضلاً حتى ينتهي بحسب كل معاشرة الملاطفة
المتساوية فهو مكان صادقاً في المساواة المتفاوتتين وذلك بطبعاً الملاطفة كما صرحت به الملاطفة وجود آخوا المسلمين في نفس الراتب
في درجة المحب عنه والرتبة في تلك الآدلة وأمير ما يزيد على ذلك الراتب بحسب ما ذكره بازاري وكم أنتي في كل واحد من الصغرى
من آخواه في الملاطفة كل الملاطفة مدعى في الواقع المسمى برتبة المحب عنه وهو الحكم بما يغيره ان الحال كذلك في الواقع فلا ينفع إلا
عليها بحكم المعاشرة المتفقة في المعاشرة لانه يعرف ويعرف في المعاشرة المعاشرة فيغير الحال في غيرها فلابد مما قال السيد الباري ان فيه تغيير
معاطفها لأن حكمه للأمور يستمد منها تحويله وكيف يتم التطبيق فبینهم الشفافية طلاق الحاجة إلى التفصيل الذي ينفع ولا إلى
التربي في طلاق المعاشرة الذي هو درجة المحب عن كل الملاطفات كاسف عن حال واقع ثابت للآدلة ونظر إلى الوجود الواقع والرتب
المخصوصين ثم بخلاف المعاشرة والمعاصي التي لا كان عين المعاشرة المفترضة ولا حاجة إلى اعتبارها فلابد أن هذا المعني بغيرها درجة آخوا الكبار
والصغرى إنما تختلف مساواة المعاشرة وبين وظائف الملاطفة وأساليب الأول للسوق على كون تلك الآدلة في الواقع
من المصنوعات ولا ينبع كونها في الراتب المسئولة دون المدير فلا ينبع المخصوص بحال الملاطفات ولا ينبع الوجود الدرء كييف فاعتبارة التماطل
والمعاصي بين المسلمين من العود والمسئولة المترتبة المتسقة لا يتحقق على كونها صنيعه ولا ينبع في بين المترتب المسئولة وبين
بين المترتب الورثة المسئولة فإن مساواة المعاشرة وبين مطاعم فاذ ابتلاه بأذى الملاطفة لا يلزم المطردة فالمعنى بالتطبيق

المقدم في قوله اذا غير تطبيق الاصحاء بالاصحاء وتم ف حكم الترتيب الواقع ظهر المطابق والاصحالية اى المساواة بين الكفين المتساوية ف
 ليس عزمه الموارد محتاجة الى البرهان ولا المراجحة ما عبر في العلوم التعليمية بغير الواقع المحاداة في المباحثين كما قال بعض المتأرسين
 وتنبئ عليه بخصوص البرهان فحكم كذا لا يجيء بلا ثبات المثبت الاول والعدم المحيطة به لا ولن يبر على المختصين فهو حكم مفتوح
 فما ذكر قد عرفت ان الترتيب لوجب المضامنة المذكورة في الواقع ذاتا وبين الكفين المتساوية وبين مطلع فلزم المطابق والاصحاء
 اسحاق امساواة الكفين المتساوية وبين حكمها سخالي بلا تحصيص بكونها في الزمان او في الدور فان الوجود والدور لفس الوجود والواقع وقد
 حكموا عليهما بنحوه وفيه لا ينفك عن المجردات في الواقع ولا ينفك لبعض منه عن بعض فلما كان الايام والدوافع المترتبة الموجدة فيه اما
 صفات ايم لا والاول من نماصر والثانية لوجب المطابق ففي كل العزم الدبر على الموارد الغير المنسابة من جانب الماضي والمستقبل
 ولا يبطل منه الوجود والدور مطلقاً بمعنى لا ينافي في المتكلم وبيان كل موجود في الدور والواقع فالدبر نفي ذلك
 الوجود والرمان الواقع في مع ذلك بهونفه عشر الشاملات وينفك بعض منه عن بعض في نفس الواقع فالنهايات الرمان في حين الان كما
 الواقع عندهم كما عرفت مفصلاً فيما يسبق والموارد اصحابه عندهم متسايبة في الزمان والواقع والقواعد المستقبلة اياهم كذلك لا ابدا
 لا تتفق فاشملات المنسابة الاستقبالية الجميلة لا ينفي في شيء لان اجرى في الرمان فيما يخرج الى الفعل فهو
 متساياه ابداً وان في جملة ما يكتبه حزوجه الى الفعل بان يعم جميع الدارو لللاقع فيه ففروعت انه لا ينفيه لتلك الدارو فان اعتبار
 الجموعية بيان اللاقعية والخاصيات لما كانت عبد المتكلم متسايبة بجودة العالم فلا شك عليه فعم بحسب البرهان لنظر الوجود
 الرمانى بلا شبهة فاصحاته على مذهب الحكم فان الموارد الغير المنسابة لما خرجت منه القوة الى الفعل في الرمان اما في ويزاخو
 منه الوجود والواقع وفرضت الترتيب اما بالعقل او بنفس الواقع الرمانى فلا شبهة في جرمان البرهان ليف ولما ثبت عندهم
 عدم متسايبة الخاصيات فبلغنا تلك الايام معروضة للعدو والغير المنسابة كما كان عدم معروضته افالله معد وهم الايام فتحان لا
 يكون الموارد المنسابة الخاصية ايهم معروضة لعدو واما لامه غير متسايبة فبلغنا ان تكون عدم المنسابة مجتمعاً اياهم غير معروض بالعدو
 الغير المنسابة ولا تتحقق ان تلك الخاصيات معروضة للعدو والغير المنسابة في الايام او في الرمان المنسابة بل تقول نهايات متضمنة في
 الواقع بذلك العدد ولو كان لاما وبل تتحققها ويزاخو من اصحاب اللاقع في الواقع كما ان الوجود يدل على دلالة قبله اما في كونها ايجاد الوجود
 الواقع فلم ثبت كونها غير متسايبة خارجه من القوة الى الفعل مرتبة في التطبيق المبرهن من احدى السلفتين على المبرهنه من الاخرى والاوساط على
 الاوساط تكونها متضمنة متوايله ولا يتصور وجوهها المعايقية ولا يزيد بالتطبيق الا المضامنة والمتى ثبت المذكور بين اصحاب السلفتين على كونها
 وجوهها فكلما ان الخاصيات تمت في الايام ولم توجه بجملة معاقة الرمان ومه ذلك حكمها وبها وجوب الامر في ذلك حكم بعم الوجود
 الواقع الخاصي والترتيب الموضعي فيها بعد فرض المبرهنه من الاخرى ومن امس في الاخرى ويزاخو اسأرا الايام
 الجلدين اهما يهل وجدت بازاوك كل مرتبة ودرجاته ثبتت الايام اجري المجلدين مرتبة ودرجاته لا يحاو الاخرى مثلها وبالعكس لا على الايام
 فقدر حقيقة المساواة بين الكفين المتساوية وبين في الرمان الخاصي ويزاخو مطرد لان استحالتها ليست مخصوصة بطرف دون طرف فعما

۲۰۳

قطارات متساوية فيها ذر معدن فرجع إلى الحكم السابقة إن غير المتناهية من المعدن وتوأ أو بلا فضلاً بمعنىين المبتدئين الكبار
والصفرى على عرض المتساوية في المتساوية التي تساوي المتساوية وتوأ المتساوية وتوأ المتساوية وتوأ المتساوية وتوأ المتساوية وتوأ
بعد ما تم تفسير البرهان على وضمه لا يختلف في ذلك مرتين في البيان ولا يغفل في سبعة في الجمان يعني شائعاً لا يدركه التنبه عليه فنقول سلنا أن بازدرا كل درجة
من أحدى المحدثين إلى الصفرى درجة في الكبير مثلها في الواقع من غيرها إلى جانب الآخر لأن
الزيادة من درجتها ولا يصح الحكم بالتفصان في الآخر ما دام المواراة في الأوساط ولا شك أنها ينبع العبرة بالتجزء إلى جانب الآخر لأن
التجزء لا ينبع العبرة أبداً يتصور إذا كان المواراة بين ترجحاً ويسراً لأن المواراة الترجعية إنما تتحقق إذا كانت على سبيل التفصيل
الذريء أو الجائع وذلك في دفعها هناك الحكم بالمواراة إجمالاً لكن كل درجة من درجات غيرها مواتر لدرجات غيرها إما لغير طرف الواقع إما
هي موجودة الذي يحيى من البرهان ثم تكون درجة غيرها الكبير التي يحيى بازدراها درجة من الصفرى في الواقع بخلاف ذلك الطرف الأدورة واحدة
الكبيرة ليس بازدراها في الصفرى مثلها وذلك في أحياناً الآخر ليس بحسب عدم التساوي فلا يلزم مساواة الكبين المتساوين إنما الدلزم زياده درجه
في الكبير في نفس الامر وفي الواقع الذي يحيى من البرهان وفقط تلك الدرجة في الصفرى في الواقع فترى أنه عنده لاغر الحكم لغيره قد عرفنا ثبات
لا تفصيل في النسب في يلزم أن يكون أحاد الصفرى فائدة درجة وملوأ أحاد الكبير واحدة تلك الدرجة في جانب عدم التساوي فقد تحقق لظاً
في نفس الامر بخلافها باتفاق دفع ذلك تتحقق اختصاص درجة غير الكبير بكل منها لأشد لها في الواقع الصفرى لكنه لا يلزم منه الفعل في الصفرى
حيث يوجب المتساوية المطافان المتساوية المطافان المتساوية بحيث إذا اعتبرت عادة فيتنى بالاستطاعه بمرات غير متساوية ولا ملائمه ضرورة
واحد من أحاد تلك الجملة عاد إليها لام أنه يفي ذلك الجملة براتب المتساوية بل لا تتحقق الالباب استطاعه بمرات غير متساوية ولا ملائمه ضرورة
بين كونها خالقة فاقد درجة في أحياناً كونه متساوية عادة يحيى فناده بالاستطاعه عادة بمرات متساوية نعم تعيين درجة في الكبير
خاصة بها ليس بازدراها درجة في الصفرى درجة معينة هو بازدرا المواردة المتقدمة على تلك الدرجة الخاصة من الكبر ليس بازدرا أن تو
بين المبتدئ الكبير وبين الدرجة التي صفتها المفروضة بما المذكورة أحاد غير متساوية لا يفي بها الالباب استطاعه عادة براتب غير متساوية وكذا بين
مبدأ الصفرى وبين درجة معينة بما بازدرا تلك الدرجة المتقدمة على الدرجة التي صفتها المفروضة للكبير أحاد غير متساوية لا يحيى فناده
الالباب استطاعه عادة براتب غير متساوية فناده في تصور أحاد الكبير مخصوصة بين مبدأها وبين تلك الدرجة المائية لها وكذا أحاد الصفرى
لتكون مخصوصة بين مبدأها وبين تلك الدرجة المعينة لها فيكون غير المتساوية مخصوصة بين حاصلها مخصوصة وبين حاصلها مخصوصة وبين حاصلها
التطبيعية التي دليل الحصر فما يلزم علامة لا يطلق الماء ومع ذلك نقول المتساوية حاله فإن العائل ان يقول سلنا أن أحاد ومحضه بين حاصلها
الكبيرة ليس بزال الحصر فإذا عبارة الدليل يلزم بغير الدليل ولا مبدأ ثم بغيره أو ساطه شيئاً فشيئاً حتى يتقطع الاعتبار إلى واحد ليس بحاله واحد
فيكون الأوساط بهذا المخصوصة بين ذلك المبدأ وبين بحاله الواحد لا يحجز في عبارة الدليل خلاه تحيي ذلك الأوساط متساوية بالمعنى المذكور
لأن ما اعتبره الدليل شيئاً فشيئاً يعني استطاعه عادة شيئاً فشيئاً بمرات متساوية فإن آخر لغير المتساوية شيئاً فشيئاً لا يحيى حواله اللذان
وإنما قوى أن ليس بحاله اعتبار الدليل مرات لا تفصيل في اعتبار التطبيقي لانه متعدد أحياناً لا يعيش حكم العقل حكماً إجمالاً بازدرا في الواقع

في نحو الوجو والذى به فهو من البرهان أحاد مرتبة ولها حاصلان المبتدئ وذلك الدرجى ثم يجوز أن تكون إلا وساطة غير متساوية بذلك المدعى لا
 استفادة العاد وبرات متساوية ومحصلان فنها أحاد إلا وساطة باقى الحال ونها اعتبار الدرجى متساوية لامة أنها يقدر على اعتبار حال فنها متساوية
 فتشيأ وفلا يجوز إلا متساوية بيا فقط وفنا ذلك الدرجى في نفس الامر في مرتبة المحك عنده انتهاياتى لغنى العاد وبرات غير متساوية في نفس الدرجى
 لاسادقة بين الحصر الكلذانى وبين المؤود فى ذلك الدرجى الواقع في غنى العاد وبرات متساوية حتى يتم المطابق لا بد من شرط بان زاد وحصل
 بهذا المدعى راجع إلى المدعى على بران الحصر كيف فان في الدرجى المخصوصة بين حاصله لا يلزم منه انه اذا غيرنا واحد من حاصله حاصله متعين يقطع
 الا اعتبار الى جانب الآخر فكل الدرجى المقطوع لا اعتبار كون الدرجى فنها أحاد باقى الحال ونها اعتبار الدرجى واما فنها ونها في نفس الامر فهو العدد
 يلزم بان فنها العاد وبرات متساوية بيل جوزان يتوقف على برات غير متساوية فلما باقى المقطوع الغنى والا فنها في نفس الامر بل يتوجه اى دفعه
 في الا وساطة امام الغنى متساوية او اى كان وفروع الغنى بالعمور الا عاد والموجودة هناك فلا يتحقق الاتجاه الغنى بالعمور الا عاد وفلا يتحقق
 متساوية فيتوقف على الغنى ذلك قال السيد الزاده لنعم ما قال بعض المحققين بهذه المقدمة اي لو وُزِّط الحال بين المبتدئ واحد متعين ليس
 المطابق يثبت او مستحبه بيل جواز ان يكون عين اولا معن للانتهاء الاحاطة المتساوية وبذلك حبر فلما ما فهم معن عدم المتساوية كما يسمى
 كيف ولم يغير حبر المتساوية بعوم احاطة المتساوية ومعن الانتهاء كما ذكر معن الغوى لا ينكشف خاله المتساوية ما اصطبخ او اعد من معن عدم
 المتساوية وهو كما عرفت في الدرجى بحسب اذ اعد بواحد مبنية المتساوية ومعن الانتهاء كونه اى اعد او اعد بغيره قد يتحقق دعواه العبرة وفالقليل
 ان الحاصل بذلك اى احادي حبس السلاسل او كانا بحسبه تبعين واحد واحد من حاصله وكل تبعين واحد واحد من حاصله كي يتحقق الاتجاه
 السلاسل فذلك اى اهم لا يقطع المدعى المذكور لجوائز ان يكون تبعين واحد واحد من حاصله كي يتحقق انukan كي يثبت الدرجى وحال
 بحسبه الوجو والواقع لم يجوز في باب التعبانة الا وساطة بلا المقطوع في الواقع وبالجملة ورض حاصله مطابقا بحسب الغنى
 برات متساوية فعن اذا كانت السلاسل مع حاصلها من المتصدي كما يقطع مع المقطعين او السطح مع الخطين فنصح بشهادة العبرة و
 الا فلادايم او احادي السلاسل من المحو واث المعاقبة وتفين الحاصل من زمان او زمانى محمد ووفاقته لازم وذلك اى افراد
 المحو واث في الدرجى وث مزفوك الحد المعين فيسلع بالتدريج الى الحد الاخير بحسب تبعاته اى الحد المبردة فليزيد اى زاد او احتجاد ث شاشا
 ولا يزيد بالشافى على العور الاول الاجرية متساوية وكل ما تناول لا يزيد على الشافى الا بحسب متساوية و بذلك اى كل مرتبة اى ان يصل الى الحد
 الآخر وذاك اى اهم شرع المتناسب بغير مرتبة المترتبة الاجرية ايهم مثل المراقب الى بحثة اى بها زاده مع المتساوية
 متساوية فلما كان ذاك اى اهم شموليا الحال مرتبة مترتبة برات التعاقب فليس ثانية تعاقب حكم فيها بانها وصلت الى حد الحال متساوية وحال المتعاقب
 الخارجى بعينه كما مرتبة حال اعتبار الدرجى امور اشيائى فشيائى حبه وصل الى حد اخر لا يجوز إلا متساوية بذلك المدعى
 بغير مرتبة لانه لو كان الجميع بغير مرتبة لم يسع بالتدريج الى الاتجاه كيف ولو جاز ذلك لجاز خروج المستقبل الجبر متساوية بتحامه مرتبة الغوة
 الى المفعول بالتدريج واما قلة بالآخر مع الاتجاه فيما سبق من محل المدعى فلعدم المترتبة بذلك فلما ظر فالى نفس الغوة فـ الاتجاه فـ العبرة
 وتعاقب الوصول الى حد اخر ثم اى لا تستعمل ضد وفعه المدعى لامة لا بناء على الحسنه فيه مرت حدوث العالم وادى المطرادث في المعاقبات

عدو المعدودات على السابقةيات وهو خلف في جانبيه تكون في غير الجانبي عبارة عن فرق في تحصل المعنى وآفة في التعبير ولا يصح تحمل العدة المخصصة
 في الأوساط وكونها متناظرة متوالية على صفة واحدة متراكمة في الحال في لا ينفع التواليان الحادثة وإنما معلوماً في المقدمة
 إلى سابقة كلية على ملابعده لكون العالم عن الحكم ارتباطاً بذاته وذلك المغلولة التي فيه وكذلك سائر المعلومات التي تؤدي إلى
 أن يكون ما في آفة سابقة في جانب الأذى كما يتصف حكم المقدمة في الحالات اليومي بالمعنى من المعاشر الامر لتوسيع المقدمة
 بهذه السلسلة ثم أو أثبتت في جانب المعاشر عليه فرقاً لازم التسلسل فتم المط ومه ذلك تقول إن الحان الواحد الذي فيه عذر في فرق
 ليس فهو خلف لأن التوقيع على المقدمة من المحوادث وفيها المطرد وإنما حادثة كان أول المحوادث ضرورة تقتضي المطر الذي يتصور
 ويهواه قبل كل حادثة على ما هو ذهب الحكم القائل بالعدم وفالشأن ما استيفها خاطري ولا بد من تقديم خدمات أولها وأول
 كل حملة ترجح من المقدمة إلى الفعل في الآن أو في الرفان المتناهية أو في الحان الغرستانية المعاشر أو في نفس الواقع فالجهنم لا يحصل
 آحاد تلك الجملة أم معين سواء كان وجود آحاده سهلاً ولا معها كان كل حملة ترجح ذلك وثانياً أنها ان كونه متعمداً يوجب
 لعدو معين بحسبه فإن المتعين بحسبه وكثيراً ما هي آحاده بحسبه ينبع عمود المقدمة كلها وثالثاً أن كل عدو معين في
 الواقع لا يدري أن يكون في الواقع زوجاً أو فرداً إلا ثالثهما وإن لم يعلم بعينه فإذا تذكرت المقدمة تقول إذا وجدت جملة من الغرستانية
 منزهة عنه إلى جانب الآخر بخلافي الوجود والمرت يان تكون بذلك متعمدة لا يصح أن يكون معرفة العدو معين بالثانية و
 لا يدري أن يكون ذلك العدو زوجاً أو فرداً بالثالثة في الحان فروا باستعراض واحد يصر زوج ضرورة وأذا كان زوجاً صح قسمه إلى متساوية
 ومواردة العبرة يحيى أن يكون بحسب حدو ووسط السلسلة فمسندة إلى المقدمة متساوية ومنه إلى جانب الآخر غير متساوية مع أنها
 متساوية وهو خلف وإنما حكمها بنهاية الأول فلأنه مخصوص بين حامرين ومخصوص بين غير المتناهية مطلع كما يسو المشهور ولا نادم إنما فرض
 الجملة غير متناهية فإن جانب الآخر دون الأوساط فيه إنما يكون بحسب الفرض ولا ينبع التوقيع على البرهان الآراء ما يكره كل فلا ضير ولذلك إذا كانت
 تلك الأمور على سبيل التعاقب في المعاشر كافية ملخصاً بحسبه لا يكتفى إلا متناهية لأن الأوساط كلها ترجح من المقدمة إلى الفعل بالتدريج وما يرجح
 بالتدريج إلى الفعل وهيما كان أو خارجها يكون المقدمة متساوية بما يكتفى به هنا تقرير آخر إبطال عدم متساوية أفراد المجموعة المولدة
 على سبيل التعاقب فتقول إذا فرضت أشياء رأوه حاجات غير متناهية في المعاشر يان تكون قبل كل شجر بذرة قبل كل شجر يحيى فرض من عدم المولدة
 إن ما كل شجر بذرة مولدة وقبل كل وجاهة بعده مولدة كما فُقِيلَ كل شجر بذرة يحيى فرض من عدم المولدة
 فهو من الطرفين وكذلك الرجاجة والبساطة سائر المولدات مفتوحة إذا اخذت جملة من الأشياء المخوذة في الدليل أو في الرفان
 المعاشر المخارجة من المقدمة إلى الفعل من اليوم إلى الأذى لا يدري أن تكون معرفة العدو معين في نفس الأمر ولو كان ذلك العدو غير متناهية
 في الحكم بالفعل كيف والأشياء التي يحيى من المقدمة إلى الفعل لا يدري أن تكون معرفة لها مجروح شحيحة مشكلة على أحد مشخصة بحسب لازم وله نفس
 بخلاف ما بالتجاهة من الأشياء اللاحقة فيما لا يكتفى به العدم خروجها من المقدمة إلى الفعل إلى الأذى وذلك وهو أن يكون بذرة كل شجر بذرة
 سابق عليه فالشجر اليومي يدار بذرة والشجر السابق عليه أيضاً يدار بذرة وهذا العذر الذي كان يدار الشجر اليومي عليهم لا يدري منزه

سلسلة الطيور وتناسيمها في ذلك الجناح في يزعم منه ثباته الآخرى مزورة ولذا وبالعقلية المفترضة ان ليس للآخرى فرد سابق يخاله ملائكة حففة والذاد
بابعد المفترض حتى تبخر بغير الكلم وذلك قبيل الحل ووجه الم daraة انما فضلا زمان وجود كل طير شهر امساك وزمان كل يوم شهر شهر الطيور
مبتدأه ذر نعيم الشهرين من شهر جانuary جانuary مستمر اد نسرا شهر سبتمبر به الا شهر برصة واحدة وما بين شهر الطيور شهر سبتمبر وبما يكفي
وبيكرا فان كان الشهور الاربع مبتدأه ذر نعيم الشهرين عزمت اية في ثبات المدار من حيث مخلصات جملة من الشهور مخفية كلها حد منها طير معين وانما انت عذر
متناهية وكل كمليات جملة اخرى من الشهور ثانية كلها حد منها مختص بمحض معينة ولا تذكر الا لامعية بين شهر شهر احمد بما والشهر من الآخر طيور
عرفت شهر التصور المزور وضيق قدم شهر الشهور الثانية على شهور الاربع كل على ظاهره ولما كان بازار كل شهر من الطيور شهر باقى من شهر شهر فراليمه المزور
الى ثباته خزان الاربع ساطع سلطانها تلوز عظيم شهر سبتمبر ساقها محسنة عجمة جملة الشهور الطيور لغافل المواردة
لما عرفت شهر المفترض من بعد طلاق الشهرين كانت راجحة الى سبيل التقى افت ان قوله عقب المواردة مع شهادة شهادة التوكيل والتوكيل عذرا
ان بحاجة مبدئا معينا وبروزه يكتسي التوكيل براست الغافل بعيون عذرا واصل الا صول للثبات قد ادى العالى سوامناع التحالف بين العلو والرقة
واعلواها وقد عرفت حاله وبالجملة بين حدوث حادث ما وافتئاع الحلفاء فندر فندر ما اسلفناه ثم لا واغلب شهر المعاين الموعود
وانما كان ضرورة فحاشي الكلام على معيين ساروراكم لكنه لا يناسن شهريات ثانية عذرا ولا اهم توحيد ما هو الحق في المقام فاعلم
انك لا تدرك في ربط الموارد بالقدر ان سبيل عدرا وسابق اللامقى سوا دكانا امر يزير منفصلين او جزئين من المتصطل الوحدة
بابن تكون الموارد على عدم صريح عواما حقيقة في حاق الواقع لا اضا فيا محسنة فيوجدو بوجوه المستقى ونرا سابق المرابط بخط و قد
سردنا طريق رجوعهم الى القول بالقدر الذي يوجب عدم التكاليف المدار عزز المفترض ان المفتكا كما في حاق الواقع ولو الامر وهو
الموجب بحضور مرأة الموارد عذرها فهم حضورا موجبا لمعية الموارد تجعلها مفعمة غير المفتكا كي في حاق الواقع ونفس الامر فكان
الموارد تنظر الى ملائكة المخترلة الثابت خليصا في ظرف ثبات الاربع حدو ولا يغدور ثبات عدم سابق ولا طار وقوه عرفت نفسها
قد الزم من زيز ووزير سمات اخرى مرت ان اته المعاينات من الموارد سوا دكان زمانا او زمانا اللازم من قدر العالى عذرا لهم
وانما كان ذلك انت واقع في المتعاقبات الزمانية بربط فشت ثبات المتعاقبات من ذرك ثبات وبيه وجوهها بعد العدم
الصريح عدم حقيقة ليزير به كلها حد منها منفكا عن ثبات المفتك مع او بخلاف ايف لا اضا فيا محسنة كما قرقافوا وانما المتعاقبات
الادستة المتبعة عزمت اية كي في لامعف عذر حد ووجوه المستقى بثباتها قرططناه سابقا ديرا وزمانا بحسب لاريك ريتة ولا تتفق
اصطراط رمرة وثبات المتعاقبات في المدار لا يوجب انتادا وهميما عزمت اهادا واقع بين وجوه ثبات المفتك وبين اول الموارد
كل قويم لأن توهم كتوهم امساك والحملة فيما وراء العنكبوت الاقعى كما عرفت فلا عيده والصادف ذلك الامساك او الوهم بازيادة والنقصان
ما الصادف امساك او اخراجه لعيده ليس في نفس الامر بل لايكي وزمزحه الورم فنظرا واما ذرك لقياس حال على ما استوال العادة عليه والالاف
وسهو وجود اوكه المسوقة ولعاقف اكتواه المشهور كعيديا سه لوهم الطلاق اهنا على الامساك اد المكانية هبها ونورهم العقليات
والبعديات من ذرك متناهية ثبات او غير متناهية ثرة وزمرات ذلك ولا لغافه بذلك ان المحقق العقليات والبعديات ووجود الموسوف

ينجزها زرجمي فنحو الواسطة في العروضي كان سخيلاً سر قبيل ثم يتحقق ما يتحققها فانه لا يغرض لها يعذرها حتى تتحقق فـ ينجز لما يطلب
 الا لاتصال العبر بالغير فالذرة لا تنسى هي حقيقة بوجوهه مذكورة من قبل فلذة من عدم امكانه ايقظ فان امكان الملح قد يقطعها فلا يتصور ايجاد
 بالذرات بعض عدم الواسطة في الشبوب والعروضي امر اكيداً اتصالها غير قرار ومح ذكر فالمدعى الانحرافات المقصود الى اساعا
 والذرايم غير منكر لكنه ليس شرط وقول فـ يتحقق العود الى سابق علاحدوث اول الحوادث بحيث ينجز بما يعاين الشافت المغض لم يتحقق
 وجود ذرك الحادث بخلافه في خافق الواقع موجياً بالخلاف المعهنة بوجهه لا يتحقق الارادة وجود ذرك فـ يتحقق ان ذرك سخيلاً وذلك ان ذرك
 انه ليس تخلقاً حقيقة بل الوجود مع الموجب وبالوجب التخلف فـ يتحقق ما يسوق ذرك يمكن ان تقول صلبيته العود على الوجود انفكاته فلا
 ينجز الامر بامان فـ يتحقق وجوده عذر عدمه لما وعيت من قبل ان الاتصال بالذرات بعض عدم الواسطة في العروضي راجع الى نفس الارشاد من المحواد
 والاتصالات وبعده عدم الواسطة مطلقاً للشبوتين ولأنه العروضي ليس من متصل غير قاتل لذرك ذلك غالباً لذا ان ملحوظ بالنظر الى
 ذات الموصوف او بالنظر الى عملية ما اكتبه تلك العدة موصوفة بذلك الصفة بالذرات بذرك المدعى فـ يتحقق الموجب لانفاص الارشاد بالعقلية
 والبعدية والواسطة في الشبوتين لها وال محل تبديل وتغيير عالم المؤشر والدلف وليل عالم الامكان ليس افسر الارادة الدالة الكافية منه
 تعم لو جود الاشياء وخصوصياتها فـ يتحقق القدر في جوده الموسى على حسب اقتضائه نظام العالم باحكام الغرب وآياته
 الجم بصريح الناشئ عن حخصوصيات حقيقائق الاشياء واحوالها الدلزيمية و المفارقة ولا ضير في ضرورة الفيل بعد او بالعقل
 الى ان المنشاط بسواع العناية الازلية وما يعممه اذارفع ابستوا او ازمان الكتبة من السين لم يتحقق في العقل ما ينادي به ما اكتبه بالعقلية
 والبعدية فـ يتحقق انتشاره بين فرضي الامتداد الازماني وبين اعتبار المتعاقبات من حيث المعاشرة وذلك
 لا يحتمل تاخذن فيه مرتقبات الاتصال بالرغان بالذرات ولا يحصل للفرق بين اجتماع العقول والمعدة حتى تتحقق افتراضات اكيداً غير قرار
 وبين قبليه واحدة وبعدهة كذلك فـ يتحقق اهمية طبائع الدليل و خافق الواقع فلا حاجة لها التي تلك الكتبة كما قال السيد البافوري كثيرة كانت قد اذاجت
 العقلية الواحدة في خافق الواقع مع قطعه النظر عن الكتبة الرفائية الرفائية ونفع البعدرة موقعها كما افاده فـ يتحقق العقلية الا وقبليه
 اخرى فـ يتحقق الا وقبليه واحدة فـ يتحقق افتراضات اوكية كما وضح ان العقلية الواحدة لا ياماً طبيعه الدليل فـ يتحقق اذاج
 العقلية والمعدة بشائياً فـ يتحقق وهي في محل درجة واحدة من العقلية فـ يتحقق ان لا يتحقق كتبة زمانية اصلاً وعيب
 من حيث القول ما ذكره بعض الناس ان الكتبة الرفائية المعرفة بالغاريبي برزكه ضرورة وان لم يوجد حركة اذجاوت وبالجملة تتحقق اصلاً
 وحال تلك الضرورة الى وجاهة الفيروسي بالوجه و هو بعد مذهب به ولذلك ما قال سيسكلما فرض المعتقد مجرد اعنوان شهادة الوجه كان ذلك
 وقول فـ يتحقق وان شئت قلت ان اريد بقوله ضرورة اذاجي بالذرات فـ يتحقق كونه واجباً بالذرات وان اريد اذاج ضروري في ايجاد
 ولو بالغير فـ يتحقق اذاج المدعى عمارة اذاج اذاج فـ يتحقق اذاج
 المجهود والمتصرم فـ يتحقق اذاج
 مع قوله متناه في جانب امامته ولا امداد زمة مبنى توزيعاته قوماً وبين كونه غير متناه كأنه الغلبة في ذلك قياس مع الغارق فـ يتحقق

فرق بين العلوم والاداره وفروع الاداره المعموله والثانويه كغيرها من العلوم
القادره على انتشارها وفروع التعلم والتجربه والتجربه المنشاهده وليس ثالثاً لكن قدره عباره عن نفس عباره المنشاهده
والامكان التجربه وتفعيله او حصره او تقييمه في المنشاهده في المنشاهده الاولى من المنشاهده
هناك بحث وبيان تفصيلى له سوى التجربه والتجربه فلم يذكر زمانها فقط وان لم يتضمن على ذلك بعد تفصيلى كما ذكر
فعم اذ غير معمول الان كل حدوه وفروعه اذ المنشاهده معياناً يذكر قبل حد سابقه تصور بالضرورة يلزم ان يكون ثالث المنشاهده معموله موجوده في المنشاهده
من ذلك احتماله لا صرط عليه يعقل وجود المنشاهده او ادراك المنشاهده فعواد اذ المنشاهده
رسور جهود المنشاهده فلم يذكر زمانها وبالتجربه حيثية اول التجربه وبيان تباينه وتفصيلى عباره المنشاهده وان لم يذكر ذات المنشاهده
سازها وفيم الخلاف لانه راجع الى نوع المنشاهده المنشاهده الذاتي المعمول هنا طور دراسة طور العمل المتوسط وهو طور العروفة وبرهان
اسرارهم وبيان زمرة المكنونات ما شئت راحمه الوجود وانما ينبع اعتبارات وانتزاعات تنتزع من ذات واحد حقيقة حقيقة
ذلكها الوجود دليل على الوجود المعنون الا وهي حقيقة المقاومه في مرتبة واليهم لها براءه وتنزع في مرتبة وهي سنتها الدائمه اذ عباد
ذاته جميع ما يتصور او يعقل ولا يشك في تحققها واصدر بذاته منشأة انتزاعات امور كثيرة عذر ارباب الفتوافر اينما كان انتزاع
الصفات المتكاملة عباره المنشاهده فذلك المنشاهده كلها في كل مرتبة ولها كون وبرهان
في كل درجة وتعين قابلة لتحققها في نتائج المنشاهده المعاين كالمعرفه على المنشاهده كلها في كل مرتبة ولها كون وبرهان
موجهاً بالتجربه اي ما تدعوا فالاداره المنشاهده فكلها كانت ذات بدراة وكل درجة منشأة انتزاع المنشاهده
كلها ومسندها الحقيقة اذ زمانها مبنية على مسوال سائر وانما سبيل الانتزاع عندهم حيثية ذاته بذاته او ذاته معتبرة مخصوصهم بهذا
مخصوصه على حسب عنوانه الارزليه مطابقاً لغرضه الاقدي فاما قضيه العنايه انتزاعه في آن شئريه لك وما اقتضت انتزاع
زمانها موجهاً لك وللارزان شيئاً غير ما ينتزع من المنشاهده على حسب العنايه بعد ما المنشاهده المنشاهده
قبل فعله او اذ تم بحسب عنوانه لم تتحقق الا لك سواء كان المنشاهده مكتبة لفترة او على ما قلنا تفاصيلى قبض الزمان وسلطه
على ادراهم قدس سارتهم فان الکمية الزائمه لحالتك عند سارتهم المنشاهده انتزاع حسب العنايه عذر واثره ثم وذاته تم الانتزاع بغيره
يعقل سور ولو كان ذلك المنشاهده جارجاً على العقل المتوسط فمجمله ان شئريه لوسوعه الذاتيه على حسب عنوانه مدة معنونه شئ حوار
معينة عذر جماعة ويذكر ان شئريه مدة معيناً اخر لكتير منها من ذواته تفاصيلى حواره اذ المنشاهده الارزليه بل جهوزها
بهذه الطريقة ان توفر مدة واحدة بحيث تمر على اخرها وتمر على آخر كسمه او اول كسمه لكنه الوصول الي هذه الرموز والعنوان
امثال بهذه الكثبيز لا يسر بثورة الفكر وموئنة المقام على ادراك مزدوف في آخر وقوه ارمي وليس بمحاذنه كلها عذر ما ينتزع عهده لتم
بالغرض الاقدي ولهم في قبض الزمان وسلطه شهود ومحاذن حقه محيجه بشهده حادثه مواردهم صعلم ما ينتزع شهده امثال هذه
الكلمات وان لم ينتزع شهده لغيره الارزليه ومراد فيك ولذا انتظيل الشكلام بيان اذ المنشاهده ذلك المنشاهده ذلك المنشاهده

معينا

رجم
الشاعر

مشهور وله

لعن الاتصال في المعاشرة لا يقتضى و لا يدور المعاشرة في المفهوم متصايبة في الأحكام على جواز عنا الحال لا يحجز بحسبه على الأجراء
 الوعيية وما ذاك إلا بالانفصال خارجي فانعقدت المعاشرة الحال لا يحجز العطرى بغيره والامر لا الانفصال في ذات الطارى فليجع مثل
 ذلك على الأجراء الوعيية فليكن كون الأجراء في أصل العطرة معاشرة لكنها وجبرت متصلة في لا يمكنه الفصل بما عقب الاتصال فلما ينفصل
 الانفصال الطارى وهو ينقطع هنا في تمام البرهان فلت فيما اعتبر فتم عذر جواز الانفصال العطرى على الأجراء بغير الانفصال كما ينفصل
 في منتهى البرهان ومحى ان يكون ضرورة الانفصال فطربيا كان وتعقيسا كما يستطيع في ظلم البرهان بروعلم ان ابره
 ينفصل الامر المعاشرة في المعاشرة تكون معاشرة لا حكم اين يجوز ذلك الاحكام على كل فرد من تلك الطبيعة معين ان طبيعته ملحوظة وبه
 لاتابي عذرا فلما فان الطبيعه لو كانت ابته عذرا بعدها مشتركة في جميع الافراد على ابره وملحوظة
 جواز ذلك الاحكام على فرد ونظرا الى سخريه فان الطبيعه وان لم تكن صانعة عندها الامر يجوز منه الشخص عذرا كيف والطبيعه الا انت
 شد الباقي عز الشخص المعين كشخص زير مثلا وابره لا ينفع عندها جواز في ذلك الشخص المدار عليه ولكن كل فرد من افراد الباقي
 عنده فردا نظرا الى الطبيعه المعاشرة وعمه ولكن باه النظر الى شخص فلام جوز ذلك الاحكام نظرا الى فرد وذلك الغرور فلا يمكنه حصوله الا
 وعدم الاما ونظرا الى الطبيعه لا ينفعه في شيء اذا واصنع عندها الشخص فإذا الاصح اقدم بجواز القنافذ كل غروريا الصفت به فردا
 من الطبيعه نظرا الى شخصه بجواز الحال موصوفا بالانحراف العطرى ولا يمكنه جواز القنافذ المعني به بعدها وهم
 في المخربين فلا يمكنه الانفصال بجواز الانفصال العطرى على المطدان ابرهان كل فرد من الطبيعه نظرا الى فروده بجواز ذلك
 الاحكام فهم كما عرفت فانعقدت بجواز نظرا الى الطبيعه كما عرفتكم في بيان المعتقد ذلك ذلك ليس بجواز ذلك الحكم على
 نفس الطبيعه اعم فم ان ينكر فيهن كلها وادعه من يعيين الافراد لا يحجز سوى المؤود الرزى بمن في اثنات جواز ادخلاه اي طرعين
 المغوبين فان جواز حكم على الطبيعه اما يعيين جوازه على بعض الافراد كما عرفت في الشخص زير مثلا فاذ المكر ونكل الاحكام على
 العروض الماخوذ لاثبات اصل المقصود علا عجزه فيما يحجز فيه كما يظهر ذلك فنرر البرهان كيف وبناء الحالات بهذا على ان الامر
 له بعثه شخص بعد الانفصال ويعود فرضه منفصلة في اصل العطرة بخلاف الانفصال بوج لشتمي البرهان ان ينكر ذلك الشخص
 بعينه قابل الامر لانفصال العطرى او الطارى فتعين الطبيعه الا يحجز زيرا عباره فردا لا يكفي ما لم يثبت ان المعني الوعيin مرغوف
 المعاشرة اصل عزم غيره بحسب العطرة قابل الادخال الطارى او العطرى حتى يردا في شخص المستصل بعده لم يبي بعد طرد
 الانفصال والادخال او فرضها في اصل العطرة بخلاف القنافذ المعنيin الوعيin فوح استعمال الجزوء امراً آخر وهو انبئه واما
 فهو الجسم المفرد والادخال العطرى الموجب لانفصالة عماده لا ينفع في شيء والikan لوح فبول الطبيعه مطابقها فالماء
 جواز طرد الادخال او فرضها في اصل العطرة بخلاف القنافذ العطرى على المعنيin الوعيin **ان** الامر المستصل الشخص ويعود
 المؤود الرزى كلها في بعدها لان الانفصال وفرضها ابتداء بدل الانفصال ابته تقييمه وشخصه وان ينكر جنسه النوعية فيهن
 فردو افراد اخر مشابهة لل الاول فذلك لأن ابته المؤود المتصل بذلك لم وجود واحد وشخص واحد وعدم التقدمة فيه لا ينكر

اعصر فتنم

الحكم

μνη

يُحرب وحربه الراية كما يعود فذلك فهو أول الشئ وشقيق الرواية في حق المهزى إلها الغضى
يُحرب الصداق فالآن ذلك الاتصال يعنينا فهو امر حبرى خصوصاً عن صاحب هذا المذهب لما كف عنه بالاعمال عذر من المذهب
وأفقاً على اصرار اعنة فيما يكتفى به من المذهب القديم واستدلالاته غير مبنية بالفعل كسبه بالجسم سرقة الاعمال
المغير المتنبي لانك قد عرفت ان الاتصال يعنينا في المذهب شعوره بالاعمال غير مذكرة بذلك سبباً لجهة الاعمال
وينعدم بحال الغضى ودون عليه سواه كان دو روء على النصف والثابت او غير ذلك مما لا ينبع من عزمه المخالفة الغضى وعنه وجوب حده
الما تعرفه بالاعمال او الغضى بحال الاتصال استدالاً وان شئت قلت ان الاتصال المعني به المعهود من الاعمال عذراً اي حسنه وحرمانه عرض
حسنه الجور الممتد العقابل للابعا والشك وان كان ما يعبر معنى اصنافها كما عروفت وكلها ينبع قادر من العرق بشهادة وبين اليماني
اليماني لام يكتفى بمحنة بذاته بل كان يحيى بن سعيدة الجهمية قبلها وحدة ذاتية سمرة ووحدة عارفية من قبل الجهمية الموجهة نحوها واستبدله بمنزلتها
بحلها فيما الممتد الجورى فعنه محيي بن زاده فلابد لك لأن تقول ما يصدق على عزمه الممتد في الجهات وان كان جوراً محيياً بذاته فمعه محيي به حوز
ان يكون له وحدة ذاتية ووحدة عرضية من قبل لازمه تانياً وبالغرض ولا تنسى محيي بن زاده واحداً بحسبه وبين كونه متقدراً
بسعيه لرضيه اللذاته تانياً وبالغرض فالجهمي لا ينبع الاتصال تانياً وبالغرض فان عزمه الممتد لا شك انه جسم واحد يحيى فلما احال
صار جسمين شخصين فاستحال تبعاً الاول لبيان التحصي عليه والا لفظ ان يكون الجري كلها وان شئت قلت بعارة اخرى لا شك ان
الجسم الممتد قابل لانفاسه غيرها بحسبه في المجرى كما في الوشم فالاقسام اخراجية الى العفن بالجسم المحيي لانك اهنا اجام متعدد
فيها ذات موجودة بحسبه بما يعقل قتل الانفكاك لم لا على الاول بل يتم اتفاذه الواردة على ذهب النظام كما اهنا غيرها شائعة حيث
الجسم الاتصال وقول اعم شئ بما يحيى بالعقل قبل القسر وعليه الاول فعذر بعده اليك فلم يذكره قبل تحصيها وحيث
الله يحيى الشخص الاول حاصل بهذه التحصي كما عرفت من زرني وهم صيرورة الجري كلها ولها عزمه الممتد وذاته التي يصل
فيلزم توسيعه بعده موجودة مرة وبوجود ذات متقدراً اخر لكي قلت ساحر عن الاول لبيان اروات ما يحيى الممتد الجهمية الى اخي
من شرعيه ليصوّق عليه انه ممتد جورى ومن شرعيه الاتصال الاتصال المجرى ذكرناه وملأه عزمه الممتد بيني الاجهزاء الوجهية التي يتسع
الجسم اخره اذن باق بعينه كما كان بوحدته وشخصية الماء ذاته السمرة ولا يلزم صيرورة الجري كلها عذراً لمعنى جري كلها اذن من قبل داعي اعانت
اكي الاتصال الاتصال بمعنى عرضيه فبتل الشخص الاول منه وحدث آخران من نوعه الاول بالذرات والثانية بالنتول تانياً من الي ما
يتصدق عليه انه ممتد جورى او قابل لغرض الابعا والشك فالتصدق عليه المعنى تانياً وبالغرض فحسب لا يلزم من القوى عليه اذن صيرورة
الجري كلها الاتصال والحواس عذراً اذن اقول لك اهنا اجام سلام اريد بالجسم منه فنراكم اهنا جسم الممتد
من شرعيه الاتصال لكنكم تكريه حاصلاً من قبل حدثت بالاعمال وتحوت بحسب تقوده وانما كان فنر قليل حسنه داحد لوحربه الراية
والعارفية بالتحصي على الاتصال اصارة واحداً ارسوا لك المعن البيطاطي الجوهر فان اريد لعو لكم اهنا اجام متقدراً كبعد ونها بالغرض
فسلام وان اريد تعود نفس الجور الاصدارى بغير ورة جور جور سرار وجوه قسم سيف والاعمال لا يطلب معنى اصنافها بحسب الاتصال بعض

اجزاء الوجهية ببعضه وحصلت اخبار لم يذكر قبلي من تلك الاجزاء الوجهية وفعالية حدثت كي ينبعها كان بالغة عند الاتصال والاجزاء
المحققة المعتبرة ولا ينبعها فان القول ان القراءة الضرورية اللازم للاتصال ليس اخبار الاجزاء الوجهية فاما بطلان فمعنى عارض في احاطة حداها
ان الاتصال يلزم حدوث سوء تفاسير شرط المعتبر الظهور سائحة لغير جوهره اذ دعا ان الاتصال بالحقيقة له الا ذلك كما قد يرى الكذا بهم
فلا يدري منه ما يري حق تنظر فيه وما قلتم ان الوحدة الشخصية والوحدة الاصالية في المتصل بالتراث متلازمان فان ازيد بالمتصل
الاصالات الذي يوجب اتصال الاجزاء بعضها البعض بحيث لا ينبعها احتراف بالمعنى بالغة وبداعها هو المتبادر من خط الاتصال
في العرف فسلم لكم من المتعارض لجسم ابي طيل بطلان وحدة الاصالية وحدة الشخصية محبوب وحدة المعنى الجوهر وان ازيد بالمتصل
معنون بالكلمة فهو الجوهر الذي يصدق عليه انه قال لغرض الابعاد الثالث فالم dara منه متنوعة كييف علما يمن ان الاتصال ايجاد
اخبار زمان تلك الاجزاء فليس بطلان الا المعنى الذي يوجب عدم الاصدار وكون ان سلوك مناطق المعنى المعارض لا ينبعها ايجاد
الابعاد ووحى ان الامر القابل لغرض الابعاد يجب ان يكون له وحدة الاصالية اضافية بحيث عدم ايجادها فرض الوجهية حتى ينعدم
ذلك الامر الشخصي بطلان الوحدة الاصالية الاختلاف بالاتصال ليس بغيره الاتاري ان مفهوم العناية بالغرض الابعاد
كينية شخصية ووحدة الشخصية بحوله ولم يعلم ما مناط الشخصية امام الوحدة الاصالية العارض اعم بابل لاقبه وذلك لأن مناط الشخصية
لابد من عوارضه قياس من حكم ان م dara منه الوجهة الشخصية والشدة الاصافية المذكورة به فبحوز ان سلوك مفهومية العناية كسب
شخصيتها قابلة للاتصالات الاختلاف الكثيرة وبادئ التعرى من ايجاد المفروض قبل ورود العرض كان بعد واحدا شخصيا وعده غير
اجسام كثيرة فمع ان تنبعه المعاون ان يعيض فجأة في العرف فتركنا ما يدعى بجوهره من ان مناط اعتبار التعدد في العرف وهو استمرار
الشأن في المحتوى المحتوى على العرض ثم اعلم ان الجوهر العناية بالابعاد الشدة كييف شخصية موجودة فهو براته مع قطع النظر عن المفهوم
العارض الى ضمان مصداق الكلمة ليقبل اعتبار الاجزاء المعتبرة ونها وعقدا لا الى نهاية ذلك ما يعتد فحرا ايجاده كييف ولو كانت
كمية مساحتها على العرض الا صاف الردي جرد العناي فاما المفهوم المساعدة بالوجود على وجود العارض اما فرض الجوهر فمع ان لم يذكرها واصفه
او من الجوهر الفروع انها في وضعي وحالها بما يطلق فثبتت كييف بذاته الجوهر كما هو مسلم عنده صاحب هذه المدرسة لكن الاجزاء المعتبرة
المفهوم تمسك ذات الكلمة المختار بالعقل بمعندها الاجزاء العبر المختار عذر الوصول فالشدة المحتوى قبل الاصدار ونهايتها كييف
بالفصل راجعها الى نفسها وذلك العارض او بطلان وذلك فقط لا يوثر ان في تباول شخصية الاجزاء حتى يحكم بان الاجزاء الوجهية
المعتبرة التي كانت مترعة عن الوصول على المحتوى المختار عزم المثا ون من ايجاد الجوهر المعتبر بطلانها وبطلان بطلانها تلك
الاجزاء الوجهية وحدث اتصالات جديدا ان بعد الفصل على يحيى واغاث التقو ون في عارض الاصدار ونعدمه ولكن العارض
من شخصيات تلك الاجزاء فان العرض المفهوم لا يدخل في شخص الحال فلا بطلان تلك الاجزاء بطلانها كما يرسم بطلان بغير ذات الجوهر الاتاري
ان الجموع اى المجموع تلك الاجزاء سواء كان مع الوصل او مع الفصل فهو بحسبه وان تبدل عارضه فذلك ان تقول ان الباقي من
الجسم في حالته العرض والوصل نغير ذات الجوهر العناية وبقاوه بحسبه يوجب بعدها تلك الاجزاء وان تبدل عارض من العارض سواء كانت ذلك

١٢٦

اللآخرة لا يجوز ادراكه بغير ذلك الاجزاء بل الجسم كما ذكره و لا يعقل كثيرون
عمن تلك الاجزاء المفترضة وجوده و فهو لا يدرك ابداً كان بلا اخبار من تلك الاجزاء كما في صورة الاصناف و جميع اخبارها كما في الانقسام
فالآخرة المفترضة اخبار الكمية المقدرة اية الابورقة و هي بعضها الجسم فليس الباقي على ان الجسم المعتبر لم يدخل بالفضل بل عارضه ذلك تكمل
الاجزاء المعتبرة المفترضة لا يتطرق قات مقدارته تلك الاجزاء على ما كانت عليه قبل الفضل لا يغيرها وصل ولا يطلبها فضلها فالآخرة
الويمى غامض اذ لا يدركه ابداً فما تلك الاجزاء الويمى التي هي في المفهوم لغسل الجسم لان نفس الاجزاء فيها اطهار الجسم و لكن العبرى الى الكثيرون
الفضل بعينه لبقاء تلك الاجزاء لا يدركها عينه فكما ان الانقسام لا يدخل فرات الجسم بل عارضه ذلك يدخل في ذات الاجزاء بل عارضها ولعدم
توغل عارضها بعينه عارضه فكمما ان تكمل الجسم بباقي فرات الاجزاء فما هو ثانية وبالعرض كذا عافت تلك تكملة الاجزاء اغاها ثانية وبالعرض باختلاف
ذلك العرض الممسى بالانقسام ولا يوصى به اليوم بان الاعراف بوجود الاجزاء قبل الفضل كما هو بعدد الوجوب وجود
غير تامة حسب قوة اطمئنان القسمة الى الاجزاء كـ ميلزم المقادير الواردة على النظم و بلزوم استدلالها بالبراهين المبطولة للقسمة
ما اعرفنا بوجود الاجزاء بالفعل مكتنز اذ ابا الفعل حين الوصول الى وجودها هو وجود الجسم و هو يتبع عين سنته و كذلك بعد الفضل
الا ان الفضل وجوب اخبارها كما في الجسم ثانية وبالعرض كما في نجح بحسب العولان لها اخططاها من الوجود و هذا افسر خواص الاسم
على سلوك اذ مكتملة الكمية عما اذ عدم صاحب بروانة ذلك الاجزاء مكتمل للاء عرض العبرى كالسؤال والبيان كما في
البلوغ فما تلك الاجزاء المدخل الفضل وبعد الفضل تكملة الاعراض على السق واحد و ينوي في الحالتين موضوعات القضايا المترتبة
الممعقدة من تلك الاعراض فليس بالمشكل سائر الاستمرار اعيا سوا ما كانت اخراجاً مخصوصة كما ثابت الادعوال و انتزاعها واقعه بان
يلو، بما سبق الانتزاع كعوقبة السهام فما بين التسعين لا يصلحان لان العبرى مونوع عن للقضايا الى رخصة فلابد فوجبة الاسم
كذا في المجرى بل يحسب المجرى فضلها على الاجزاء المخصوص بعمليات جعل الثاني مكتملة بـ الاجزاء و جود الاجزاء ثانية
وجود الجسم على اخباره بعدهما الاما اخبار فنجز حيث انه وجود جسم قبل اعراض الابعاد والشك مقطف و جوده مقطف و ما كان كذا بخلاف ذلك حليله
إلى الاجزاء بعدهما او عدوه و لبعض قسمة فكثيراً العبرى الى الباقي تتفق عدوه بالغير اخبار تلك الاجزاء فنجز تحقق تلك الاجزاء الباقيات فيه
هو وجود الاجزاء فالمحظوظ حققيه سوا جسمها القابل للابعاد و لذا لا يتغير قبوله للابعاد في المذكورتين و هنوكم بروانة قابل لتفصيم
إلى الاجزاء المفترضة الابداعية فحال في المجرى و وجا و عقدة الرزق و لذا لا يبدل قبول تلك العبرى الى المذكورتين و ليس بـ واجبها
سخاره بممارسة بالفعل فهذا و خارجاً غير المفترض و جود الاجزاء لا يوجب معاشر حذب النظم فلا استدلالها بالبراهين المبطولة للقسمة
والبعد والعارض بعد الفضل ليس تقدراً في ابها حيث ميلزم تقدراً فهو اول ثانية وبالعرض عارضها و لذا انتزاع المشرع عن العولان للاجزاء
خططاها الوجوه و حججها كونها مونوعة للقضايا المترتبة او قوى لشئ المذكورين على الانقسام صورة المذكرة باسم بلزوم الصنف و فرق
بعضها من متصفات و اکثرها بوجوهها ان نفس المقدار استدار المذكورين تتصف بالقدر المترتب على اقسامها و ذلك ما سهل ان يدركها ايجامها من اطمئنان
الاخذ انتزاعها من القسم الاول او الثاني فلابد اصلي في مونوعها لتفصيم الى رخصة فلابد ان يطرأ على اخططاها ماسه الوجود و اقوى

مماثلة في القسمين المذكورين في الاستراعيات يصح موصولة للقصص بالخارجية دون الاستراعيات من العقديتين المذكورتين في قسم الاجرا
 المقدارية بسبيل الاستراعة المختصة سواء كانت من منشأ الاستراعة او لا ويسعى ان الامر الذي يحتملها عبادا من حيث في حالات الوصول والانصراف
 كما سبقت بعد التسليم اعاده عبادا من حيث ان تكثير الاستراعة في الاستراعة تكثير الامر يعني الوجود في الحالتين فوجوه الميول الاصغر والاصغر
 وعيقا ولا غير عيده هنا لانها بعدة خفافهم يدور وجوهها ولم تثبت فالعون بتعبيرها في الحالتين والاكتفاء بتصنيف دليل البعد كما استكشف
 لكن هذا المعنى فلا يتحقق الباقي على العون بتعبير الامر الممتنع للجهات الثلاث بتفصيل عارضه **الوجه** ان الافتراض بالخصوص الصالحة اما
 بالكلية بمحاجة وایجا وحسبين آخر نفيتكم العدم ببرهنة وكلها فرضة استدرايد الاتصال كييف فالبرهنة ثابتة على ان المبسمين الحالتين
 بعد الفصل ليس شبيها الى الجهة المتصل الادول كشيبيها الى الجهة الاصغره ولذلك فرضة الجهة الاولى المتصل صار حسبين متصلين بالانفصالي
 لوكانتا حادتين من شرطكم العدم والعدم الادول بالمرة تلخص ان يقى ان الجهة الاصغر حسبين قبل يوم الغدر الاول قد حدث آخران من نوعه وكذا
 في فرضة استدرايد الاتصال لم يقى وجدا الادول منفصل ابدال الاتصال الفطري بل يقى لم يوجد الادول ووجدا آخران من نوعه وبذلك ينبع
 انيه وجوده **الوجه** فلابد ان يقى في هذه الصورة ان زعموا صار بكرة او عرا او بهذه المقدمة تكونها ببرهنة فعل الخصم ينبع فيانا فاذ اتيت المقدمة
 فنقول ان الجهة المزدوجة المتصل في حد ذاته كانت بالحقيقة الا وقابل للانفصالي وفرض استدرايد الاتصال بالحقيقة الثالثة والجهة المتصل
 في حد ذاته لا يصح ان يقى بعينه عدو الاتصال او فرض استدرايد الاتصال بالحقيقة الثالثة انه لا يبرهن تقادره في الجهة الاولى على المقدمة الرابعة
 ولما ثبت العدد المتصطل المزدوجة كل ما يكتبه حالا فغير جواهير الحال او عصا فلابد من تقادره اخر جوهرى يكون محله لا ينعدم بالخصوص
 اما جوهرته فلما عرف اتفقا واماكونه محله للاتصال فلما اولاه وقد ورضى ان لا يكتبه حالا فلابد ان يحصل منها الحقيقة الجسمية الوحدانية المختفلة
 قطعا ايجي المسمى بالبيو الادول وهو المط وانت بعد ما وردت في المقدمة الرابعه عرفت فـ الاستراعة فلما شغلني يذكره المترجع
 على احتلال المقدمة الرابعة وذكرا بعد التسليم لابوان يقى في الجهة بعد الاتصال وقد ادعية الفرودة والبرهنة في كل امر يقول في ذلك الامر
 الذي حكمت بمقتضاه امان تكون علوما بشهادة الفرودة ببرهان الاتصال ولكن تكون علوم الوجود مشهدا بالفرودة بعد الانفصالي
 ينبع الحكم ببرهنه تقاضا بعد الاتصال صحيح الكسر لا ينبع عليه ان المعلوم باضروره والجوهرى الوجود من الجكم ليس بعض اعراضه المحسنة بالازمات او من
 الجوهر الممتنع القابل للاتصال ان كانا قابلين لحكم ببرهنه وبالبرهنه يه هنا ببرهان عنده الوصول وجودا فحيث يقى
 ان حكم عذر الفصل وضرفته بالغدر الجوهر الممتنع المحسوس وبلزم منه العدد المثلث الاعراض المحسنة بالازمات تكونها تابعه لـ الوجود **الوجه**
 ان لا يمكن معلوما بالفرودة ببرهان الوجود في تلك الحالتين بل يكون وجوده في حالة الوصول ولكن وجوده في حالة الفصل محسنا جدا الى البين
 فلم يعلم العبريات ان ذكر الامر وكيف هو الاعد تمام البرهان عليه ولم يتم الاعد التسليم المقدمة الرابعة عما ادعاه المستدل وهو على
 حسب ما ادعاها بعدة حيز المخادع وذلك كما يرسو على التفاصيل بتقاضاها بعدها الاتصال فالحكم ببرهنه تقاضه وضروره الاستراعة في الحالتين **الوجه**
 فان الامر الذي ليس في وجوده ببرهان الاصح ان حكم ببرهنه تقاضاها الاعد تمام البرهان الاصح وجوده ولم يتم بعد فكيف يصح الاستدلال ببرهنه
 بقائمه على نفس وجوده فما ينبعه المقدمة الرابعة ان العقولة اليقيني هي اليس الامانة ببرهان الاجسام مثل الاجسام التي تديننا

كما في قوله تعالى في مثلاً إذا طر على الناس فقال لهم قطعاً يقترون عليه سعاده وإن الجم المتصل بالأول لم يطل بالمرة تجاهه ولم يحيط الجميع أن الحادثان يجيءان
 الفضل تجاه ما يحيط بهما العدم وذكراً لما يحيط بهما العدم بين المتصل بالأول والمتصل لا خير في المحبة وبين مشاركة امرأ أو امرأ ثانية ثابتة بذلك
 أو بالبعض قبل الفضل ونفعه وجوده قطعاً فتحكم بمقتضى دلائل تقييد الشتر أكتاف الحالتين بالبيبة فتحمّلها عدوك في دعوى البدلة بتعارضه
 في الحالتين انطلاقاً على هذا المحو الذي يحيط دعوىكم في الامر المشهود المحسوس بالدلائل او بالمعنى المفهوم وجوده ببرهان الحالتين ويرى علينا ان
 نساعدكم اذا دعيم ببرهان بعاقر لايعلم وجوده ببرهان طلاق ببرهان عذر فالعقدة الرابعة المحظوظة بعد الاستثناء
 على خلاف ما اخذت على التهديد فانه اذا راجح حكم ببرهان بعاقر امر آخر الى الميول الاول والثاني يظهر عند الاستثناء تكيف سليم المضمون ببرهان
 بهذا الوجه فان المضمون المعترض ببرهان المعرفة بالبيبة كما ذكرنا اعلاه كان الحكم ببرهان ببرهان ببرهان ببرهان
 وقد حكمتم بالعدم ايجوز المتصل بعاصمه واعراضه الا لصالح الحالتين الحالتين الحالتين الحالتين
 نسبة الاعداد عندكم فان الالصال الاول لما يطلق على الفضل والذرا ما فيه من اعراضه حدث القصدان احران مع اعراضهما باعد او اسأله
 للتحققين كما يومنكم وما يحيط بهما المحتوى الاول واعراضه حكمه عليه باسم اصحاب الهمم بحسب ورثة ببرهان الدين الاول
 واعراضه وبين الحالتين
 ان الجم نفس المحتوى ايجوزه وليس معه آخر فيه سواه ولبيان الفضل سيدرك المحتوى ايجوزه ويتبعه اعراضه وهو بغيره ان العدام الجم بالمرة
 ويتبعه اعراضه لان ايجوز المحتوى واعراضه اعراضه وما يحيط بهما المحتوى باسم الاول في اعراض الحالتين الحالتين الحالتين
 هو من اجل اغلاق الورم سبب كثافه في تباين الاول وبعدي الحالتين الحالتين الحالتين الحالتين الحالتين الحالتين
 اعراض بالسبة الى الالصالين الحالتين الحالتين الحالتين الحالتين الحالتين الحالتين الحالتين الحالتين
 ايجوزه بما يحيط بالمرة الاول وكيف والحكم موجود ويعاقبه الایقنة فشل المحن في ميزان بناء تسلیم المعرفة الرابحة على البدلة
 تلك البدلة اعما تساقي ضحايا سببها من اجل اعماله بالضرورة حتى يتم ان ذلك الامر ببرهان الوجود بعئينه في حالة الوصول والفضل
 فيلو ببرهان الشتر اكتاف الحالتين وجود الميول التي عندهم ليس بهما اصلاً فضل اعشر ببرهان بعاقر اكتاف الحالتين ظهر ان
 استثناء بعاقر اليسور من المعرفة المجزورة يصادم تسلیم الرابحة و تلك الملاحظة واما توکم البدلة شاهدة بالسبة الى الحالتين الحالتين
 المفترضات الى الاول ليس بهما الى جسم آخر غيره ثم ان هذا الذي ذكرناه كل ما في الاول معه الحالتين الحالتين الحالتين
 فلذا اختلفت شبهة الى الجم الاول الى الى جسم آخر غيره ثم ان هذا الذي ذكرناه كل اجزاء الاول معه الحالتين الحالتين الحالتين
 لان الحق عذرنا ان الجم يطلب بالفضل بالمرة فلان وذكر لهم بحسب الوجه فلما قاتل اماماً بالبابوية بعده طلاق الفضل بالمعنى الاعم عالم ينكر ايجوز
 فعل المتكلمين ايجوز الوفاة ببرهان احادية بمعناها وعند ذلك يحيط المفسر بالجسم الصفار الصالحة وعذر الشتر اكتافين لغير ايجوز المحتوى الماء
 بعئينه الوجود وتحقيق الرواية دون العارضة وعذر الافترين لغير الميول الاول والثانية مردك بالمعنى المذكور عذر بحسب فحص بحسب الكلام الشهري
 العدام ايجوز بالمرة فانه لما قال ان الميول متصل بالفعل ويشتهي العسر ايجوز الذي لا يجري ولم يذكر الميول موجوداً بالفعل عند الالصال

و ليس
ف فوجيء امرهواه فيما لفورة سبط المجزي بالمرة بالانقضاض الكونى لاتصال البحث فتحى سعى ما ذكرنا ان المعنى في هذا المقام مع الارسال
فإن المجرى الذي يصدر عن غير اذن مختر قبل الابعاد الثالث كأنه بد وجوده بغيره ياق بعثة بعد ان استعمال وانما بطل عارضه
المقدار عواراضي فكك هو فخر الاجزاء المفترضة من حيث ليس لها حوال بالفعل على لغوة المفترضة وما بعد الفك والفصل الخارجى او دفعه اعتبار
الدوافر حواره ملائمة والحكم بغيره لغاية ادائها اطبى كلية المعرفة الرابعة مقصور عليه واما ارجاع حكم البعا على امر مرسو وعنه جسر المفاصل
إلى اربابه فليصف حكم بحاجة بدينه وكيف يصح استدلالهم بعوئه بغيره لغاية على نفس وجوده قادر فرب مصادر وادان شافت فلت
اخرج على المعرفة الرابعة بيان قوله ان الغصال اجمع بعد الصال ليس اعد احاله بمحاجة اجزاءه وایجاد الجميين آخرين من نكهة العود بغيره وعصر
روعى العبرة في بقى وجزء املهم صدر الا لغصال فتعود ارادت بالجزء الباقي بغيره الامر الذي اشتاهد بغيره ففي نزع المفترض
الجيات الثلث الذي كان معلوما بالخبرة حين الوصول فسلم لكنه خلاف من يعلم فلا ينفع المعرفة الرابعة فاستدلاله على المفترض
لان القول بقى واجب المفترض ووجود المسوى التي انت في صد اشتهاها وادان ارادت بالجزء الباقي بغيره الامر مرسى ذلك المعنى المفترض
فجئت بـ
الاولا
الثانية
الثالثة
الرابعة

الحادية

تحتاج اليه لأن يكون لها في مرتبة مقدمة في تسلسل المعرفة فما خارج عندها بدرجات في كل يقتضي أن اثنين قد حملوا
مقدمة بغير مقدمة أي المقدمة هي مقدمة صريرة فيكون لها مقدمة بغير مقدمة فإذا كان المقدمة هي مقدمة صريرة عند الحال في يتضمنها حلول مع المقدمة الحال فيكون وجودها في نفس
وجود المعرفة وناعمتها في جواهيرها والتبعتها والجواهير في وجود وليسوا الحال غير ذلك التبعية وما يحيط بالشيء في المعرفة والوضع يتحققها أو
تتحقق وإنما قد تتحقق الحال في التصور فيما يحيط به فإن الصورة المرتبة بحسب مقدمة إلى المقدمة في التصور والجواب
الطبعية لا ينبع منها تتحقق إلا في المقدمة التي يتضمنها حلول الصورة في المقدمة المقدمة العينية غير المقدمة قبل حلول تحفظ الصورة قبل
حلول الطبيعية لا ينبع عنها تتحقق إلا في المقدمة التي يتضمنها حلول الطبيعية المقدمة العينية غير المقدمة قبل حلول تحفظ الصورة قبل
عليها فكيف يمكن حال تتحقق المرتبة ليلزم كونها مقدمة مقدمة بحسب المقدمة على الوجه والبيهقى ومقدمة
بحسب المقدمة التي تكون لها مقدمة تتحقق المقدمة بحسب المقدمة على الوجه والجواب في ذلك كلان الصورة المطلقة
قبل اعتبار الشخصية لا يحول لها سوى حلولها في مرتبة الشخصية ولما كان مرتبة الطبيعية مقدمة على الشخصية بدرجاتين أو أكثر كما مر على ذلك
المقدمة حظوظها الحلوى إلا في المرتبة المقدمة السابقة للحق ثم حكم المقدمة المقدمة لكنه لا يلزم من ذلك أن الطبيعية
في مرتبة ذراً مما يحيط بها في ذلك المقدمة بل يصح كونها تتحقق على ما يحيط بالمرتبة الطبيعية والغزو وفرق ما بين المقدمة المقدمة وبحكم ما عليه قوله
مشتملها في ذلك المقدمة المقدمة جميع الأحوال السابقة للمرتبة الطبيعية بحسب المقدمة المقدمة أي المقدمة الطبيعية بحسب كلام
تشخيصها شخص يحيط في مرتبة كونه كلها فيليزم كونه كلها وجزئياً بحسب مرتبة واحدة وهم أخاوجز وآخرين في أحد كلها وجزئياً بحسب مقدمة لا يحيط بهم صريرة
فإن قيل بجوزان ستره واحد كلها وجزئياً في مرتبة واحدة بحسب اعتبار ستر قلنا ذلك هو مقصودنا فانك لما اعترفت ان الكلمة انت لم تكن باعتباره
باعتبار آخر وكلامنا في ذلك الاعتبار فهو السبب في مرتبة الكلمة عندنا فلا يلزم بذلك انت في اعتباره
فكل ذلك يحيط في طبيعة الصورة باعتباره كالمقدمة على المقدمة وعنه عنها لا يلزم تحقق المقدمة المقدمة في ذلك الاعتبار
اما تكرر تتحقق المقدمة في مرتبة مقدمة بدرجاتين وهي مرتبة الشخصية فيكون حلول الطبيعية بحسب المقدمة السابقة فالطبعية مقدمة للكلمة غير مقدمة
وغير حالتها تتحققها وذاتها المقدمة ومحاججه وحالات بحسب مقدمة المقدمة وهو المطرد عنها **السادسة** ان المقدمة لم يقتضي ذلك انت بما يكتنز له الاتصال في الـ
ولا تحيط بأي مقدمة إلا حواله قبل الصورة الطبيعية كالتقرير عندهم **السادسة** ان ما لا يكتنز متصلاً بذاته ولا تحيط بأي مقدمة إلا انت بما يكتنز له الاتصال في الـ
والآخر توسيطه علومه في محيط متصلا بالذرات كالصورة النوعية وسائر اعراض الجسم او محلول تحفظ متصلا بالذرات في ذلك انت كما قالوا
ما يكتنز في ذرانتها المقدمة متصلا ومحترجاً بذرالطبيعة كيما في المقدمة المقدمة العينية المقدمة العينية
بالذرات او قيام متصلا تحفظ كيما يتضمنها كونه متصلا به تحيط في اخاوجزها ومحاججه اذن لفارق تحفظ تحيط باخدا اتصال والآخر بناء فنقول
البيهقى وساوا وآخر بناء ومحاججه اذن لفارق اتصال وتحفظ بالمرتبة الخامسة فانها اذن اتصال والجواب قبل الصورة بالمرتبة السادسة
فيكون انت الصورة الشخصية في مقدمة عينها الشخصية والمطلقة بالمرتبة الخامسة فكيف تاخذ منها وقد يقتضي ان ما لا يكتنز محيطاً متصلا بذاته لا يكتنز
ويحيط في مرتبة مقدمة واما الصورة المطلقة وهي مقدمة على المقدمة الاولى في تلك الاعتبار لا اتصال ان تكون حالتها في المقدمة المقدمة

الخامسة

pal pgs v

بما يقتضي امر ترتيب لا يتصور بدون خاتمة بجملة امرين بالموسم الرابع في كعبيت تذكر ترتيبة عادة في مطلع المطر وبرفعه فلذلك تتوارد اوجه اليماء
وتحاجة مرتبة شخصية الصورة لا تترتب الى مرتبة طبيعية الصورة بالمقدمة التي تترتب قانوناً لم تخل الاختلاف على اقسام امر متعين بحلولها فيه ولا حلولها
فيها وذلك غير معقول سبب ذلك على المحدثة المساعدة ولو جوزناها لبساً بوجودها الشجاع غير متصل بالذرات وغير مترتب بالزارات لكنه لا يصح العد الالام
والغير من قبل الصورة المعاشرة فتقع اعراض قبل ما ورد على صاحب التكوينات فان المسوقة في مرتبة وجودها المتقدم على الصورة المعاشرة
للإشارة المحرر فلذلك نرى قبيل حبور الفرقاً وارتكب قيل حبور من قبل المجردات وكلها لا يصلح ان اعتبر امتصاصين مثل العذبة من قبل ونما عليه
كما لم يصح اخذ الا لصالح سر شخصية الصورة لا يصح اخذ طبيعتها اياً كان الطبيعة يحيى لا حلول فيها في تلك المرتبة لان حلولها تترتب في حاجتها
خاده اهم بكثير فذلك حبور امتصاص اخذ الا لصالح عذبة حبور كل امر ترتيبة والقول بان المطر حال و يكون الحلو حاجة الطبيعة فهو
قول بان السبب قد حل في محل من اخذ قبل النظر الى السبب بما يحيى امر بمحقق الحلو برجبيتين او اكثر و بذلك لا ينك قد عرف انه لا معنى لحلول الا لصالح
الجاجة والنبعية فلما ذكر المخلوق برجبيه معمول فضلا عن الرجيات التي منها خالياً عن الاختلاف فلا يناس بان تذكر ما يكشف به حاله وما يتبع
عليه من بعض المؤهل خالياً عن الاختلاف فذكره في تعريف المعرفيات مثبتاً لشيء منها خالياً عن الاختلاف فلا تستعمل بذكره وقد عرفت بالاحتضان التي
ويزيد التعريف والبيان او من التعاريف الاخر لانه لا يدرك الا شرطه ودع عليه لكتابه بكل ما يحيى في اخراج المخلوق لانه لا يحيى بغير سبب
النوعية كنه المخلوق اخر وذلك بان كلها وجوب في محمد الجمل يمكن بالحلول فهو لازم من دواعم فرجحة اى نفس المخل المتعارف فعذبه قبل المخلوق
ما يحيى المخل فان اريد بخط المخل المتعارف فتشتمل حمل الانواع على الا شخص والمطلق على المعيدي ويس بذاك حلول قطعاً بدل الموضع بشرطه ومحول
لارضاً فهناك ليس طالب سوي بذا الموضع فلابد من ابراج حل القوارض على المعروضات ولا يحيى القووض الابطال بالمخلوق وبنها ورجه الانه براد
حمل اخراجيات بلا اعتبار تعيين الموضع تحمل بعض اخراجيات عذبة دون البعض لا يحيى ولا يدرك الا بالحلول فرجح الى الدور ونفع ما قال
فالآن من المخل الا شخص من الناعوت يوجه بمتى اعده اه معلوم لنا وان لم فعلم كنهه لوبن ذلك الوجه ولو عدا بليل بانه لا يحيى والرسم
لكتابه من اطلب كنهه بسيطة المخل والا شخص من بليل عاذل حل ذاته من حواره ورسائله فلما نفع قوله بذا افجا عذبة بعدد وهو ماله بين ذلك
فانه يقبل اعم ان معرفة المخل موقوف على المخل فانهم ماعرفوه بالحلول بل بايجاد المتعارفين وذاته الوجود لهم ونحوه فلما نفع حل على نفس المخل وذاته
حل المعرفيات لكتاب لا يحيى نون سرقة المخل على معرفة المخل فان حل المتعارف بين المكافحة في البطل والعباديان يحكون العزائات والرثائات
ولا يحيى فون ان المخل على بوقلت ان اريد بخط المخل نون تعريف المخل بخط المخل بحيث تشتمل حل الانواع على الا شخص من قلاباً يدرك كما عرفت اغا وان
اريد حل اخراجيات فالتعريف المذكور وانسان خط المخل لكتاب المخل وذاته وذاته الوجود لهم بمعنى انواهه وهو حل الامر المخارج نسخة
عليه ولما كان من اخط المخل في الموضعين مبنية على اغا والوجودين متعارفين وذاته المعرفة المذكور فوجب معرفة كيغة اغا والوجودين
المتفاوتين حتى يحيى حل ثم يعوقه بالحلول فنون تعاذهما وجدوا فيما يكره المخل وذاته كافية الانواع بالنسبة الى الا شخص من معلوم لانا فان
الشغوف ليس بمن يدرك على نفس طبيعة النوع بل اعني على القوى وجوه والطبع ان الطبيعة تزكي حيث هي الموجدة وليس شخص وجدوا عليه
اعترض مع بعض شخصياتها سميت شخصاً واما انتي والمتغير تزكي الوجه فإذا كان غير قادر كالقوارض اخراجيات بالنسبة الى الانواع المعرفة

ذلك ولا يوضع لواحد منهما بالذات ولو عرف حلوى شفاعة في بلوغه الاول محسناً بما يتحقق الى شخصية الدجاج الى اتجاه الوضع باهلاً
 الاول فما يوضع بالذات ~~لأن~~ حلوى الصورة الجسمية او اثنان في كل نوع حلوى بعض الاعراض التي في المخارات هو بلوغه ~~لأن~~ ما يتحقق من الوضع
 عن ثالث لكنه يتواءل استفادة الاول للوضع عن اثناين قبل استفادة الثاني فيكون استفادة الثاني في بواسطة الاول كما في حلوى بعض
 الاعراض في بعض فلاح غمز حرازه التكاليفات الباردة لا يحتملها المعرفات وبالجملة تتحقق الحلوى ~~لأن~~ غير بقدر ما وظفي ان يكون ذلك
 من قويمهم حلوى الصورة الجسمية في اليس واللام يكتير فيه كثرة خلل ومن ثم هنا ظهر ان معاو الحمل المتعارف ماسوى حمل الانفوج على الاشخاص
 ليس خاراً والوجود حقيقة بل المعنى به نفس الحمل فليس الحمل فنياً سوي الانفوج على الاشخاص الا حكمية الحمل خارجاً الواقع من الحمل او هو المطابق
 بالمعنى وملحقه الذي ينبع من الحمل او هو المطابق بالذكر المعتبر في العرف والاتلاقات التوسيعية في الحمل فبيه الحمل اذا كان الحمل في
 حالاته فيستوي في شكله اسم بحمل عليه كما في حمل الاعراض العينية والاعتراضية عمرو صفاتهما وحمل الفضول على اجناسهما او يكونان
 حاليين في محل واحد كما في حمل بعض الاعراض على بعض الصداقات والنكبات او يتوارد حرجها حالات ^{٢١} حرج الاخر او يتواءل حمله حرج الاخر كما في حمل
 الفضول والا جناس على الانفوج ويزداد حمله في العلوم والمحاورات وما قالوا ان الحمل او اخرين يترتب على اخرين متحداً هرفاً
 مع الموضوع علاج بحمل وان اخرين يترتبوا في فهو مغاير لمحض فلا يحمل اليهم لأن الحمل يجب التقادر والاتحا ولكن حبتهين فالمعنى للحمل هو
 اعتبار الشيء ^{٢٢} لا يترتب و هو يجمع ذينك الاعتبارين فاعتبار الشيء بلا شرط يقبل الحمل الا ان تتحقق نظرها الى الاول و مغاير لنظرها الى الثاني فنلم
 لكنه يتألى ^{٢٣} الا الاتحا و الاتحا و الوجود و حقيقته كاعرفت ولو كان ذلك مفترضاً ان مجرد الاعتبارات بحسب الذكر في شيء لا يحمل
 الواحدة المعنوية متعددة انة الحقيقة والوجود المعنوية ولا بالعكس بل الاتحا و الاتحا و سلبية هو الاتحا و مجازاً و سلبية داعياً هو نفس الحلوى و
 اعتبار الشيء يترتب و هو يجيء ذينك الاعتبارين يقبل الحمل و هو المعنى بالاتحا و المفاسد من قولنا او اخرين يترتب شيء فهو متحداً و اعتبار الشيء
 منفصل عن المحل ^{٢٤} هو اعتباره يترتب لا شيء ^{٢٥} فهذا الاعتبار ينافي غمز الحمل و هو نظر داعي اعتبار الشيء كي يطرأ على اخرين مطلاً معناه اعتباره بحسب شيخ
 الاعتبارين المخصوصين فهذا الاعتبار يجيء معيزة ربط المحل و سلبية مصدر المحل ولعل هذا هو مقصود عدم فسخه ^{٢٦} الاول الاعتبارات الثالثة والا قدرها
 وحمل الاعتبارات الدينية فيجعل الواحد المعنوية متعددة انة المعنوية فهذا ينافي حمل النوايات على بعضها او تحملها على الانفوج حمل الموارد
 بخلاف الوضعيات فانها تتحقق بالاستفادة فهو اينما في حجز المعنوية لابطال التركيب خارج من المعنوية كاعرفت ولا اعتبار او بالآخر
 التحليبية لانها الحقيقة عضيات بالتشهيد الى المعنوية التي هي اجزاء ينبع التركيب فهذا الاجزاء الالئها ميت و هو اذربي المعنوري عليه ^{٢٧} اسندر زام التر
 الدينية التي رجى حقيقته لبطلان التركيب الاتحا و فازن اجزاء المعنوية نسبة بعضها الى بعض ^{٢٨} نسبة الوضعيات الى معرفتها فكيف تحمل مخواطة
 ولذا لا يصح ان يتم البيطل العصاين بل متصل ولا يصح ان يتم ايهوان نقطي بل ماطق والذين قابض الوجه لا قبض و ذلك الحال بالتشهيد الى معرفة المركبة
 كما لم يكتير من اطار الحمل الاتحا و الوجود حقيقة بل نفس الموضوع كما في بذرة الامثلة او في حرج المعنوي كاما يكتير من قبل فلاحه الحمل
 مخواطة كما لم يصح على نفس الاجزاء ولو كان الحمل موجباً للمخواطة كان حمل احدهما ينبع على الآخر او على المخواطة لأن الحمل حقيقة لا حرج له بين
 في الآخر و اما بحسب للحمل بواسطة حرجه ولذا يوماً ايجي المصال على القويم تركيبه سهولة حرجين كما ذهب اليه الماث وون بل متصل والذان حمل

منصب
ردار

الاتصال بمحبي عمالهم مما يذهب الى الشرايين وذروك لذوق المرض فليس بالضروري ان يطلق على الماء طعم الماء فذلك
نعم فهو يحمل بعض المذاقات على الذرات بالعواطف وخطواته ما يطهو الماء كي يتم الامر جواه او الماء كي ينفع الماء
الذى يحيى وعذونا جنس الماء لغزوه بحيث يرجع معهونه الى المفهوم الاشتقاقيه وان لم يكن نفس الصيغة من المستحبات لا يتم فسراها
لله ولهم بالهيبة التي اذا وجدها اصحابها كانت لذغة موضوع فليست من اسراره ولكن لكييف والاشتغال بذلك ^{شها} مسائل عديدة فنراها في
الله ^{منصب} وجود ما ذكرناه في ذر الماء على جميع الاولى التوطيد وهي حادثة بسيطة تتحقق منها كل المخواص والذكري موجود
في كل آن وفي كل جزء زمان المركب وهي احركة المعرفة بالكمال الاولى لما بالعوامة من حرارة ما بالعوامة ويهذه هي التي يسعى ان يطلق اسم الحركة عليه ^ج
الحركة هي التي قد تغير الماء والذئب القطبية وهي الامر المترافق مع الماء والمساواة بجزء الماء المنطبق عليهما بحيث ينقسم الماء ^ج
وهي امر غير قادر للذرات بحيث لا يحيى الماء من حيث المقدار ففي امر غير ثابت بحسب المذكرة في جميع زمان المركبة ويعتبر وسيلة حسب الفتاوى
الزمان كما ينقسم باتفاق المأثور وستة كلوادهار نبذة الثالث توجب قسم الاحوال على حسب قوله وذروك بحكم النطريق اثنينها واثنتين
يتناهى ذلك سيلان التوسط او ما يجري بغيرها فاما ان يتعين بكتابه مطردا الغسل من الماء والمساواة بالتعلق بالحركة التوطيدية ففي الماء المطرودة مركبة
حرارة التوطيدية والامساواة فلهذا الماء يكتبه من المترقبات الحقيقة لاستعمال الوجهة الطبيعية فان احد احديين منها قاعدة بالذرك والآخر
بالساق او ما يجري بجزء الماء بحسبه ملائم لبعضهم بحيث تختلف الاذواق واحدة اعتبرت وان كانت موجودة بوجوده ففيها في الماء ^ج
المرسكة في الوسم يسترجع من التوسط سلامة على الماء كملائمة القطرة الماء الماء كما هو المشهور في حين ليست نذر الماء موجودات
اخراجية وذروك لهم انهم ادعوا العزوف عن حرارة التوطيدية موجودة ويزعمونها وجود القطبية على التوتر الاول ضرورة لاعرفت وذروك بان الماء
قطعا ان المذكرة في زمان المركب وفي كل آن منه يعرض بعد المغارقة عن الماء قبل الوصول الى المتنقحة لاتعلم في حال السكون ولا في الانفاس
الماء وضرة فربما وليست هي القطبية لانها لا توحيده ولا سبب من اعراضها كونها متصلة غير قارقة في آن اصلها ويهذه حالة بسيطة نسيرة
غير متغيرة بذاتها فمما يغير حدوها بالفرض ويعبر عنها بحسب الماء بين الماء والمساواة بحيث يكون في كل آن نذر زمانه في حدم لم يكتبه فيه قبل ولا يكتبه
فيه بعد لغير معنوم اذ الماء بين الماء والمساواة وان كان اعتبار الماء الاشك ان له متنقحة في الماء وليس ذات الماء المذكرة من الماء موجودة
قبل المغارقة تغير الماء في زمان الماء وكم يصح انتزاع ذلك المفهوم فلا ينفصل الماء اذ اختلفت نسبة الماء الى حدوها ما دام يقام صحة
وصول المذكرة الى المتنقحة غيره عليه ان تكون الماء اذ اختلفت نسبة المذكرة في كل آن يعرض نذر زمان المذكرة الى حدوها اذ اختلفت
ليس اذ موجود الوجهة فهو انتزاعي ولا يبرهن اصحابها بحسب بحقه ومن اذ انتزاعه فلم لا يجوز ان يكون ذلك بسبب الموجب لا اختلفت نسبة المذكرة الى حدوها
الماء وضرة نفس الماء الموجود في المذكرة وذروك سوالى جعله موجودا او كلام الموجبة لا اختلف المذكرة فلتفاصل ان يعود الحاجة الى حدوها اذ الماء
الماء بسيط بين الماء والاختلاف المذكور لجوائز ان يكون الماء بحسبه موجودا الاختلاف المذكور فخلاف حاجته الى جعل التوطيد موجودة في الخارج ^ج
بعضه كما زعم المتكلمون فان المذكرة عندهم ليس الا اختلاف المذكور اذ الماء بحسب الماء الماء ما دام زمان المذكرة اذ الماء ما دام استرار ذرك الاختلاف والانفاس
حكمها الاصناف الاختلافات الاولى تغير الماء باطرافه باطرافه

وَجِهَةٌ وَذَلِكُمْ جُوهَرُ مَنْهَا لِكُوكَةِ التَّوْسِيَّةِ مِنَ الْعَالَمِ الْأَنْتَارِيَّةِ شَرِائِعَ الْجَوَادِ وَهُوَ مَا لَكُوكَةِ التَّوْسِيَّةِ لَكُوكَةِ الْأَنْتَارِيَّةِ
الْمُقْتَضِيَّ بِلَمْ يَجُودُ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّةِ إِلَيْكَ الْأَطْبَاقِ عَلَيْكَ لَمْ يَصْفُرْ لَكَ الْأَبَالَاتِ الصَّالِحَاتِ وَمَا عَلَى الْعَتَزِيرِ الْجَوَادِ لِكُوكَةِ التَّوْسِيَّةِ فَلَمْ يَجُودُ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّةِ
الْتَّوْسِيَّةِ عَلَيْكَ إِنَّهُمْ فَانْقَدُوا لِاَخْتِلَافِ الْجَوَادِ كَوْرَاءِ اَخْرَقَارَ فَلَمْ يَصْحِ اَسْرَاعَهُ مِنَ الْمَبْلِغِ فَانْتَرَابَتْ كَوْرَاءِ اَخْرَقَارَ فَلَمْ يَصْحِ اَسْرَاعَهُ
مُنْتَهَى اَمْرِ عِيقَارَ سَعْيَهَا الْأَبَالَاتِ بَعْدَ مَنْهَا عَلَى اَمْرِهِ وَعَدَ وَعَدَ الْأَدَارَاتِ لِكُوكَةِ الْأَبَالَاتِ وَهُنَّ الْسَّيْلَانُ مُشْتَركُهُمْ بَيْنَهُمْ مِنَ الْمَسِيلِ بَلْ بَيْنَ الْمَنْجَرِ الْعَيْدِ
لَكُوكَةِ تَكُونُ اَنْ اَكْرَكَهُ سَيَالَهُ بِاَفْسَدِهِ دَاهِنَهُ وَذَلِكُ اَخْتِلَافُ الْجَوَادِ كَوْرَاءِ اَخْرَقَارَ بِجُوزَانَ لَكُوكَةِ سَيَالَهُ وَالْأَنْجَانَ قَارَأَعْدَادَهُ كَوْرَاءِ اَخْرَقَارَ نَسَالَهُ
بِجُوبِ اَخْتِلَافِهِ دَاهِنَهُ وَذَلِكُ اَخْتِلَافُ فَانْقَدُوا لِكُوكَةِ التَّوْسِيَّةِ كَلَاقَلَوْ اَفْكَيْتَ لِكَلَاقَلَوْ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّةِ فَانْقَدُوا اَنْ لَكُوكَةِ تَكُونُ مُنْتَهَى اَلْمَنَارِ قَرَعَهُ بِمَدْحَرِ حَلَقَلَوْ لِكَلَاقَلَوْ
مُنْقَبِلِ الْعَرْوَةِ وَبِسَرَّهُ الْمُسْتَقْبَلِ كَلَاقَلَوْ وَبِرَزَرَ زَمَانَ حَرَكَةِ قَدَتْ لَعْنَهُ اَهْنَاهَا اَخْرَقَارَ كَلَاقَلَوْ كَلَاقَلَوْ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّةِ
اَخْتِلَافُ اَسْبَابِهِ اَنْ اَكْرَكَهُ سَيَالَهُ وَسَيَالَهُ عَلَيْهَا فَدَلَلَ الْعَرْوَةِ وَالْأَعْدَادِ بِالْأَبَالَاتِ وَذَلِكُ بَهْرَهُ
يُوجَبُ اَخْتِلَافُ اَسْبَابِهِ اَنْ اَكْرَكَهُ سَيَالَهُ وَسَيَالَهُ فَالْحَلَامُ فَلَعْنَهُ بِعِيشَتِ ذَلِكُ اَخْتِلَافُ فَلَمْ يَجُوزَانَ لَكُوكَةِ تَكُونُ مُنْتَهَى اَلْأَخْتِلَافِ وَذَلِكُ بَهْرَهُ
سَوْلَوْجَهُ ذَلِكُ اَخْتِلَافُ اَنْذَكُورُ فَانَّ اَرْوَاهُ بِمَلَكَهُ لِعَزَّزَ ذَلِكُ اَخْتِلَافُ فَبُولَسِ مُوجَدَهُ اَغَاهُو اَسْرَاعَهُ وَانَّ اَرْوَاهُ مَا بِبَيْهِ حَصْلِ اَخْتِلَافِ اَنْذَكُورُ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّةِ
بَلَكَكَ غَيْرِ الْمَسِيلِ فَبِهِ حَسْوَنَ بِالْعَرْضِ بِهِتَ بَهْرَهُ اَخْتِلَافُ وَانْتَرَاعُهُ وَلَوْقَطَهُ اَنْظَاعَهُ وَلَادَهُ اَخْتِلَافَاتِ عَلَى وَجْهِهِنَّتْ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّةِ وَجَوَدَهُ
اَنْزَوْسَاهِيْهِ بِالْعَرْضِ وَالْبَيْهِ لَبِرَلَهُ مُنْسَبَيَانَ اَنْتَهَى اَهْنَاهَا مُنْزَلَهُ مُتَوْلَهُ فَعَلَى وَالْعَنْيَ اَهْنَاهَا مُنْزَلَهُ مُتَوْلَهُ اَنْ يَعْفَلَ لَانَ مُنْزَلَهُ اَنْ يَعْفَلَ مَا
الْمُوكَهُ اوَ اَسْبَابِهِ السَّيَالَهُ عَلَى اَلَّا وَلَشَتَ الْمَعْدَهُ وَعَلَى اَلَّا تَفَقَّهَ فَلَيزَمَ اَنْ يَكُونُوا عَدُوَّا لِلْمُسْتَهَنَهُ اَنْ يَعْفَلَ مَا
مُحَصَّلَهُ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّةِ حَقِيقَهُ وَلَيْسَ عَرَانَ سَعْيَهُ وَبِهِ طَرَهُ فَادَهُ اَنْ يَعْفَلَ فِي جَبَهَهُ بِرَادَهُ فَعَدُوَّهُ مُتَوْلَهُ وَرِوَهُ عَلَيْهِ بِعِدَسِلَهُ بِهِهِ المُعَوَّدَاتِ لَهُدَادَهُ
اَنْ مُتَوْلَهُ اَنْ يَعْفَلَ لِمُقْوَلَهُ مِنْ تَدْرِيجِهِ قَطْعَهُ كَلَاقَلَوْ اَصْرَحَاهُ بِهِ لَعْنَهُ اَنْ يَجُوزُ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّهُ وَلَيْسَهُ اَفْرَادَهُ اَنْ يَعْفَلَ لِمُقْوَلَهُ
كَلَاقَلَوْ مَنْتَهَى بَعْيَهُ وَلَهْدَهُ حَلَمُوا بَيْانَ لَكُوكَةِ تَكُونُهُ بَهْرَهُ اَنْتَهَى اَنْ يَعْفَلَ وَمَنْتَهَى بَرَلَهُ وَاحِدَهُ
وَهُوَ اَنَّ بَهْرَهُ الْمَعْوَدَاتِ لَلَّا يَعْلَمُهُ وَجَوَدَهُ اَنَّ لَكُوكَةِ تَكُونُهُ بَهْرَهُ اَنْتَهَى اَنْ يَعْفَلَ فِي جَبَهَهُ بِرَادَهُ
اَلَّا اَنَّ لَانَ لَعْنَهُ بِالْمُوكَهُ اَنْ لَكُوكَةِ تَكُونُهُ بَهْرَهُ اَنَّ مُنْزَلَهُ حَرَكَهُ فَرَدَهُ مُتَوْلَهُ فَانَّ اَنْذَكُورُ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّهُ وَاجَزَهُ
مُوجَدَهُ قَهْ الْأَقَنَ فَادَهُ اَنْذَكُورُ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّهُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ حَصْلِ اَخْتِلَافِهِ اَنْ يَعْفَلَ وَانَّ يَعْفَلَ وَمَنْتَهَى بَرَلَهُ وَاحِدَهُ
اَنْ مُنْزَلَهُ اَنْذَكُورُ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّهُ مُتَوْلَهُ اَنْذَكُورُ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّهُ اَنْذَكُورُ بِهِ حَدَّ الْأَنْتَارِيَّهُ
مُثُورِيَّهُ بَهْرَهُ اَهْنَاهَا وَلَهْدَهُ اَنِّي لَكَوْنَ اَتَوْسِيَّهُ مُوجَدَهُ فَالْأَنَ اَنَّ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ
الْمُسْتَقْبَلِ فَلَعْنَهُ اَنْجَاعَهُ
عَلَى اَلْرَيَانَ فَلَعْنَهُ اَنْجَاعَهُ
وَالَّا مُتَوْلَهُ اَلَّا مُتَوْلَهُ فَلَعْنَهُ اَنْجَاعَهُ
فَلَعْنَهُ جَعْلِ الْعَطْعَمِيَّهُ اِيْهُ لَعْنَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ اَنْجَاعَهُ

مَعَا

بِرَهُ طَ

يَعْفَل

جَعْنَهُ

الْمَسَاغُ

وَالثُّالِثُ إنهم نفوا الحركة في مفهومه بغيرها واستروا عليه بقوليدين الأولى منهن ذكرت مفهوم الحركة كما وردت أن ينجز للحركة في كل آن من زمان حركة فومن ذلك المفهوم لهم لكنه قبل ولابعد فلما جرى ما ذكرت من ذلك المفهوم فالمعنى أن مفهوم الحركة يجب بالفعل منحازاً ولا إلزم ما غير المنشآت بالفعل بين حاصرينها والمرجع فلما تناهى الأدلة المفهوم لا ينجزه موضوع الحركة بحسب لقاؤها وإنما حركة خارج المفهوم بالفعل متحصلة في أفعالها كيف يتحقق ذلك بما يليه من حركة في الحال الموجبة أي الصورة الجسمية أو المفهومية لما كان عليه المفهوم مادته فإذا دفع عند فرض حركة ما واته فيها فلما تبيّن مادته ولا ينجز عزماً حادة من حركة فلما يليه من حركة في الحال الموجبة التي يليه المفهوم بالفعل بالنسبة إلى حاله وبرهانه إن المفهوم باق لشخصه دائم الحركة وإنما فرداً مفهومه فاعلاً لأنفسه تحصل بغيره في الأدلة بالفعل حين ينجز المفهوم المفهوم بذاته الذي لا ينجز فرضت الحركة الجسمية دائم المفهوم باق لشخصه دائم الحركة وإنما سعوم بالصورة الكلفة دون التحقيق كما عرفت سابقاً ولابد أن المفهوم متفق مع الواقع في زمان الحركة فنظراً إلى الفروض المترتبة من تلك المفهوم لا ينجزه فوجوده في الجميع عزماً لحركة أو لحركة لا تستحب الأفراد اللذين مطفلاتهم موجودة لا بالفعل وبهؤلئه ولا بالمعونة لأن وجودها بل المفهوم عبارة عن كونها بحيث

فرض أي أن مفهومات زمان وجوده يصح انتزاعه فرداً من ذلك المفهوم غير ما ينتزع في الواقع ولا ينبع منه إلا ما ذكر أنه لا ينقطع فلما عزمه حقيقة فرضها محسنة فعلم بغير الفروع المترتبة إليها من حركة المفهوم في الواقع وإنما امانت زمان الحركة ملائمة

في وجود الأفراد الآنية التي في الواقع فذلك الفروع المترتبة في وجود الأجزاء والأبعاد من المفهوم فالحالات أو غير قاربة يعني وجود الكل في وجود بوجوهه وجود الكل غالباً إلا مرأة غير ملائمة بالفضل بالفعل وذلك عبر لازم فإن امانت في مقامه إن لا يدران يكروبيات الصورى على طلاق الرأى بحال الماءة أعم مفهوم بوجوهه المفهوم كذا في حال السكون وبوجوهه الغير الملائمة كذا في حال حركة فيه والدليل أحد كورنيلس غالفيه مطلق

العلية فلم يدل على أن لا يدران مفهوماً لحياته العلية بل بغير المواجهة كمحنة العلية يغدو ثواب المفهوم الآخران المعدارية المنفصل

ويظهر على ذلك مع عدم اكتيار بما ينجز في صورة المبلغ أن محل طلاقه المولين هي الأجزاء وإنما ينتزع المكان العرضي لغير الكل محل

مجموع المولين ولا شك أن محل الأعراض ينجز على وقوفها والفرق بين تقويم الأجزاء المعدارية مع عدم الاحتكار يعني أذان المفهوم

من الأعراض امانته بغير فلما ينجز لآن العلية لما صورت مع عدم الاحتكار فلما واجه للسفر فلما تبعه على ذلك عرضه بغيره

لنعم وكانت تلك الأجزاء متشابهة قبيل الأعراض لم يفهم كونها على محلها وإنما تختلف ذلك للأوضاع من حجرة الحال في حين علستها ببابي بخواصه وذاته قد مران وجود الأجزاء المعدارية مع عدم الاحتكار ليس مثل وجود سائر الأشياء ولو كانت لها امانته كأنه فيهم بالمشهدة إلى السما

بل بها خارجية ليست في الانتزاع وإنما يجعلها موضوعات للقضاء إلى أرجحه دون الانتزاعية بخلاف ما ينجز بغيره من المفهوم

ذلك الأجزاء بالشبيه إلى ما حل فيها فلما ينجز المفهوم بما يحل ذلك الأجزاء فيه ولا ينجز للفرق مفهومان كيف وإنما التزم إن الحال الموجبة الصورى لا ينجز

مغتصباً المكان إلا بشرط الاحتكار يلزم أن يراوؤ نقائه الحال فسم ثالث وهو ما يكون عليه المفهوم في حال الالتصال فإنه لا ينجز عزماً

للمكان صحيحاً لآن أو غير صحيحاً ولا ينجز بغيره أصولاً بما ذكر من اشتراط الاحتكار فيكون قسم ثالث ولو قيل إن العلية علماً بغيره غير معقول

فلما ينجز ولابد الثاني إن المفهوم فالاستعمال فيه أحادي نوعه إلى نوعه أى ينجز كل آن من زمان الحركة فهو غير ملائمة لأن الآخر معاشرة

نوعية أو مفهوم فردي مزوجته بغير النون وان من نوعه واحد على الأولى طریم وجود الأجزاء الآنية بالفعل لا تحالف الالتصال بين الأنواع المتباينة

بضرورة وجود الاراده والآئمه بالفعل في كل امر وحال الشان لازم نفع الامر كونه في المجرى وان اما يشوب عارض
ذلك الحقيقة فالجواز في المسوقة بالتشبيه باجمع الى شخصها العارض لا وادرك الحقيقة المسوقة الجواز وبرخلاف ذلك بحسب ما يبيان لهم بعد ذلك عارض
الامر مطحنة اية مغولة وفضلت لان القائل ان يقول لو فرض المركبة مغولة فحيث ان امر او ذكر المغولة في كل اتن من زمان امركم فلا استعمال
فروذ ذلك المغولة الى فروع مغارل الاول واجب فالمعارضة بينما اما نوعية فبلزم وجود الاراده والآئمه بالفعل للاتصال بين المسوقة والجواز
فاما ما بدل شخص امر او ذكر المركبة الحقيقة لا ينبع ذلك المغولة المسوقة كي تكون مسوقة الاراده والآئمه في تبرير التشبيه بالجواز كونه حرف من السمع وسعة ذلك المعرفه اي تلك الحصة من النوع ويشخص شخص آخر حيث ترجح التشبيه الى التشخيص فقط بل عند تبرير المعرفه كما يبطل الشخص الاول بطلان تلك المعرفه من النوع اليهم فرجح التبرير المسوقة المسوقة لساواى امراد النوع ونحو ذلك في الاجداد من المكمله الى الفضول فان عدم تبرير
الفصل باخر تبرير حصة الجواز العين الا ان يتبرر الفصل بفصل اخر ويعتبر حفظ المذهب من سورة باقية بقاعد فحصل ما ذكر البعضون لهم مع الغير الاصل
بين المبادرات قد قالوا ان الاستعمال في الامر كونه فديه فرسور فرواى عز و قد ينبع من نوع الى اخر و بذلك لا تتحقق المعرفه لهم وهم
الصفات المترتبة على الاراده و مثلا مخلفات بال النوع فان الطبيعه المسوقة يتحقق الشدة والضعف فكلما اتصفت بليل الابيات لهم وهم
حيث تضرسيا صافرا فلولا تم تبرير مخلفات بال النوع لارام المخا و السوا والمعنى والبيان ايجي للدن لسببه مراس المتمهه و والضعف بعضها
الي بعض علاجها واحد لهم قوله في بيان التشبيه اليه يوصل عيان ارشه و والضعف متباين نوعا مختلها فان بعضها في اسره
وح ان بخوبتهم الامر كونه في مغولة الكيف يتداول قراءه بحسب ينتهي المترتب على ارشه الى الصعبه او بالعكس او
ذلك لانه يتحقق توجيه الاراده والاصاله والبيان ببلطفه بمقدار الاراده و على المدارس المسوقة بين الشده و الضعف
من الكيف كما سيأتي فتكتيكيه على ارشه المسوقة لون عيان الاراده و انا فضل مترتب الاراده المسوقة اتيه كاملا مكتفيا بقوله في المدارس
فيه للاتصال الشافت في الاجداد المقدار المخلصه للحكم و فوك على التعمير الاراده و معا فرقه به ان يتم ان الشده و الضعف بعضها
يمتهنها بخوبها او لا يكتفي ببيان اختلاف اصدار و اثنان ببلطفه بمقدار الاراده و على المدارس المسوقة و على الاول الابرار يكتفي به
الاراده خارجا بالاشارة الى حفظه و هو ادا و ادخل في همتهما او خارج عن المسوقة و على ارشه مع اذ يلزم بطلان التشبيه الذي زعم المخاطبون به المسوقة
لأنه يرجع الاختلاف الى الامر المراجعي لام المسوقة فتسهيله ببلطفه لانه اتفع فطعن على ارشه اشاره على الصعبه في نفس حاله في معه السعاده
بالتعيس والضعف لانه نقل مسوقة بيتها في معه المسوقة و بيان اعما اختلف فيها بغير اصل حربه غير معه المسوقة و ذلك ظاهره اعني شامل
الا اسرى لانه في صورة زناوة مقدار المقدار المسوقة ان المقدار المسوقة و بيان في المسوقة و اعما اختلف فيها في معه اخر وهو غير المسوقة المقدار المكتفي
فكذلك الكيف و على الاول طيزم بيان مهتمها بذلك الامر الداخلي و هو المطرد و يلزم منه بطلان التشبيه في المسوقة على بازار عم العصر ما من
الا اسرى قيئن لان المبادرات المتسائلة لا يقياس بعضها الى بعض باشرتكيفه فان اجري بوزن التعمير المكتفي بالاراده و انا فضل مترتب
لون عيان الاراده و ان لم يجز فيه فدلالة التشبيه في المسوقة قطعا و وهو خلاف من همهم واجب عمره الاراده المسوقة بالمعنى المقدار المكتفي
الوليل حاربه فيه مع اتيه قالون بالتشبيه في المسوقة و ثانيا بالحال بيان اختلاف اربن في نوع ائمه بعضهم قطع النظر عن المسوقة

لأنه يزكي اختلاف الأذنانيات وذاته لا يوجه تباينها لكن يمكنه باختلاف دينك الالا انت المشتركيين في المهمة باختلاف واقعه في نفس تلك المهمة بزيادة تما
خواحد على آخر ففي المهمة ازيد باعتبار نفس حقيقة ما بالعين على الاخر كما لو ما زال اليه مترقباً قبل ان المقدار الاول الذي اعاده
الضعف مع انت قصره في نفس الحقيقة المطلقة يعني ان المهمة المطلقة وبغير من بعض المقدار لا ترقى ابداً دون الاخر ولكن في الشدة والشكوك
من مقويات النفس وربما هو من الاختلاف في نفس المهمة وهو المعنى بالشكوك وغير هذا المفهوم الاختلاف ليس كسب اصلاحاتي اني انا فسر ورا

المرأة بخلاف الميبة بالزباده والمتقد في نفسك اهبة لاذع ذاتي او عرض وبالجمله اختلاف جقيع النساء في ذاتي كائنة الا لانها وافر لكتلها سريعة التغير والمرأه تغير كل يوم بسبعينها دى الحيوانه تتلا ولاده المعيق المختصر وشهره وكل اختلافها في المعاشر ليس باستثناء ولا زواج ويارف تتكيف بحقيقة الميرة كذا ان السواد اما يشتمل على حمائية في نفس معنی السواد ويزداد الخط الطولى عالميا شاهي طوله سبعين

أزور ياد المعمور از الخطوط البارزة ويزايد و ما خلاف في صفة اخرى غير تلك المهمة مشتركة بينها وما تقلع عن الوجه والرسين ان يرى زناوة المعمور كخط موجودة على آخر بقى من مقدار فان المعمور الذي به مهمة الخطوط المخصوصة مشترك بينها ع السوا و بل اختلف في صفاتي به المعمور اجل على الآخر جميع عرض كلي اضافة يطلى بحسب صفاتي المفضيل والمتباينة وبغير المعنى ليس باقى وزرا مختلف بالاضافة الى الشيئين فان الخطوط اذها كان قراء اقراء امن نضارة اذن زراعه و اقرء اذن زراعه و قراء اذن زراعه

وَلَا يَأْتِي بِهِ مُخْرِجٌ إِلَّا فِي سَبِيلِ الْحَقِّ وَلَا يَأْتِي بِهِ مُخْرِجٌ إِلَّا فِي سَبِيلِ الْحَقِّ

أيضاً مثل الأول سواه كان ذاتياً أو منفصاً أو ملحوظاً في المقدار العارض إمراً استرا عيناً فلامسون عينتُ استرا عاصم الانفاس الكبيرة التي راحت لسانه العبرى
الآن لا يصلح للارتفاع الزيادة والنقص ولا وخلاله فيه تحصل ان الكمية الموجهة فتحجى به منشأ ازدياده والنقص سخن الكبيرة وذلك الماء
للتثبيك الغرى بول المطر ولا يضره ازدياده والنقص سخنه امنافياً وكذا الشدة والنقص فلاناً عيناً بالتشبيك في المهمة الا ان تكون المهمة
بالتفصيل تفصيلاً معملاً بالفتح في المقدار العارض خارج وباقي الكنس ائمة وذريتها فنراها صاحبة اذا قصمتها اذ اخذنا

四百八

با الفعل الـ *أ* و *ج* و *هـ* معه أربواد سبـع أهاـوى المـحـاسـطـمـيـنـ طـلـحـمـ الـظـرـوـفـ وـأـماـ وـجـوـهـرـةـ أـخـرـىـ لـحـسـبـ حـصـولـهـ فـإـلـهـيـشـ بـإـنـ مـكـورـاـ مـلـاـ لـتـرـاـ عـبـارـةـ فـيـ قـدـرـ مـلـانـ
بـهـ الـقـطـعـيـةـ بـهـتـ اـمـرـ الـقـضـائـاـ عـاـبـوـ التـقـضـيـلـ بـعـدـ تـسـيـمـ وـجـوـهـرـةـ خـالـدـوـهـ خـالـدـوـهـ جـهـنـمـ حـرـكـةـ بـالـجـهـنـمـ بـالـعـقـيقـةـ غـصـورـةـ الـنـفـقـةـ الـأـسـلـانـ الـتـوـسـطـعـ سـطـحـ الـجـهـنـمـ وـبـهـ
بـالـأـذـانـ وـسـيـلـانـ الـمـبـتـمـ كـعـلـيـهـ بـالـعـرـضـ فـلـاشـكـ دـوـمـتـرـ تـرـدـيـجـاـ مـاـيـعـةـ فـرـوـتـرـ بـحـيـ فـيـ كـمـعـ زـمـانـ الـحـكـمـ فـرـمـعـوـزـ الـأـلـاـيـنـ حـتـىـ ثـبـتـ اـنـ حـرـكـةـ فـيـ هـنـمـ هـلـاـ
أـمـرـ تـرـدـيـجـيـ وـبـهـ الـسـطـحـ الـتـدـرـيـجـيـ الـحـاـصـلـ مـنـ صـبـرـ الـأـلـافـ إـلـيـ مـسـتـهـاـنـ فـيـ زـمـانـ الـحـكـمـ فـيـ تـلـكـوـزـ لـدـكـ الـسـطـحـ الـبـعـاصـ زـنـاـيـهـ وـأـفـرـادـ اـيـهـ مـحـلـفـ بـأـنـ زـادـهـ وـ
الـسـقـصـانـ الـكـبـيـنـ فـالـحـكـمـ بـهـاـكـ الـضـيـرـ بـحـرـ الشـكـكـ بـلـزـيـادـهـ وـالـنـعـصـانـ فـيـ الـسـطـحـ الـلـذـيـ بـهـ مـرـعـوـزـ الـكـلمـ وـلـوـسـلـمـ وـجـوـهـرـ الـلـاـيـنـ فـيـ اـحـجـاجـ فـلـاشـكـ انـ
الـغـرـوـ الـتـدـرـيـجـيـ مـنـ زـيـنـ طـيـقـ فـاتـهـ مـاـلـمـ كـيـرـشـ بـهـاـكـ عـزـمـانـ الـحـكـمـ سـطـحـ تـرـدـيـجـيـ كـيـفـ بـحـصـلـ الـلـاـيـنـ تـرـدـيـجـاـ لـاـشـكـ عـوـنـ عـبـارـةـ عنـ
بـيـسـرـ تـحـاـصـلـهـ بـحـصـولـ الـجـبـيـ مـنـ الـلـهـاـنـ الـلـذـيـ بـهـ الـسـطـحـ اـهـاـوىـ فـلـاشـكـ الـحـكـمـ فـيـ الـلـاـيـنـ مـشـرـكـ كـيـفـ بـهـ فـقـوـةـ الـكـلمـ وـأـمـاـ الـحـكـمـ فـيـ الـوـضـمـ كـماـ لـكـوـنـ

ج

المجعول

على حقيقة المعرفة في الحكم وذلک بوجوب ادراكه لغرض ادراجه ويزعم من ينكرون ادراكه قولاً كثراً
الحكم بغير التصور وال نوعية الشفاعة و به باقية ما دعا به و يبتلي عذاره بتوار وال ارجحات او لم يعلم بالحقيقة لغير معرفة مكتبة
ولا يتبدل كميتها بل لا يتصرف بها الا بالغرض بغير ادراكه كلما دفعه الحكم ولا يدركه ابداً صلبه بغيره ادراكه
لما ابا بالذرات وكيف يتصف بها النوعية ثانية وبالغرض وال ايضه النوعية الكشفية الا و كانت قائمته باطلة او فخر الفحص الطبيعية
ايسه بل ينتهي قائمته بالادراك خارجاً و معتبراً فائضاً بالادراك و كل ما يحيط بالادراك فخر الفحص الطبيعية
الادراك فخر فارقت عالم المعرفة و الامر الحال سواكم جنونا او عوضاً لا يذكر بمقابلة بغير ما فارق محله وكل ذلك ظاهر
سائل عجزية متعلقة بالوجود والعدم و مقدمة الكلام في تحرير المذاق عن المقام فاعلم انتم قد اخْتَلُوْنَا حسناً اخْتَلَ فَاكِرْ اعْلَوْنَا
فخ انبوبين اس نظري اولاً زنادراً و لا زنادراً هم مكنة التصور و تابياغ ان له معنى واحداً مشتركة بين جميع الموجودات اهم سمات
كل موجود ومع آخر عينه وزنادرة مخصوص به و تابياغ انة عين المهميات اخراجية و اذربيجانية او جزءهما او رأيهما على ما كان الفحص مينا
كافد زنادرة طانفة مزدانتي این او انتز اعيانها هو المشهور شرمسنیب الورقین من المتكلمين و الحكما و امراً ساسانا حقائقها
قد يزعم اذن سبب رابطية مع الامر المتعيّنة كما هو ذوق جماعة و رابعاته انه هو الموجه و حقيقة في انجابه والدرب و المهميات تنتزع عنا
عقلية و دراية فحسب لا خط لها من الارادة اخراجية ام عالم العكس و كلها و اخدر في ظرف انجابه والدرب و هو وجود كيّمه
و هميتها بجهة اخرى و يتبع بعض زنادرة اخلاقها اخلاقاً اخرين اذ اثر المجعل بالذرات ام مخاده اليسه الرئيسيه الماجعل منه
او اجعل فهو لاعلا المبنية او لاعلا المبنية
فهي المكنة الى العلة هل هي المبنية ل نفسها او الموجو ل نفسه او الشبيهة التي سببها والمعنى عن العلية في الواقع اى شرمسنده الشفاعة
مع كثرة اخلاقها فهم فيهم يأتوها بعد ما شف عنه حقيقة ولم يرشد و ابرسم لم مطرد و منعك بعثت يتبين انه ما هو بل هو امر غر حقيقة
ام حقيقة موجود حتى يحيط عز اعراضه الدارمية كما هو شأن موضوع العفن و موضوع المسألة فانه مالم يقرر برسم النام و مالم يصدق بوجوه
في نفسه ثم فهو صنوعية لاصحه ان يحيط عز اعراضه الدارمية كما تقرره موضوع وطنى انه هو الباقي عذار ان الورقين لشريكها و المتكلمين
قد ولونا في البحث عز احوال زيرا مع اسهام و اسفار امع اطباق و لم يأتوا بـ تبيان به ظلمه الديار عن ضوء الدهار كما يزعم
عليه القائل لا طميان و يحكم على ما ورد به بالبطلان فرق المحقيقة و سر الدقيقه في كل سلة من انة مستور بعد بحث جبال استار زری
قياسات الورقين مفصصة الى تنازعهم ثم اذ اظهرت حقه و جدتها غير موصولة الى معاصرهم ولم يزل الحال على ما قنعوا عليه بالعقل و
العقل ارجى كل حالاً فابل اثر عذار انهم قد صرحو عن غير موضوع ان كانوا يوجدو معن اخر حقيقة ام غير حقيقة سوى معناه
المصدرى المخصوص بحالها فاتحة الا سبيل اليه ولا دليل بول عليه ومع ذلك يحيط عليهم حكام ما يالي المعن المصدرى عذر ان يكون
موضوع عذارها و تمنع عذر ان يكون مناطاً لتلك الاحكام بل لا يحيط تلك الاحكام الا اذا اسندت الى مرجعها لا يحيط تابعاً لا اعتبار الزيان
وانز اعم و من الاعراض عز زنادرة اضطراب الواقع في كل افهم موجوداً للدفاع عليهم العالم يحيطوا محل المذاق ابان الوجود و ما هو ذاتي شئ هو

المنضمة
المسلمة اقا
ابوجود والعلوم

ولهم سور بعد بغير السيطرة ومررت وكان المعنى المتصدر فمما يزيد على العقلاء وكذا استدركه ذر زاده كلها
 من الأدلة بحسب لا يقبل مخالفه رفع المعنوي بين الفضلا صريح بعفونه بان النزاع بيننا الغلط فترفع عن الوجه ويعني مصدره وحكم الذي يبرهن عليه ومن ثم
 إنزع عن الذهن فترى إلى نظرية وترفع عن الوجه وتب إلى نظرية التصور وكذا في المنازعات الأخرى ويزد العين التحريم في النزاع
 الملغط بنحو عيادة لم يبين مراد كل من المتعاقدين على الآخر فيلو بكل سهولة غلط وخطأ عن فرض مراد الآخر فحمل على النزاع إنما يبين الحكماء والملحدين
 بل يبين طلاقتين من الحكماء وبين طلاقتين من الملحدين على النزاع الملغط نسبة خطاء فاحس عليهم وكيف يفسرون النزاع المستمر من الغدر إلى
 الآراء مبناه سود فهم كل عما لا رأوه الآخر فلم يتبعهم أحد المتعاقدين المناطرين الطالبين لفهموا الحق من الباطن بما فصل الآخر فمع أنه من مبادئ
 أوروبا لمناظرة والمباعدة وقال بعض المتعارف معنوي والوجه وعن مصدره الأثارة وما يترتب بها الآثار المطلوبة فجزقان بهذا المنهج الصدق على
 المفهوم المصدر ونبه إلى بريته وبهذا إلى آخر ما قررناه من قبل وبدرا يفتح بعثة ما زاد على الأول إلا أنه ذكر سعاده الرسم الموجود فقط ولو في
 شيء في ذلك إلا غير الأسلوب عن النزاع الملغط إلى المعنوي فنقول لا يفسرون النزاع في نفس بريته بهذا المفهوم الرسم ونظيره فإنه كالوجه والمصدر
 لا يصح أن يكون للأحد خلاف فيه كما لم يذكر الخلاف في المعنى المصدر بل يتصور بهما نزاعان الأول في أن مصدره بهذا المعنوم ما دال على المعنون
 أو المعنوية لغتها أو غيرها فلا شك أنه نزاع معنوي فإن في مفاده أن المعنى المصدر في مصدره بهذا المعنوم وفي مفاده أن المعنوية مصدراته بoven كثيرة
 معنوي بل بشبهة في غيره النزاع معنوي فإن تحصل النزاع وحدة ذات الموضوع مع اختلاف المحتوى بهذا الشكل فكان مصدره بهذا المعنوم
 المعنى المصدر كام المبتدا ولابد وذاك بين امر ثالث وذاك بين امر ثالث وبعد تعيين المصدر في نزاع النزاع إن ذلك المعنون يبني على ما مشترك له مخضبته إلى عدو
 ففيما يفهم نزاع معنوي لكنه شرط تعين المصدر وقوته في زعم المتعاقدين ولا فهو إيمان راجح إلى المفهوم لكنهم يحيونه في تعين المصدر
 ولم يتداركوا إلهة الوجودتين عليه ولهم تعيين المصدر لافعله الثاني إيمان الاترى إنهم استدلوا على بريته الوجه وبانيا تصفور وجودي بريته وبه
 المقيد لوجب بريته المطلوق مع اعنة عن تعين مصدره وكذا الحال على الآخر فأنها الاستدلالات قبل تعين المصدر في كلام يظهر بالرجوع إليها فلذلك
 هذين النزاعين معنويين لا يحيى إلى طائل ولم يبق سبيل النزاع إلا أنه زعم على حد مصدره بهذا المعنوم غير ما زعمه الآخر فوقع النزاع في بعده
 المصدر ونظيره وكذا مع جهل كل عما لا رأوه من المصدر الخاص فقد استمر النزاع من القديم إلى الآن بين العقداء والحكمة والملحدين
 مع غفلة كل عما قصوا الآخر ولا يتحقق بعده ثم أعلم الوجهون يعني مصدر المتعارف على شبيهه به كاللون والثبوت من المعتولات التي نسبت
 عدهم مثل الشبيهة والمعنىوية كما ذكره عزمه وأيضاً لا يدركه فرسانة فالنزاع مصدر المحتوى ولا شك أن المعانى الدنية والمعنويات العقلية
 ولو من المعتولات الثانية فهم يلزمهما آثار وآحكام يتعلق الفرض العلمي بما يحيى تقييم أن تكون المعنوية مصدر العدالة فجعل موضوعات مسائل
 العن وتكلف للثوار والأحكام متى ملوكها بما فينعقد ساساً مثل طلبها بدليل أو الشبيه في فرض العقون ثم لا يشهد في أن الآثار والأحكام
 المطلوبة بأدلة كانت أموراً فقهية يحيى تحمل من مقاصد الفوز لا يلزمه لا اعتباريات المعنوية بما هي اعتباريات بل تستدراكها ومصدرها
 حملها لأن تلك الأحكام ثابتة مقصودها قبل اعتبار المعتبر وفرض الفرض فاعداً إلى بالذات الأحكام للأشاء الواقعية التي ليس يتحققها تابعاً
 لفرض الفرض واعتبار المعتبر والخلافت تلك الأحكام والآثار ليس في الأدعى واعتبار تلك المعنويات العقلية تابعاً وبالفرض وذلك

لأنه في كل مفترق يقع في حال الالحادان مثلاً أن الالحادان يتحقق على نفس المكنز بما يوكلان لا تتحقق على أن يعبر مثلك يوم الالحادان فعلى جهة إلى جهة
اللها عليه مثله من اصحاب الالحادان لكنه اطهية المحكمة بهذه جهة إليها لا تتحقق على اعتبار المفهوم وحاجة الاعراض إلى الحال المنشورة بصورها
البعض عليهما لكنهما كان مفهوم العرض عرضها أنت اصحاب الاعرض ليس يتحقق حاجته المبنية العرضية على اعتبار ذلك المفهوم بل المبنية العرضية
بذلكها متحدة حال الالحادان بالنظر إلى الصفات الالحادية التي يحملها على الالحادان فربما يتحقق بعض الصفات
الاعتبارية بحسبها البعض آخر وذلك لهم راجع إلى سبيلاه مثلاً انت اصحاب الحالات الالحادية التي يتحقق العرضية إلى الحالات المفهومية فربما يتحقق بعض الصفات
الالحادية في حال الالحادي فربما يتحقق بحسبها الصفات الموصوف بها وقد يكون بذلك الالحادي صاحب الحالات المفهومية الالحادية وهو ينكر
الالحادي في حال الالحادي فربما يتحقق بحسبها الصفات الموصوف بها وقد يكون بذلك الالحادي صاحب الحالات المفهومية الالحادية وهو ينكر
وتصدّيقها وذلك لأن شيئاً أن شيئاً والمفهومية فهو طهية وحال ذهنية وإن الالحادان مفهوم مبني على القسم لا يجعله مفهوم العرض ولا يطلب بالدليل
او انتبه في قدر المفهوم الذي ينكره على الالحادي ولعدم تعلق الاعراض بمفهوم المفهومات وما يحيث في المفهوم من بعض الاعشابيات
فمن حيث رجوع ذلك للبحث إلى المكث والمسداق فالمكث المتعلق بالوجود ومثال كونه بهمبا أو زادرا على المركبات او مشتراكاً فيما يذكر في
العلم الالحادي الحالات مثقبيل الثاني فإذا ينتبه ان يجعله من هنا صور الفن وان كانت مثقبيل الالحادي ففيه ان تكون بهما مثثاً او مسداً او مصداقاً يرجع إليه
الآثار فتبين ان تكون ذلك المكث والمسداق هو الوجود صيغته معياناً وهو موجودية رجوع الآثار إليه بالذات ولو زاد عرف الوجود بما يزيد
الآثار والمعروفيات الالحادية مثل ما اكتبه الفعل والانفعال ولا شك ان المفهوم المعتبر كما كان سابقاً على اعتبار المعتبر ليس به مصححة للفاعلية والمعنى
الوجود فالوجود ما اكتبه بالفعل والانفعال ولا شك ان المفهوم المعتبر كما كان سابقاً على اعتبار المعتبر ليس به مصححة للفاعلية والمعنى
بل هي مصدراته وهو الوجود حقيقة ولها الآثار والالحادان وهو المقصود بالبحث في المفهوم ونحوه التعرفيات لتعريفاته بالحقيقة
لابد من مصدر الالحادان أي تغير اعم الشيء بل يلزم فيه أن يرجع الاجداد العلمية اليه فلديه أن يقر مثقبيل عن الوجود وهو المقصود
أو انتبه وهو مصدر المكث والآثار قال الوجود يعني او مشترك او زادرا كما ازعم مثقبيل المفهوم تجعل المفهوم الاول للمعنى المفهوم لام ينتبه
ان تكون رجوع تلك الآثار والالحادان مقصوراً على المعنون المصدري وهو لا يناسب البحث على انا سلمنا رجوعها الى المعنون الالحادي فخط عذر
البحث دون المكث او المصداق الواقع الذي هو المعنون المعنون المصدري وهو لا يناسب البحث على انا سلمنا رجوعها الى المعنون الالحادي
المطلوب في المعنون العلمية لكن اعتبار البحث عن الالحادان لا اعتبار الالحادان بما يحيث غير معتبرها اي شرط جعله قصر البحث عليهما شرط عذر جعلها
الالحادان الواقع لا يتحقق على اعتبار المعتبر وان شئت قلت ان المعرفيات المذكورة للوجود فما اول مباحث البحث العلم الالحادي على نوعين من مسماها ما يحيث
بما يحيث كالشيء والكون واما يحيث المعرفيات التي لا تتحقق على اعتبار المعتبر الذي يحيثها المعرفيات المذكورة للوجود فما اول مباحث البحث العلم الالحادي
الالحادان الواقع لا يتحقق على اعتبار المعتبر لانه لا تتحقق المعرفيات المذكورة للوجود فما اول مباحث البحث العلم الالحادي على نوعين من مسماها ما يحيث
بما يحيث كالشيء والكون واما يحيث المعرفيات التي لا تتحقق على اعتبار المعتبر الذي يحيثها المعرفيات المذكورة للوجود فما اول مباحث البحث العلم الالحادي
الالحادان الواقع لا يتحقق على اعتبار المعتبر لانه لا تتحقق المعرفيات المذكورة للوجود فما اول مباحث البحث العلم الالحادي على نوعين من مسماها ما يحيث
بما يحيث كالشيء والكون واما يحيث المعرفيات التي لا تتحقق على اعتبار المعتبر الذي يحيثها المعرفيات المذكورة للوجود فما اول مباحث البحث العلم الالحادي

نحو العصوب بعدها وآمنة مثلك لا ينترونك كل ثقبيه وتحفيفه عينه وذئنه ومحاجة أنتزاع كل جانب وكل شان من زمانك
الدرافت ومحاجة لحال وشيوخها يحيى زادرة على الدراست سباتها لباب كل منها نحو من اربعين الى الوفات حيث عيشه من ثم ما يذهبها وحيث لا يحيط بهم حقائقه بالمعنى
فهو حسون الحقيقة نعم تقدروا بليل عينه تقدروا والحق وبرفع ضربة حرباً بليل عينها وتحفظها بليل ايساً انتزاع كل الشيوخ الدارسة اذنا شيمه خر الدارسة فكل
منها كما مر في ذاته لغة وينتهي بحسبه ثم تقو على ما انتصاه في هذه الاقدس ثم صعم فقضى المقدس وران شئت قلت ليس فيه شيء كما من ذكر ذلك بطراء
الى نفس ذاته احضره وكمون الشيوخ نظر الباقي ما انتصاه ذاته وشرحه انتزاع كل منها نفس ذاته وما انتصاه عن ذاته فعذبة ان ينتهي منه فهو انتن
البعادر منها ويهو عيني حجوده بباقي حسنة الوجود وعلى عالم الامكان وانتزاع الحيزات على الاكون ولليس عدم والوجود والملايين بدأ حدوهذا الاكون العالم
سيما غير الكمو والبروز عدمه بولا ولبيانه عرض عريض ليسين الموضع من مواضعه ببيانه غداة بدراة بلا اعتبار تعيشه صدراً هو المسيح بالوجود والمطلق
وليس في الاطلاق كالاطلاق او فرض له افراط ولا يتضور مثل ذلك ببيانه بدل افراط لتعالى الله عنه ذلك علو اكبر اجل بذاته طلاقه لربه
الى حسنة انتزاع جميع الشيوخ منه بحسبه انتلعن عن ذاته وبدراهم الاراده من قولها انه فوق رتبة الكلمة ولا تحفيظها بحال دون حالي وشان دون شان
وهذا معن ذاته فوق رتبة الاراده وتلك الشيوخ والاحوال المفترضة منها لم تكن غداة الاراده الحقيقة المسماة بالوجود والمحض بل غایة مراس تلك الحقيقة
ودرجاتها المتناثرة من انتصافها وانتها بحسبها المسماة بالوجود والمطلق هي الكثره المسماة بعالم الامكان عذراً ثم نعود لبيان اورادنا حجور الامان
ادوع صاحق عيالاً اون حادثاً وقرفال ارسلوني لك يا المسيح بالروح يا الحق بسيط منبر طاعنا على ما يحمله من حودات ثم قال فانقلبت لما كان لسيط
فكتة بشيطة على ما كان في العالم قلت انا صاحب ابنة طلاقها كان بسيطاً ولو لم يكتسب طلاقاً بغير كلام تعيشه ثم ما كان لشيبة الشيوخ الاربه ماعفت ولم يكتسب
الامكنته غير ما فحفلها تصبور بربته او تكتسبه فكر امن حفاف الاكون وجوده وحياته الاعيان وانتها جل لا يزيد على ذات الحقيقة المطلقة
معناه عدا ذاته بل اغاها هو رتبة دشر رتبة ودرجاته من درجاته وهو تقرير كل رتبة ودرجاته وعمر كل ثقبيه وتحفيفه طلاق او جريء ومن ذلك
كل الحقيقة اراجعه اليه لان كل ما سواه في حيز الاماكن في البطلان ولم السلطنة الکبرى بالوجود والوجود وما يحيط به الوجود وما يعقل سواه
الجوهر المعاير والاعراض فليس عيارة فرض حقيقة مصادره ومهما يحصلها تابسته او ما يقال عما يحيط به من شيشون ناته فان قلت ان لشيبة محازية فلديه وهم
وهو انتشان منها واما المخطى فيما قيل فرض العبرة فهو وضر هنها قال اهل الحق ان المخطى نثار ارباحات ودماء القلوب ليس الا ان يرتفع من بين
طيورك فشر تباين المديات والصور في عالم الوجود بما في احوالها اعراض وليوف ان كل فلكي ما يحيط به من شيشون الوجود والحق المطافحة
عمر كل جلية وصورة فتشهد لها فهذا وبرأي هذا الشيء وعلم اى الحق المطافحة المعني والمغيرة المطافحة ويزرق حدة بصراه وصفاء نظره بين الرشتين
فلا يكتب الامر عليه فستقر عالمه وعليه فلما قي اتي وقعه بعضهم بالرجوع من الاربه وللوجه الطلاقية الوترية خارجه عن احاطة الفعل المسوطة
لما يليق بشرحها الاربعون شرحاً المقرر والاربعاوي الى طريق الرشاد والمعطى العيادة للسلوك الى مراكزه حسا وفاون قد تقرر حسونها افاد
بعض المحققين من شأن قدر ما ادى المفاسد فالمفاسد غالباً الموجود بحسبه وسوار واحيى شرك بين جميع الموجودات ونهاية الاختلاف

ما يدرك بالحس والحس بده على ما به الاشتراك فالوجود حقيقة واحدة بسيطة مختلطة بالكمال والتفصير الشدة والضعف وسراياها والاختلاف
التي تغدو منزه وجوه المعاشرة واستبانت ولهذا الحال نحو التباين الذي في الموجب لا في المفهوم المترافق المعاشرة
المشككين والمخالف في كل حال طائفة أخرى مترافق المفهوم لم يتسر لهم سلوك اصر المسككين فلم يتوانوا ان الوجود حقيقة واحدة مشتركة
بين جميع الموجواد لما زعموا تباين المعاشرة بما يحيط بهم وكم يستفدو ان اصل المفهوم واحد طبيعية كالمفهوم المتعصب و
الى طائفته من هنا الى الكمال والصوفية فضلا عما يدور حوله احوال فكيف يعلمون انه مفهوم واحد الا حقيقة واحدة بسيطة من كل وجه
مع ذلك ثبت بهذه المفهومات والافتراضات الالامتناهية وهو عين الوجود المفهوم طائفة اصحابه فهم خاطئون في تصرير المفهوم
لما لم يبلغوا بذلك المبلغ ولم يقتو على معاصرتهم وهم قد قنعوا ان اللام يابا صدرا فعد وفع خبط واضطراب في كل افهم وترلاي عام في بيان
مسار عاتهم وسبا خطاهم فغير صدرو مسلمة وحده الوجود وافتراك المفهوم معاصر المفهوم كما اتيت به عزمهم مصدر
يعرف وحدة وافتراك كل مفهوم للحقيقة حيث المفهوم معاصر المفهوم كما اتيت به عزمهم مصدر
اعوالها من الوحدة والاشتراك التي غير ذلك وافتراك المفهوم معاصر المفهوم فما زالت المفهومات اثنان اثنين في العالم يحيطوا
عمر احوال مثل هذه الاولى ودونها فهم زيرا واستهلا را وبعد ونهما معاصرهم المطالع الحكيم وكل ذلك ظهر على مفهوم ادنى مسكنه ثم قد تقطعت بمنزلة
المتعصب ان النزاع بين قوما العلاء نزاع امثال فهو المفهوم المتعصب كما نزاع عن حقائق الاشياء عليه واحدة اعمال الاختلاف
فيما يحيط بالكمال في المفهوم وغيير ذلك محال بحسب تباينها او اتيت بالمبهنة كفراد المشكك معاصر المفهوم الواحد الذي يحيط بالاشتراك في المفهوم
العالم فيما يحيط به حقيقة حورية سماحة بالوجود امام بيتها ابنته فليس الوجود حقيقة واحدة اشتراك فيه العالم وبدونها خلاصه تغدر محل
النزاع بين العقد ما وكلارهم خال عنهم شوب لغرض والاحتلال اغا وقع الاختلال في قسم مرادهم وهم بزاد عاقفهم المتفلسفه كما عافت وان
نوقشت في ان زلط الدليل على ما يحيط بالكمال عما يحيط بالطريق لایخ عنصر صعوبة ما فاعلم ان قوما العلاء نزاع لاما تقيمه بهذه المفهومات على
امثال هذه الدليل العاشرة المذكورة في كتبهم بـ المعمتم عند رياضات العقول ولتصفيه الباطل والتحقق بالخلاف المطلوب اعني
بالمفهوم المطلق والافتراض عن الكلورات الشهوة والغضبة وبالمحله التي وعمر كفرز خواص البشرية والعنصرية فيفع على طفل من كل دم
سيدي البشر صلوة الله عليه وعلمه ان ابيت عنذر لي طبعه وليسمى وقوله عدم مترعف نفسه فعد عرف به زمرة اليه و بما قال
بعض العرفا انسان عذر جباري فرأيت مترعف انا صريحا فجاء ذكرناه الا ترى الى العلم الداول من امثال اثنين كيف حكموا بذلك
الحق على ما يحيط بالوجود ذاتها فلهم من كتبه الا ترى الى العلم الداول من امثال اثنين ادب من مفهوم
العقلية والافتراض محل النزاع على اعلى سهل المتعصفة الذي سموا ساسى صوابهم وقواسبيهم على مفهومات وابيه وابي لا
اراما لا يحيط بحال حادثة او كاتبها اعيان يحيط من مفهوم فهو ما اشتراك اياه من قبل انة لا تقر ان النزاع راجعه الى منت اشتراك المفهوم
الذى قد يعبر عنه فهو الوجود يعني ما به الوجود وتم المتصوره فان الوجود ليس المفهوم قبل ان يقرر له مصداق اذكيف هو وما هو حتى يرجح
محضه الى النزاع المفهوم على ما يحيط به قبل قررنيع انت مني واحد جباري اشتراك في محل وجود وزلت عليه حقيقة المفهوم الا دليل تقيمه كما وذهب

قبل كل يوم رسم وفكرة كالعلم باي اى صفة فارتكب كل يوم بغيره باي صفة خرى ولذلك ينبع منه الضرر بالعلم باي صفة اخرى وقول كثيرون ان الترسيم يبعد المخالفة
ولذا يجدر ذكره لبيانه في هذا المقام ولقد اذ اذ اذ منعه الترسيم بعد موافقة ائمته بالكتاب ان المقصود بالرسوم بالكتاب انفسه فلقد تم تحصيل
الكتاب والكتاب عزمه ولذلك نفعه من حيث العوارض فليكن نفس الشيء غير مقصود الرسم مرسوم على شئ آخر وبهذا السور يوجد ان لا دليل على الرسم
اصلاً ولا قبل العدم ولا بعد العدم كما في كتاب المقصود بالرسيم قبل الكتاب ان الكتاب نفعه فقط اذ لا يحتمل الرسم قطاعي قات على موضوع آخر والكتاب نفس الشيء
من حيث العوارض فلم يذكر الرسم مرسم على ما يبيشه وان ورق ما بين المقصود بالرسم الا في اصله لا يحتمل فتح الرسم قبل اذنه لا يحتمل فتحه
كما ان المقصود به لا يحتمل الا تناقضات الى نفس الشيء هناك بواسطة الرسم وتبين الرسم رسوماً ذلك بالعلم بالكتاب يمكنه الالتفاقات بواسطة الرسم الى نفس
س قطعه المنظر عزيزه حيث العوارض ثم هنا طرفي اقوى للاتفاقات الى ذلك الشيء ايضاً وهو كذلك اى اصل يمكنه ذلك لا يمكنه الالتفاق بواسطة الرسم
او العوارض الذي يرى ان الرسم هو سبوق بالعلم خاصه طارداً يكره المقصود الالتفاقات فيه الى الشيء من حيث العارض الا آخر غير المقصود الاول
بالجملة جملة الربط اى المرة لا تجوز معتبرة في جانب المتفق اليهم اذ قد يرضي في مواجهة ان صورة المفترضة اى اصل يحصل في الدليل نفس الصورة هو
المقصودية اى المفترضة الا جمالية وانما تكره بالقدر الالتفاق بواسطة المفترضة فالحال صل بسواليه محسب واما المفترض وفاما المتعارض
حاصل خالزا ويكفوا الرزغ في الحال يكره عليه بواسطة المفترض ويزعم انه يكره سباق صورة المفترضة فما يخالف لنظره من كلهم يلزم عليهم تجويه الرسم
على المكتب اى المفترض بحال الالتفاقات الى المفترض ويعزم ان يكره المفترض الاما تيرت على المكتب في الحالات دون احصل فلم يذكر
الكل في التصور زر اقسام العلم الان العلم مخصوص بالكتاب والالتفاقات فعلى سباق فعال النفس وانما لهم يكره المفترض وحالاته في الدليل واما حالاته
فيه فهو يحتمل ولا يحتمل المفترض ومتى لو جوده في الدليل واما حالاته الالتفاقات بالذرات فنقول الالتفاقات بالذرات للذليل يكره ان يتحقق لشيء فالمفترض
لذلك اى متى يتحقق بالذليل التي تتعلق الالتفاقات به يتلك وذلك مزورى لأن تعلق الربط بين شئين بدون وجودها فتحتاجه كونها متعلقة
للربط غير عقول وعقول فرض ان الجمل المفترض والذليل هو متعلق الالتفاقات بالذرات تجاه الاجمال وجوده في الدليل وقد لا تكون المفترض ووجوده اخراج
في تبره الصورة فما بين المفترض وفتح حسب حيث الاجمال حيث يتعلق به الالتفاقات بالذرات فان قيل ان وجود الصورة المفترضة المخصوصة ووجوده ولا يحظر
نذكر الى اصحابها الحقيقة فنقول الالتفاقات او لا وبذرات امامان يتعلق بالذليل التي وضفت وجوده وهي الصورة المخصوصة فغير صالح المتفق
بالذرات هو المفترض وذلك خلف واما ان يتعلق او لا وبذرات بالصورة الاجمال التي وضفت بعد وفته في الدليل واما ايه فوز ذلك بخلاف تتحقق
الالتفاقات لشيء بدون تحقق ذلك الشيء بما هو متعلق الالتفاقات عيقول وان قيل ان يتعلق به بالذرات بواسطة وجود مرآة التي هي للصورة المخصوصة
فخلاف ارادته ان المرآة تتحقق او لا بالصورة المخصوصة ثم بواسطتها يكره الصورة اى الجمل المفترض وفقط يكره المفترض ومتى متعلق الالتفاقات او لا
وبذرات وان اراده ان يتحقق او لا بالجمل ووforma مبين توسيط الصورة المخصوصة فان قيل انها على المتفق او لا بذرات المخصوص في الدليل لم يصح الا
المفترض المخصوص لها وهو حقيقة تعليلية تتعلق الالتفاقات بالجمل لاما متعلق الالتفاقات فنسلم المفترض ما وعانيا من الصورة تتحقق بوجودها متعلق الرسم
بما هو متعلق الربط لا يجده وحقيقة التعديلية يعم او المخصوص حقيقة تعديلية لالتفاقات الى الجمل على ان تقدر العقول بوجوده في الدليل يكره الملام
الوقوم صحيحة والا فوجدو الحقيقة المطلوبة لما يجري في شيء معلم يكره المعدل بما اي متعلق الالتفاقات بما هو متعلق بوجود المفهوم ويساع على القائلين

اجمل المجد و ابيه محمد الحمد بن اشكال حروه و اوان المؤرق بين الصورة الاحياء التي يحيى و الصورة المقضية التي تحيي من اجلها
في النبات و توحد الالتفاقات في الاواني اليابان يحيى الصورتان في الحدو و تعيين في الدنبر بوجود دير محبة و اجمل المجد و بوجوه و احمرار
النحو و حجوة حقيقة بين المتخالeras بين فظكم اعوفت سبقا فعنده حصول احتمالا ححصل صورتا اجهش والفضل ملتفتين بالتفاوتين فلما
عليه الالتفاقات و احراطي شنك الصورتين ولا حادمة الى حصولها حامرة اخرى لتعلق الالتفاقات الموحدان فالموحودة الدنبر صورتان او اقلي
بها النباتان بدورته الحدبة و ادق على بعدها التفاصات و احراط بوربة الجمل المجد و الازرق انه لو كان للجمل المجد و بجا به مجد و دحول آخر
للكائن للخلوا صدر المحبس الفضل حصولان احتمالا حفظن المجد و دوالثاني في حفظن احتمال و الطياع الكلية و ان جاز حصولها مرتين بل
مرات كثيرة باعتبار وجودها في حفظن الاشياء والاجنبيات ولابعد مرتبة الشخصية و اجزئية هي هنا فاما اذا فرض حصول المحبس والفضل
مرقة في حفظن المجد فلما كثرة كثرة كثرة موجود و اعتبره موجودا متعينا فهنا يتعين اخره الدنبر فالمعتبر في المرتبة المجد و دوريه وكذا في مرتبة احمراره يس
الالغط الطبيعي لا وجود لما نسب حيث التغير الاول ومن حيث التغير الثاني لأن مرتبة المجد و دوريه مرتبة الطبيع لا مرتبة الطبيع لا تعينا لها
فإن مرتبة تعينا لها بمعرفة عينها في بدء المكمل فلما يتحقق نفس حصول الطبيع مرقة لكنه يتعلق الالتفاقات الواحدة بعده و النباتان اخرى
فيما ينظر إلى الالتفاقات تتحقق حدا و بالنظر إلى الالتفاقات واحدات تتحقق حدو و الالتفاقات في الامر المعاصل بل حصول المحبس والفضل مرقة كاف
لهم فعما يدرك المسكك اصبه يرجع حصول الالكتاب إلى ان المترتب بهذه الالتفاقات الواحداني ولا يكون المكتوب من نفسه العيد ولا
اطلن ان اعني في باب التصورات ما قال اللامام الرازي من انة لا كفيت بالتصورات كلها بغيرهايات ولا سبيل للالكتاب فيه لأن المترتب
على الالكتاب الالتفاقات فليس بعلم واما حصول الجمل و ليس حمالا يتعلق التفاصات و احراط بالصورتين وبها المحبس والفضل و قد حصل حصول
المجد قبل تمام الالكتاب بل حصولها عين حصوله فلما قفا وبعد تحصيل صوره لم تكن على الالتفاقات وحداني لم تكن قيم مرتبة على الالكتاب الالتفاقات
الواحد و عين كل العذري بالحصول الصورة و قويق في بدء المعاشر ان اشيء اذا حصل بالدورته كما قلنا في الوجود فلكلها المعتبر الدنبر اي كفيته حصول
عف في حدو الالتفاقات انه بغير كلام في حاجته الى الاسد لان عابد بنته و فرق ما بين قد تحصل صورة في النفس ولا يليق اني كفيته حصولها انة
بالكل او بغيره ثم او تكررت التصور و اقطا ولدت امدة فالبس الامر فقوت حاج الى الاسد لان على انة بائني خو حصلت و قال السيد الرازي انه لا
شبيهة في ان في صورة المعتبر التصور واحد متعلق بالمعروف بالكسر بالذرات اي بالصورة المقضية بحيث تكون مردة و مالمعرف
بالنفس بالمعنى بحيث تكون مرضا في ادا المعتبر المقص المقص عليه انة اق و حدد صورة محمد ففي بدءه قطعا
ولا افلأ و هذا بعد تسلیم ان في المعتبر التصور او حدا ما يقع منه الوجه اولا افلأ او قدره قرر حصل صورة في النفس مفضلاه فتحصل مردة لغيرها
فيكون لغيرها و قد لا يجعل فلا يحيى لغيرها فان سلم ان المقص بعد الالتفاقات الى الصورة الحامرة وحدتها مفضلاه فتحصل حوزان لشبيه
الحال علينا بانها في اول الوبيله بل هي كانت مردة ام لا و فضل الصورة وان لم يغب عن المؤسس كونها مرآة كما يقبل طریان و
فيما وجدت النفس صورة مفضلاه لا تقطعه بظرمه الامر الاحياء و اخراج الكلام فيه فان المعتبر اخراج عن ان الوجود لما كان حاصل بذلك
كما الحاجة الى الدليل فاجربت اسبي الحاجة الشبا و قررت كفيته حصول صورته والا شبا و فيما يوجد استبيان في بدءه وفي الصورة

وَالاِسْتِرْاعَى بِتَأْخِيرٍ مُعْوَدٌ فِيهِ وَهُوَ تَقْدِيمٌ عَلَيْهِ بِالْوُجُودِ الشَّخْصِيِّ كَمَا هُوَ حَوْابٌ كَيْفٌ وَلَوْلَا تَقْدِيمُ الْمَعْرُوفِ مِنْ عَلَى الْعَارِضِ بِالشَّخْصِ كَيْفَ بِمِنْ حَلَوْهُ
فَيَهُ كَيْفَ يَهُ الْعَوْرَضُ فَإِنَّ الْحَلَوْلَ فِي إِنْدَاعِهِ كَيْفَ يَهُ الشَّخْصِ وَبِالْجَلَاءِ تَقْدِيمُ الْمَحْلِ عَلَيْهِ اِيجَادُ الْوُجُودِ الشَّخْصِيِّ حَرْوَرِيِّ الْمُلَاطِرِيِّ الْمُمَّ
جَازَ مُونَ بِيَانِ الشَّخْصِ الْحَالِ عَنِ الْمَحْلِ وَلَدِيْهُ فَذَكَرَ الْأَنَّ يَتَقْدِيمُ الْمَحْلِ لَوْجُودُهُ الشَّخْصِيِّ عَلَيْهِ لِيُغَيِّرَ الشَّخْصِيِّ اِيجَادَ الْحَالِ فَإِنَّ الْحَالَ عَلَى هُوَ كَيْفَ هُوَ مُوَلَّدٌ لِيُغَيِّرَ
الشَّخْصِيِّ وَلَالْعَوْضُ بِالْعَوْرَضِ الْلَّادِرَةِ لِلْمُهَمَّةِ مِنْ حِيثُ هَيْتَ مَعَ قُطْعَةِ النَّظَرِ عَرْضُهُ عَلَى الْوُجُودِ بِيَزْفَانِهِ قَدْرُ عَمَّا اِنْدَلَّ وَخَلَ لَوْجُودِ الْمُهَمَّةِ
عِنْهَا بِالْمُهَمَّةِ بِشَخْصِهَا اِقْتِصَادَهَا عَلَى شَرْطِ حَقِّ الْوُجُودِ وَذَكَرَ لَانَّ قَدْرَ بِسَيَّانَةِ مُوَضِّعَهُ اِخْرَانَ بِهِ اِلْزَعْمُ فَاسَدَ فَإِنَّ الْمُهَمَّةِ بِهِنَا سَسَ
الْاِقْتِصَادُ بِالْمُهَمَّةِ بِالْاِذْنِيِّ بِلَادِ اِخْلَةِ شَرْطِ اِخْرَاجِهِ سَوْيِ الْمَلَزِومِ وَبِلَادِ اِخْلَةِ حَسْبِهِ حَصْبُهُ عَدَ الْوُجُودِينِ اِخْرَاجِهِ وَالْاِذْنِيِّ وَاِعْسَرَ طَرِيْقِهِ حَوْدُ
لَعْنِ الْمُهَمَّةِ الْمَلْرُومَةِ قَفْرُورِيَّةِ الْأَنَّ اِلْقِصَادُ اِلْذَكُورُ حَوْلَهُ فِيَاهُ وَمِنْدَ الشَّيْخِ حَقْقَمَ وَدَوْجُودُهُ قَبْلَ ذَكَرِ اِنَّهُ كَمَا قَالَ الْحَكَمُ يَرُوا عَلَى
الْمُتَكَلِّمِينَ حَيْثُ زَعْمُوا اِنَّ وَجْهَ الْوَاجِبِ الْلَّازِمِ مَنْ تَأْخِذُهُ رَأْيُهُ عَلَيْهِ لِيُغَيِّرَ لَعْنَهُ فَإِنَّهُ فَوْدَ الْحَكَمِ اِذَا يُلْزَمُ تَعْرِمَ عَلَى وَجْهِهِ بِالْوَجُودِ وَلَا
الْاِقْتِصَادُ بِسَوْيِ الْاِفْوَاهِ وَمُغَيِّرَاتِهِ بِحَبْ قَبْلَهُ بِالْوُجُودِ وَمَا قَدْرَ بِسَعَانَ شَرْطِيَّةِ الْوُجُودِ لَوْجِبَ تَحْلِيلِ الْمُجَوَّبِيْنِ اِنَّهُ لَذَرَهُ فَهُوَ بِعَلَى تَحْلِيلِهِ
بَيْنَ الْدَّرَاتِ وَالْمُوَافِقِ فَعُوْدُوكَرَنَّا جَوَاهِرَهُ فَذَكَرَ الْمُوَضِّعَ فَإِنَّ تَحْلِيلِ اِعْلَانِهِ اِنَّهُ وَلَازِمَهُ وَذَكَرَ بِهِنَا اِنَّ الْدَّرَاتِ وَذَادَ تَيَاهَا يَسِّيْحِيلَ اِسْتِيَّانَا فَأَ
وَما بِغَيْرِ اِسْتِيَّانَا فَفَلَّا خَانَ وَجْهُ بَعْدَ حَوْدَ الْمَلَزِومِ بِسَوْيِ الْمُعَافِ وَمِنْ اِعْلَانِهِ اِولَامَ بِهِ اِلْوُجُودِ الْمُرْدِيِّ وَجَبَ سَرَاجِيَا عَلَى سَقَافَ اِفَادَ
الْمَلَزِومَ لَانَ يَطْرَأُ عَلَى الْلَّازِمِ جَعْلَهُ جَاعِلَ اَخْرَفَ الْمَجْلِعِ اِعْنَادَ اِسْرَاعِيَّةِ الْجَيَا عَلَيْهِ اَوْلَادَيْتَعْلُوْنَ بِالْمَلَزِومِ وَثَانِيَا يَلَازِمَهُ وَانَّهُ شَوَّتَ فَلَّانَ
الْعَلَمَ اِيجَادَهُ اِنَّهَا فَوَادَتْ وَجْهَوِ الْمَلَزِومِ وَوَجْهُوِهِ بَعْدَهَا وَحْدَهَا وَلَازِمَ وَعَلَى بِهِنْزِيِّ الْمُطَرِّقِيْنِ فَلَّا خَلَلَ شَرْطِيَّةِ الْوُجُودِ مِنْهَا
بِلَ الْوَلِيلِ قَاصِيْنَ بِهَا وَقَدْرَ زَوْنَانِهِ فَذَكَرَ الْمُوَضِّعَ عَلَى بِهِنَّا وَقَدْنَانِ اِنَّ حَرْوَرَةَ بَشُوتَ الْمَجْلِعِ الْمُوَضِّعَ مَطْحَى فِيَاهُ اِلْجَلِنَ وَذَاهِيَا اِضْغَرَ
مَعْنَوْلَ بِالْمُكَيْرِيِّ الْمُوَضِّعَ ضَرُورِيَّةِ الْمُدَرَّاتِ اوْ بِشَرْطِ اِعْلَانِهِ اَوْلَادَيْتَعْلُوْنَ بِهِنْزِيِّ القَعْدَهِ اَخْرَوَرَهُ وَدَوْنَهُ خَرْطَ الْقَنَادِ وَوَقَرَبَيَا
بِهِنَّهُ الْجَلَدَهُ بِنَاهِ بِعَلَيْهَا وَمَا عَلَيْهَا وَلَاهُمَّنَا الْحَلَامَ فِيهَا فَلِيْرَاجِيَّهُ يَهُمَّ لَهَا بَشَتَ تَأْخِيرَ الْعَوْرَضِ عَنِّهِ الْوُجُودِ الشَّخْصِيِّ الْمَعْرُوفِ
شَرَعَ الْعَوْرَضِ الْاِلْصَمَادِيَّةِ اوِ الْاِسْتِرْاعِيَّةِ وَالْاِقْتِيرَمِ اِنَّ بِهِنْزِيِّ الْمُعَوْضِ وَدَوْجُودِيَّا فَيَعْنِيْنَ اِلَيْهِ اِنْتَهَى اِنْتَهَى غَيْرِ الْاِلْاحِنَ
اوِ الْاِلْطَّوْرِيَّةِ الْمُخَانِ عَيْنِهِ لَاهِيَقَمَ اِنَّهَا حَرْوَرَةَ تَقْدِيمِ الْمَحْلِ وَجَهْدَهُ اِنَّهَا عَوْرَضِ الْاِلْصَمَادِيَّةِ مَطْدَوْنَ الْاِسْتِرْاعِيَّةِ مَطْلَقَهُ لَانَّهَا نَعْوَلَ اِنَّهَا نَعْوَلَ اِنَّهَا نَعْوَلَ
بِهِنَّهُ اِلْظَّرَائِيِّ بِهِنَّهُ اِلْشَّرَنَالِيِّ بِهِنَّهُ اِلْعَوْرَضِيِّ وَقَدْنَهُ فَرِسَادَهُمَّ وَاِهَاظَرَهُ اِلَيْهِ اِلْعَتَارِيَّاتِ الْاِسْتِرْاعِيَّهُ لَهُمَّ بِهِنَّهُ لَهُمَّ وَجَوْدُ
الْاِلْبَعْدِ الْاِسْتِرْاعِيِّ فَلَّا عَدَادَهُ اِنَّ تَأْخِيرَهُ اِنَّهُ اِعْتَبَارَهُ وَجَهْدَهُ اِنَّهُ اِلْمَحْلَ وَالْاِلْفَلَارَيِّهِ اِنَّهُ كَمَا لَمَّا يَحْصِلَ شَخْصُ الْاِعْرَاضِ الشَّخْصِيِّ الْاِلْبَعْدِ
الْمُخَصَّصُ كَمَا يَحْصِلَ شَخْصِيَّهُ اِنَّ اِلْسَرَاعِيَّاتِ الْاِلْبَعْدِ اِعْتَبَارَهُ اِسْتِنَادَهُ اِلَيْهِ اِلْمُوَضِّعَاتِ لَهُنَّهُ سَتْرَهُ عَسَنَاهُمَّ لَمَّا يَجْوَرَهُنَّهُ اِنَّهُ كَمَا يَسِّيَّا
لِلْمُهَمَّةِ لَانَّهَا عَمَّا يَوْجِبَ اِسْتِنَادَهُ اِلَيْهِ اِلْحَدَافَ اِصْوَلِيْمَ وَبِهِنَّهُ اِلْكَبِيْرَيِّهِ الْمُكَاهَبَتَهُ عَرَانَ بِهِنَّهُ سَبِيلَهُ عَزَّ وَهُنَّهُ لِلْمُهَمَّةِ اِنَّهُ
بَيْنَ الْمُهَمَّةِ وَالْوُجُودِ وَجَهْدُهُ اِدَارَهُ وَلَهُنَّهُ صَدَقَهُهُ وَهُنَّهُ اِلَيْهِ اِسْتِنَادَهُ اِلَيْهِ اِلْوَجَدَهُ اِلَيْهِ اِلْمُهَمَّتَهُ اِنَّهُ
كَانَ بِهِنَّهُ اِشْكَهُ اِنْتِيَارَهُ اِنَّهُ اِلْهَمَهُ وَجَهْدَهُ اِنَّهُ اِلَيْهِ اِسْتِنَادَهُ اِلَيْهِ اِلْوَجَدَهُ اِلَيْهِ اِلْمُهَمَّتَهُ اِنَّهُ
وَاحِدَهُ اِلْبَعْدِ وَفِيهِ حَلَعِيْبَهُ اِنَّهُ اِلَيْهِ اِسْتِنَادَهُ اِلَيْهِ اِلْوَجَدَهُ اِلَيْهِ اِلْمُهَمَّتَهُ اِنَّهُ

ذلك أنت عذر شئ آخر ما يابا لم يبره بالجواز والمعنى او ينكره وذلك كالنحو مثلا في نوع واحد كريرا وغرضه او لوك انتشار الميزة
 عذر شئ آخر وكيف يمكنه بذلك الوجوه والخاصية المثلية دون ذلك الامتنان بالميزة فغيرها لا ميزة وجروها وان
 كان في باليهوية كما في نوع واحد فما يباتي بعدها شخصها والشخص الخاص بكل نوع وجوده ايجي امام محمد بن الحارث
 جماعة اومتا وفهان كما هو راي اعزتن وعنه محل تعذر لا قبلية ولا بعدها بينما ذلك انت قبل وجوده الشخصي بما يحيى
 عذر شئ آخر افضل الميزة لما فرضنا اشتراكها فيما بينها وذا الميزة لما انت ايجي ايجي اصل ومساقه فكيف تعيين
 وانت انت بذلك الوجوه والخاصية المثلية وذلك الامر بان بحسب ذلك الوجوه الى ذلك وذاك الى
 الى بذلك الميزة ذيئن ذلك من غير ادلة ابيان ان وجودات الافراد المترافقون في الميزة سواء كانت ممتازة باضافتها الي تلك
 الافراد او قبل الاضافات بان يكون سببا اسباب انت لايبي الميزة الوجوه والخاصية الميزة بوجوده الداعي عام انتشاره
 الغزواني اما على الاول فظمه واما على الثاني فلما ذكرنا مشربيه افعلا من النسبة ومع صحة الانعکاس تحضير ذلك الوجوه الى
 براوون ذلك ترجح بلا صريح وبالجملة نسبة الوجوه الى صن اذ كان ميائة الى جميع افراد النوع متضابهة فيما يحيى بذلك
 الافراد مشربيه ولو حصل الامتنان به فالمرجح للتحضير في الواقع فليس بحسب او موضع انتشار الميزة بل انت ادلة انت الميزة
 بين الاشخاص في وجوداتهما واقع في قطعه النظر عن اختلاف الذئب ومساره هنا ظهر ان ما قالوا وجروها انهم عين الواجب
 جل في كره غير معقول على تقدير بيتان حقيقةهما كما هو الملك عذر من اللان يعني ان العلة ايجي اجل على ما هي ومحنة
 لا اثاره فتشيع بالوجوه فعلى هذا اكم علة فاعلة ذلك وجودوله وهذا الغصن محقن الامر ان وجود الشيء اثر مترافق ايا يحيى التفاعل
 فكيف يمكنه بوجود دعائق انت لقمة وجود كل مكتبة مشربيه وين احكم فالدارينا طسوة ايجي تعلم وحي الاسم
 لا انتشار الامتنان ونذكر في اخر المتبدين وحالات انت لقمة توحدة واحدة بل تغير اصل فتح الميزة او لا انتشار جانب الملك حتى تعاشر
 الارتبطة ولابياني فجعل كل ارتبا مكتبة وجود ذلك المكتبة وقررت انت لا يحيى بين افراد نوع واحد لا يحيى بالشخص
 الذي يحيى الوجوه اوسا وفق ذلك كاربونا وبداء في الحقيقة نوع عذر البر ورغم قدرهم للخلاف جريدة الوجود فلا
 تعيينه من بعد فالوجوه اون لا يحيى لا يحيى الميزة فان ثبت توحدة واشتراكها كما هو المذهب المتصور فلابد من الرجوع الى اصحاب
 المسلمين لما يحيى مشرب اكتاب الدين او الصوفية قدس سرارهم ومن ثم انتشارها ذاتا انتشارها ذاتا ايجي الوجوه
 كما ذهب الي المذاهون او يحيى فوق ذلك كي يشهد به كلمات العرق او رضوان الله عليهم وقد اوضانا اليه شيئا فشيئا فندركه واطنان
 الاحتياطات التي يطلب في الوجوه من ذكرها انتشارها انتشارها او انتشارها فهو بالمعنى العاجب تعم او ارتباط
 بينه تقديرهن احكم او لا يحيى وجزء الميزة يطلب تجربة ذلك الاحتياط في الشخص لعمين بهذه البيانات بان يعني ان
 كان الشخص عارضا انتشارها او انتشارها كي تأثره غير المعرف بالوجوه الشخص كما هو معتقد العروض والحلول مع انت
 الشخص عين الوجوه الى صن او مساقه فكيف تصح انتشارها عارضا ان تؤثر السعيين انتشارا عديا يوحى بانتشارها فهو ليس

الطبيعي لا شرط له في المكان الفضي ابداً وربما تفاصيل الشخص سواء أكان المكان وربما الشخص في المكان
 والمعلم في بين التسعين واثلثان معاً فلما يتبلي فهو معين مالم يتبلي فهو غير المعلم فكل في النوعين من ان المعلم في
 في الاول والباقي في الباقي فالعقل اولاً وجد الحال الطبيعي فحيث لا باقتضى العلة وجود شخص معاً للشخص
 كما بين في موضع الشهادة بالشخص ما لا يغير حيز المعلم المعلم فترك الشخص الذي وجد محمد ^{عليه السلام} في حكم
 هي باعتباره معه ما يحصل شخص سوري ثم اولاً وجد الطبيع مع شخص آخر متغير معه ما يحصل شخص فهو هو عز وربما افلت المعلم باق بعيداً
 (و) او وجدت الطبيع ترتين ووجد معها شخصان فاعتداراً الشخص واحتراصه بمرة معينة من الطبيع لا وجد له الا ان تكون
 تلكمرة معاً في المكان الاول اخر في توزير قبل فترك المخواه الشخص في المعرفة لا يهدى الى المأيمان واؤلاً امياز من توزير قلبي لا وجود
 الطبيعي توصيتهم ببيان امور الشخصين فانتاب احد ما العيادة وون آخر امام روح فعدم فرض عدمه واما باصرار فلم يذكر
 استيارة في قوى الطبيع في نفس المكان والمعلم في ابطال حقيقة الشخص وكونه عين الواحدي كقدر عدم المعلم في الوجود وقد اقر
 وقالوا ان المخواه افراد نوع واحد لا يحيط بالانوار العروضية والجوربة الصورة فتشخيصها تناول المعلم ووجود المعلم
 بالشخص متقدم على الحال طلاقاً وبوسيحة تابع له فالشخص وحالات امرا اشارة اعياناً لكرهها اشتراكه ولابع
 امراً انتقامي لم يرجع الحال اليه ولا الماء على مثل هذه خصوصية الحال وهو المعنى له صدقه عقد افراد النوع عند تعدد وذات اوزانها
 او وجوبه فالجملة التي اسوس بها عز واحده الشخص للطبعية يدخل الشخص فاما وجد الطبيع فاما توجد في الحال شخص به ثم اذا وجد في الحال
 آخر شخص يترك الآخر ولا حاجته الى شخصي لا اسرد ولا يلزم المتربي بل ارجح نفس الحال الخاص المعمول على الحال الشخصي بفتح
 المعلم في الشخص الحال ونحو الشخص امر اشياء مسيرة بحالاته كالعقوب والذنوب والموا وفروعهم كلها تباين في قرء على ما جعل
 صلباً بحال عقل وحال نوع شخص في قرء فقط لا تعد ولا شحها صلباً فصح لكتير لزم احتلافات آخر اما اولاً فلان الشخص وان
 لم يكتسب متعددة في غيره الحال لكن الشخص الواحد في اعراضها الفضي اعياناً او اشارة اعياناً لاعرفت ولا ينفع
 بالطبعية لقولها الشركه بحسبها وان لم يكتسب بالفعل وذلك لما بين فيما قبل ان المعلم من حيث طبيعته لا ينبع الشركه ولا
 ينبع تقييناً بعينها فيما الميائين وذلك يفهم بظاهر ودليلاً يتوسّل بماء اخر سوئي الفاعل على افعى الاول ولا تكون
 التسعين عين الفاعل ولو كان عينه الحال الوجود الحال اوضاً وقادراً وقادراً واديده كون التسعين عين الفاعل
 كما وجب لوزان الوجود والبعض عليه او مساوتها استعمال حال الوجود والتشخيص كلها على الشخص كما مر ان معلم ان الشخص است
 بما محل كالذكورات من العقول والذنوب والموا لم يثبت بطريق مخصوص زائد على موجود هو الشخص بذاته وبوحدته شخص
 واما المدعى بالحال من المتربيات اعني العقول والاعياد كلها مختصرة في قوله تعالى لكة عيشه الى المدار وجود الحال الطبيعي راماً اياً لها
 فكون الشخصيات بعض الحاليات من جملة الامور ايات من الحال والشخص كلها انتهايات توحيده ان يكون وجوداتها انتهايات
 كل دلائل لا يدرك بين كل وكل ابان بعده وجود البعض معاً في ذلك الحال وجود البعض غير معاً في ذلك الحال نسبته جميع دلائل

المبادئ الممكنة وتشخصاتها فيما علمناها وآخر وظيفي ان الخلاص عن المصنف كذا هو عسير الوجود لكنه الشحنة تقدر وجود الماء الطبيعي الابا
 راجع الى المتكلمين اساقتين يان سلوى من الاشتراط ان بدأته منشأ الا مبنية على مراتبة اما بخواصها فالشك في المبادئ او بمعنى فوق ذلك
 واما على التقوير في المكان الطبيعي فالموجود في اخباره عين الشحنة وهو الوجود بغير عناية عينه او مصادفه وعما تقد عرفيه اصر على زعم عليه الامر
 لامنكم ان زائد العيون الماء وعما يزداد اخلاق المصنف مكتبة الكوارث المكان الطبيعي خلاف رأي الحجارة يرى القوارب والجذب
 وان قيد المتكلمين وضع ذلك اولية المؤليفين لان عدم حرازه اما اولية المصنف لوجوده مذكورة مع صفعها في الكتاب عاليها على ما
 فلان ذكرها واما اولية المبنية لوجوده في اخباره فهو المقام لكنها نذر منها يابانين لهم قوين في ذرعهم الاولى لانه سد لال على
 وجود معرفة شرك بين الافراود باشرتك اك الامارات المبنية فانا ياخذ بين السوابين مشلام الشرك في معنى السوا واليس فيه وبين غيرها من
 المعايق الموجدة وليس تلك المثاركة في مفهوم انتراعي وجودي وسلبي كالشركة بينها في ايتها تابعان للحمل او انها يابان امر شرعي بغيرها
 علما امثال هذه المفاهيم ليست بما يوحده كل شرك باشرتك ضربا على وجود المكان الطبيعي في اخباره بل تلك مثاركة في معنى عين
 حقيقة حكم العقل يان ملتف بهذه السوا بعينه سوانفه ذاك اولا قطع النظر عزمه بذاته وذاته كذا اليابان اذا اهانت ملتف فيه وحدث ما لم
 دعوى العبرانية في اشتراك المبادئ من البوهيات ولعل المخصوص لا ياعن ابدن بل يعول ان كلها يجريه ان العقل مشترك بين اليوبان اغا به معنى
 عقلا وصورة فنية لكنه قد يحو حذرة في نفس البوهيات فهو لهم انة عين تلك البوهيات وقد يوجه شبهات عيشة زائدة عليهم وحودتها بلا
 اضافه او اضافه او سبيلا يقيها اهنا عضلات انتراعيات وجودية بضافه او لا بضافه او سبيلا مخصوصة فالموجود في اخر
 السوابين في اخباره ليس الامتع بسيط جهول لكنه هو عين التشخيص وكذا في السوا والآخر ادا اهنا مشتركة في اتها بذاته ماضا ان
 لا اشتراك عينه واحدر على صادق عليها فغير عم انة عينها وارتكب بل يحصل في العقل مبادئ وصورة مبادئ لاحظ اليوبان المخراجين
 والباقي ان الاتصال العاشر في اتجاه المطالع اجزء الرؤى لا يجري قابل للحصول اما في اصل الفطرة وبعد كلامه في موضوع دلائل
 الاجراء المقداره في ذلك الاتصال قبل الفصل كانت متماثلة ومحالله لل وكل في المبادئ متحدة في الوجود وذلك لاصناع الاتصال الحقيقة بين
 المبادئ في المقدار فاذا اطر الافتراض او وضى بذلك الاتصال في اصل الفطرة ليوجد القوالان مخازنها بما يحيط بها من مرض كل ذلك الاتصال
 الذي تما ثبت ذلك الافراود فيه فان تلك الاجراء المقداره التي كانت وemicة قبل طرد الفصل صارت بالفعل مخازنة شخصين في اخباره فالاتصال
 الموجود منه قبل لوجود الوجوديين ويز العينه وجود المكان الطبيعي في اخباره فان الاجراء المجرى يحيط بوجود الوجود
 قارة وموهود بوجود غير اخر ويز التوكير زر اقوى البراءين على وجود الطبيعه من حيث هي هي كما اصله به بعضهم وظني انه يعود لبيان الاتصال
 يقينا الافتراضي او المدحث موقوف على ان الاتصالين بعد الافتراض المخازن اليوبان قبيله بلا تفاوت في الشخصية لان العاشر
 بالبراءين المذكر آنفا هو المثال بين الاجراء الوعيه من المتصال عنده الاتصال وهو اي كون الاتصالين احاوين يعنيهما الومين حين الوصول
 خلاف المذهب عينه امثال يان الافتراض بعدم الاتصال فالغدرام الاتصال الاول العينه ان الدارم الاجراء المقداره الوعيه لاتخاذ مatumه وانتاد
 وجودها وانها حضرت بعد الافتراض خصمان اخرين من المتصل غير المتصل المطلوب في اجزاء الوعيه فان ثبات انة ينبع من الاتصالين احاوين

مث ببيان ومن ثم
 مرئ من دليل آخر فأدعا به ثالثاً بحسب الاجراء المقراري الوبيه للتصال الاول يجيء بل حدث آخر ان فلوكونجا مبنى على
 تسيق واحداً ومتزوج الاول لم يثبت بعد ما ثبت تغافل بحاجة الاول واجرامه فلما ثبت بطلان الاصصال الاول مع اجراء بخواران بخواص
 مبنى على سائر قدرات امانته عند المقصود كما ان العقطرتين من اسهام رئيسها بعثة اثنين عند الحضرة بينهما مبادلة بحسب المعرفة بحسبه بل
 ثالثاً كرر في المهمة الموقعة كـ **الحادي** نفسي الواحدة او اطراه الانفصال على تلك القطرة عنده مبادلة بحسبه بلا مشاركة في ما يهتم به نوعية عدم
 لوكانت الاجراء باتفاقه لعيته عند الا انفصال ثم الكلام بذلك حاجته الى بيان آخر بحال التماش والمتلاقيان الاختلافات المترتبة على ذلك اساقعه الوجود
 الاختلاف في كونه معمولاً مقتطعاً كـ **الثاني** من المترتبين او المهمة فقط كما هو المشهور او مفاد المهمة التركيبية التي صدرت منهما كما
 في بـ **الثالث** دون القابلون بـ **الاربع** المكان كـ **الرابع** عارضة للذات التي بينهما والا مكان هـ **الخامس** الى العلة ايجاعه فلا يجوز انتاج الى اي حل
 الا فاعله المكان بالذات ولا يكتفى اثر المجعل بالذات الا وهو ليس بـ **الست** المقاومية التركيبية الذي يرى به عيشه مفادة المهمة المخصوصة وباجراء
 اثر المجعل لا يجوز الا ما يكتفى بـ **السادس** ذاته ومن ثم ايجاعه عند المعرفة بـ **السابع** المكان عند ذلك
 عذر سبب ضرورة الوجود والعدم الى المهمة فـ **الثامن** المترتبة بالذات والمحاجج الى العلة الامقاوم التركيب بالطرفان فـ **الحادي** بحال المقاوم والمحاجع
 وما بالعرض داعاً عند غيرهم فالامكان كـ **الحادي عشر** فـ **الحادي عشر**
 ينجز عـ **الحادي عشر** فـ **الحادي عشر**
 تارة الى العلة الاجاعه على المجل القابل لهـ **الحادي عشر** فـ **الحادي عشر**
 العرض التي انها بنفسها محتاجة الى المجل المنوتو مع قطع النظر عن وجوده وعن صدق مفهوم العرض عليهما غير سببين العنا وقدر شرعاً
 ساقا كلـ **الحادي عشر** الموجبة المحتاجة بـ **الحادي عشر**
 المكنـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر** فـ **الحادي عشر**
 قالـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر**
 اولاً فـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر**
 بـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر**
 على المجعل ولا يـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر**
 قوله زـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر**
 المراد بهذه القضية هو المعنوم الـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر**
 اثر المجعل بالذات والمكان فـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر**
 اـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر**
 وهو اقطع الموقف لا قواهم او حقيقة المضامـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر**
المجعل **الحادي عشر** هـ **الحادي عشر**

۲۴۱

الى المؤشر والذات او تختلف الاشارة ام المؤشر وجيب النام وذلك لان اما ان لا يوجد حادث اصل او وجدر فما يدل مؤشر لوجيب
فالمعنى المؤوجب اما حادث وذلك حادث اخر لانه سوا عدكم بمحضها او مدعيا فيه داعا ان يكون ذلك المؤشر ففيه فحص
الاول بغير الاراده وعما ادى الي بغير المقصود يلزم الثالث ابي المته وذلك بطبع مطلقا سوا ركان في المقصود او المتنع قبله
الماضية وعما اراده بغير المقصود ويطلاق المواريث كله بافوري قطعا واما اراده احدى المعني ورات المتصحلا بالعون على ما يجيء بالذات
واما كان فعل المعني باختياره واراده ويساور المراد على حسب الماء الارادية وحيوز انفعك الماء وتحل معنى نفس الماء وان لم يجز
بخلاف عذر خصوصية الماء وان الماء ادعى اليه عاصي اراده واقتضاه خصوصية الماء الارادي فلا يلزم شرط الماء ورات
نعم تختلف المهم عن المعلمة الموجهة الا صنطراة وانفعك الماء ولون الماء ابي المعني باختياره بل يجيء به المعني قبله
معينة المعم مع المؤوجب النام من التخلف المتحمل وذلك اذا اراد الفاعل الماء وجوهه في حسنه الماء وقرره حسان الاول نشر
بيانات ان التخلف والا انفعك بين المعم وفأعلم النام متحمل سوا ركان اختيارها او صنطراها بما يجيء لهم الاول نشر
المسلكين المختصين بالحكم بسواء المعم وحال بحسب عاقل والباقي سهلها انتعم بعقل ذاته واداعقل فارتفعقل باسواء اما الاول
فلان التعقل عباره عن حضور المعرفة عند الرؤس المجردة وهو حاصل واما الثاني في حلة منه بمنها سواه والعن بالعلم وجيب
العلم بالمعنى ولا يجيء عذلك شغف بغير المسلكين وقد اورد على مقدارها منوع مذكرة في الكلام فان استهلاك فليرجع اليه واد
قرف عن اشارات العلم ثم عذلك عافت او المدارس الباطلة من تلك المدرسة المذكورة اما المذهب الاول فبط بوجيهين الاول
كون ذات الواحشة مما مهد له ذلك الميدانات الامكانية بروز حضور صورها واحصوارها واما عذله تعم مع تباين المعني بينه وبين
المكانت غير عتول فان اذك اتف احمد المتنبي بحضور الامر فقط بما يعبر المعني متحمله والقياس ينكشف المسومات بازدهار
بل سائر المعرفات بالعوارض مع تباين مفهومها فاسد لان العلم بالمعنى ليس الا العلم بالذكورة وليس لك ولا اخلاق فهم
مع ان العلم على وفاق الالتحاد فكلما اتي بالعرض لك العلم بالعوارض ليس الا بالعرض والالتحاد بالعرض عما يجيء فيه عذله
فكيف القياس فان حقيقة المعرفة من كلوج مع المكانت وما قبل ان وجود المكنه نفس حقيقة الواقع فبالنظر الى عذله المجهول صارت
شت اذك اتف مهنيا بما تعيصف فان القول باشي وفاته نعم مع وجود المكنه مع ما ذكر من المفاسد كما عرفت من قبل شأنه شأنه على طور
العقل ابي العقل المتوسط امسه لا يعود الى طائل كيف وجود المكنه ايهم صار مهنيا من كلوج لاجاؤه من الواقع وامتناعه
اذك اتف المتنبيين بحضور الامر او لان العلام الاقري انهم قد استروا على الوجه والذئب بما يعلم اشياء لا وجود لها من اخارج ومحكم عليهما و
اقديها المعرفة او المعلومة وله يصدق الا حلام من وجود تلك الماشي او اولئك المغارب بخونه الدليل لوقت دليل على اثره بالمعلوم
بالذئب وهم اذ احلام عليهم اشياء لا وجود لها مهنيا بل لا يجيء وجود عوارضها واما اشياءها ايهم كما قالوا اذ بذلهم
لهم يدل على حصول الاشياء بالذئب او اشياء لا يجيء مهنيا مدعى مهنيا مدعى مهنيا او المدعى لوكانت معلومة فحصة
الدليل حاربة فيه والتراب ان اقتنى بعد صدق الموجهة ووجود الموصوف من جواص علم الواقع بعمليه تخصيص الاحكام العقلية الضرورية

دلائل اثبات الممكنات حقيقة بذاته الوجود و لا ينطوي العلم بذاته الجهة و جهة الوجود وبه راجحة اليمى لا يجري شناسة الماء ان ارادوا ان الماء لا يعلم حال
 بل حين الوجود فهو بعده مذهب المفترض و به يطلب رأيه لانه بناء على تحقيق العلم قبل وجود الماء و ان الممكن لا يعلم الا معرفة بالوجود ولو
 كان ذلك الافتراض ففيما لا حق فرق او فرق لان الممكن المعدود ارادوا ابرام امر لا بد للعلم بالمكان على اسسه كي يعلم بذاته فصل
 والوجود لا للعلم على السار على اذ لا خل لذاته المفترضة تكون بغير منشأ المكان عما يكره علم بذاته عين ذاته و ان ارادوا ان المكان لا يعلم الا
 صراحة لذاته ففيما لا مذهب المفترض صلاحيته للعلم اليه واجب العلم وان اراد ادنى جهة وجود المكان منه الصارورة عنه تعم دون
 العدم قسم المكان لا يغير ان سبب المكان و العلم سيف فاذه تعم وان اراد مع آخر قلابه من سبب ذاته تنظر الشافي سلمنا جوزان المكان
 احد الميائين بحسب اخر لكتبه انكشاف المكنات المبتداة بعضها مع بعض من المجرورات والادوات والجواهر والاعراض وحصول
 امتيازها ببعضها مع بعض عندها يحصل بحسب حقيقة واحدة بسيطة يحصل عند العقل فان العلم الحقيقي نال شأساً وفق الامتياز بذاته و
 ما لم يكن ولم يحصل عنده العالم حين العلم بذاته غير احتمال العدم بذلك كيف يحصل الامتياز بذاته فان العقل يتحقق من المكان بالتجربتين
 الشهرين المعلومين عنده العالم بحسب ارتباطهما و بحسب صورتهما و بحسب صورتهما عنده العلم بذاته على المكان وبالمقدمة كلها يحصل من ادلة
 للعلم لا سبب للعلم بذاته اخر يحصل في ذلك الاعتبار والجهة ولذا قالوا ان العلم ادلة ادلة عبارة عن المضول لا يدل ادلة ادلة عبارة عن
 بذاته غير ادلة بذاته وان ادلة عبارة عن ادلة ادلة يحصل ادلة ادلة عنده العلم بذاته بذلك فان المكان يحصل بذاته ورق بين
 العلمين فكم ان العلم بالتجربتين يساوى تجربة بذاته عنده العالم بذاته ذلك لحقيقة ان المكان و جهة المكان بذاته لا يدخلها غير ادلة ادلة ترى ان ادلة
 البسيط الواحد بجهة واحدة لا تصور ان سبب ادلة ادلة بين الدليلين لا ينبع منهما جعلها تعاشر معاً واحداً واحداً وبالآخر الى الآخر وبدونه
 ومحوى المكان خرط القضايا وكم ان المكان ترى بين التجربتين في ادلة بذاته لا يحصل الا بعد تجربة المتيار في ادلة بذاته لكن المكان عنده العالم لا يحصل الا تجربة
 ووجه الامتياز عنده العالم ولما كان ذاته تجربة بسيطة يحصل سيف فاذه البسيط الا حقيقة تجربة المكان الا شأساً عبارة لا يحصل بذاته ووجه الامتياز
 بذاته تجربة وعلم ضروري عبارة ادلة ادلة وان لم يفهم المفهوم المذيب الثاني فمع ما عليه من الاشكالات الواردة على الوجود الذي ينبع بذاته
 الاستكمال بالغير وكونه قائم بذاته المصور وفاصلاً وبلزم صدر وراءه معم بلا علم سابق فیوں انه هو على اسنه باختصارها وكونه مخل
 بالجواهر والاعراض في ذرا يوجة صفة العلم عليه و الجواهير بمعنى اسماها هذا المخفر الاستكمال فان الممتنع ليس الا استكمال بالمنفصل لا يتصف
 القاعدة برفعه وكذلك اعنيه اصحابه فوهر اليس قابلها فاعلاها اسماها في القابل مع الموصوف بالامكان الاستعدادي دون اتفاقها مع
 الموصوف بالفعل وكذلك اعنيه اصحابه سبب الاختيار عبارة ايجاب الصفة انما الفعل الضروري اختياره في ايجابه المكنات في المكان بالذلة
 النظم البريء على الصانع الحكيم بحسب ابي زيد ابي ابي ربيع و ابي سعيد الجعدي و حكمه لا ايجاب الصفة كييف وصفات العلينا كلها ضرورية
 للهؤلاء بلا مرحلة الاختيار فيها وكونه خلاها ابره والاعراض ائمبا يحصل لظرف اهي الهويات دون الصور والاعراض ولهذا صفة العذراوة
 لا عابرة في الموصوف حقيقة هي التي تكون ادلة على معرفتها و تصرح عن الصفة عين الموصوف فنجد قال شيخ الصفة عافية الماء اذ
 اغترف بترتيلات للصفة عذر الدلائل والاشكالات المفروضة على الوجود والذلة كلها بعد فحصه ذكرنا بايجابه المكان في المقدمة عا

٤٥

شرح العقائد المجلد الثاني الكسر و بذاتها أشكال حوى على مسوالات اور دوائر على القواليقدم الدبرى وقد جرى لمقدمة مقدرات **الكتاب**
احواض الاستقبالية المتباينة قبة المترابطة يوماً فيوماً غيرها ففترة غير حدوث الابد و عدم قيامه الابد بغيرها في المثل والمثل
بلا حرف **والثانية** ان تجربة لا سور للادلة تقوية اى ما يصور فيها من خبر من المعرفة الى الفعل تجريبياً سواء كان بحسب الواقع والمعنى كافية للمواض
اليومية او كشيء لا يحوي الدليل كافية المترابطة شيئاً فشيئاً ولا يمكنه في الحال تدريج ولا تناقض **الثالث** ان احواض **الاستقبالية** المتباينة في جانب الابد لا يمكنه تزويج جميعها من المعرفة الى الفعل لانه شرط المعرفة كافية له هنا الا من اسيا و اما
لان كل مرتبة من تلك المترابطات اخوات تجريبياً ما قبلها بواحدة خارجية باباً اعما المترابطات قدر متباينة فلابد ان يكون ارجاعها منها غير متباينة كما
واما و سيعمل هنا ان الغير المترابط الکي لا يحوي خارجاً من المعرفة الى الفعل اى ما فتول ذاك ان علمه ثم بارات مصورة لا شرطها فاطحة
المترابطات الاستقبالية التي في جانب الابد بما يحيى في زمان من المعرفة المستقبلة لا يدركها ارتام صورها ايهم حيثما في فنونها
جزءاً من المعرفة منه ما متباينه و اتفقاً عليه تعلم يكثير على ما اسراها يحيى في جانب الابد لا يهان المعرفة علامات في المعرفة الا ولـ
والخلفيات متباينه غيرها ففترة كرم الدبرى في على تجربة لان تجربة لا تقيينا اى ما يجعل بالتجربة خلماً في المعرفة اى ما في التجربة
الواضح بخلاف ما يعود الى الجهل و الابد و الخلافات غير متباينة كلما بالفعل فتح ما لا يحوي شرط اعط جواب البراء و هو الاجماع والزرب
الحاصل فيما يحيى الواقع و المعرفة عليه راهن ابطال التبره بخلاف الغير المترابط الکي لا يدركه ان يكون من احواض **الاستقبالية** **والرابع** حتي يحيى احواض **الاستقبالية** المتباينة في زمان من المعرفة المستقبلة و ذلك بطبع المعرفة الشاملة و الاربـ
محمد و رات اخرى و تمرس في مسلمه العدم الدبرى فتدرك ما سلف ثم اعلم ان بذاتها أشكال في الحقيقة غير مخصوص بالعلم الارتادي فزروع على
جميع المذاهب المذكورة كما يظهر بالتفصيل بل يرد على تعلق العلم بالاسور الادلة تقوية مطلقاً فاما مكتبه ان تكون العدم متعلقاً بها بالفعل فان
تعلق العولمة بها بالفعل تقوية تجربة المعرفة الى المعرفة لا تدركه بغيرها في المعرفة لا تدركه بغيرها في المعرفة لا تدركه بغيرها في المعرفة
و هو جليل في الحقيقة وبالجملة تعلق العلم بالاسور الادلة تقوية تجربتها و جموعها مطرد سخيل و ذلك لانه ولا يحوي لها كلها حقيقة في موضوع
آخر فاما متعلق العولمة بها بالفعل فتحيق ان بعضها معلوم بالفعل وبعضها يجهول و بذاتها كالغلو و فاما متعلق العولمة بما يحيى بعضها
ما يحيى بالفعل ولا يمكنه ان يعلم بالفعل جميع بحيث لا يدركه ومنه فانه يتلاعه كونه لا تقوية فيلزم تجربة البعض معلوم بالفعل وبعض
آخر يحيى لا بالفعل و ذلك لايهم في علم الواضح و المذاهب كلها متعلق به علم بالفعل لا يدركه بغيره و لا يدركه في علم
بالفعل كييف و ما ان المعرفة في الواقع و في نفس الامر تقييده تجربة لكن المعرفة في العلم تقييده تجربة اى العدة ضرورة و بدونه
يتغلب العولم بالفعل جيلاً ضرورة الاربـ او افرضاً على جميع المراتب العروبة باجتماعها فجعلها اهناكم و لا يدركه تجربة اهناكم
و حصلت اليها جميعها و هو ينافي كونها لا تتحقق ذلك اذا فرضنا المعرفة في العلم بالفعل فتحيق احواض **الاستقبالية** الابدية فيعلم
انهاكم و لا يدركه جيلها ان جميعها لا تتوافق متناهياً و اقفاله العلم للمنافاة المذكورة ولا متناهياً بغيرها فاقف فيه للتناقض
ـ العلم بالفعل وكونه غيرها ففترة العدم ولا غير متناهياً كما بالفعل كما عرفت بذاتها اهناكم فان بذاتها أشكال بما يحيى في دفعه

فوجدت حقائق العالم أحلا مصادفها للمرتبة الائمة إجماعا على إسماه فاوحدهم في تلك الحضرة العلية التغافل. ثم فصار اعتمادا ثابتة
وهي مناط العلم التفصي كما تعلم عندهم قبل وجود العين وجميع الحقائق التي تضمها الأعيان الشافية في الحضرة الائمة عين الدوائر ثم
جعلها في العين مطابقا للوجود العلية بما يجاوز العقل في المثارات بقوله عدم أو ما خلق الله لغوى وما يجاوزه من الموجودات التي تضمها
العقل الأول شيئاً ويدل المذكور للحق نعم ت McBride أن العين هي ضرورة النظر وهو المعرفة بالبصر ولذا سعى إلى نافذة
بر ظاهر تصور الطلق فتحتم باعطاؤه الوجود العلية وباعطاؤه الوجود العين الروحاني لأنه متواكل على الرؤيا
وأحكام دارالية الأعيان الشافية والدروج المجردة بدراهم علمتها بخلاف أزيد المدعى لها فما بالعدم إلا فتنار ونوره الحقيقة ذات ذات
الجامعة عظاها في جميع العوالم فالمطلب لا ولها في عالم الموجودات وهو المسىء بارفع الطلق وهو اللوح المحفوظ وهو بالوجود العلية مرآة على نور
و بالوجود العين هو المسىء بالعقل وعاجل المكوت وهو نفس الكلية التي تتول منها النبوس المخبرية ويسىء بالكتاب المبين وعاجل عالم الطبيع
و هو النور المنطوق ويسىء الكتاب المحو والأنبات وعاجل الملك أي الناسوت وهو آدم أبو البشر ويزاحل كلما لهم الدارة
على السثير وليس كثير فاندرة في تعلق ما به حقيقة كتبهم في هذا الباب لأن ما ذكره أعني واجل مieran يكشف فيما عبارة الإذان و
الافتراض ولذا أكتفيت بهذا المقدار لكنني أقر تغويزها بقرب بناء ولأنك المستوف وان لم يوفق به ارتقاء ارباب المحسنة والشهود و
ذلك أنه لما كان عندكم حضي الوجود المط المعرى عن العبرة والتشبيه والتذرع بهم تجاه عذر قيد الطلق وان التعبير بالطلق يتم
كاشف عذر ذاته تقو ولتوبيه الشيء بذاته عذر العبرة بذاته فمتى قيد العبرة بذاته تجاه معاشرة معها واللازم قلب المعنون به نوع
بذر ذاته تجاه العبرة والتشبيه ولو استر اعتمادهم إن انعم لما كان هو الوجود المضي ولا موجود سواه عندهم على ما قالوا ان
المكانت ما شئت دارك فيه أقول حضي الوجود ولا حقيقة ولا سواه تجاه الكون لأن الأعيان ولادة الأذان فكلما في الكون ليس عذرها تغافل
ما قال الصوفية الشهوية الوجودية فاما الواقع بين الواقع والممكن بالتعين والا بهام او بالتفيد والطلاق فرذاته تعلم او اعتبر نعمها
بل اعتبر تعين وخصوصية وقيمة تذرعي او تشبئي وبرون اعتبر قيد كل ما اجزئي بل بل اعتبر كلية ذات تعلم او جريتها وذلك لبررة تعلم
نشر الحرية والخلية ولا استخار فكم كافر بين فهو الحق المط والمرتبة الواقعية وهو نفس الوجود المط وادراكه تعلم من شرطيات التذرع
او التشبيه فهو المذكر فلا حقيقة للأعتبر نفس الوجود مع تعين ما من تعينه اللامتناهية وقيد نشر العبرة والغير المخصوص بهم ان التعين
كلها استراتجيات اعتبريات عدديا عندهم لا تتحقق لها في الأعيان انا هى معا انتراعية ومحبوات اعتبريات ولا حقيقة ولا
تحقيق لها في الأعيان ثم حاكم يكتفى في الأعيان غير الوجود المطلي الواقع فلم يتعذر انتزاع تلك التبعيات الامنة تعلم انه لا استحالة
في انتزاع المفهومات المستوردة المتصورة والمعالي المتناهية فشامرو احمد ولو ينظرها حقيقة عند ارباب النظر اعلم الارتى ان القوا
نعمه من اجلهم بتجسس ذاته مثلا للصفات المستوردة المتناهية مفهوما كالعلم والقدرة والطيبة والارادة وكذا الوجود الرأى و
العلية المطلقة والوجود والباطلة الى غير ذلك فهذه المفهومات منها وجوهات ومنها سلبيات محسنة ويهونهم بتجسس ذاته مثلا
لما اتصافا واعتبر اعمالا مدخل لمجده فمتى قيد الجبات ولا منزعة لانه لا يدخل للبرهان بصفاته فهو

مقابلة لل فعل في النهاي دون الاول الوجوب تأثير فيه فان دوران الماء مع غيره لا يوجب وجوب الدوران واما فلا يلزم من الدوران العلية
فلا يلزم من العلية الاستقلال فيها واجب عن الاول باش مرجحات فعل العين لكونها حادثة لا يلزم من الواجب لانه لا وجوب في الحال
الا بغير ما افاد الواجب شرط لواسطة او بلا واسطة فلما كان العبر مستقل بالغا علية ولا باختصار احد جانبي الفعل بالمرتبه وجوب ذلك جانبي
اليم نعم ولو بوسائل طافتي بخلاف مرجحات فعل نعم فانها غالستن الى نفس ذاته القوية او صفاتة العزيمة لا الى غيره نعم فلا يلزم من لا يلزم
مستقلة فاعلية واحتياجه نعم فهو عليه ان استنادا لراوته العذرية الى ذاته بطريق الایجاب ^و العذرية على ما يلزم تحقيقه ^{بـ} الا دليل خافدا
وحيث الفعل كالغير احتياجاته فنطرق البر شائنة من الایجاب ولو من ذاته نعم ^و يسجح خارجا فعال رقم احتياجه وانه سينعدي
كلام نعم ذاك بل امرية فانتظره واما ادلة اما زردة ففي ادلة الاشرعة ما الاشتعرة لما كان العول بالعذرية الوجهية ومصيره التوكيل
بالجبر ويرجع من سبب الضرر قالوا الكسب العذرية المخلوق الى العزم العصيم لل فعل وهو شاهد اجري عادة بخلق الفعل عنده ونذا هو
سلطان التكليف فلعم العذرية العبر عند وخلقه العزم المذكور واما العزم نفسه فان كان من الموجبات كما قبل مخلوقاته قدرة العين وحيث من
الخصوصي الدلالة على عومن سبب الحلو اليه يخون عقدا بصحة التكليف وتحقق قاعدة البعثة والخان من الاحوال فلاحاجة الى التفصيص
لان الحلو ايجاد الموجود وهو ليس بوجود كلام ليس بمعلوم فضوره من العين بل داخل فيه اما ايجا بالان اسون فان الاحداث دون
الحلق فيه من العبر او بلا ايجاب كما قد نزع ان صدور الاحوال تكون بلا ايجاب فلا يلزم الترجح بلا مرجع بالمعنى المحيي اي الای او بلا وجوب
وهي اغذية سعيهم لصحة اتجاه التكليف وتحقق قاعدة البعثة وعدم ارائهم سبب الظلم اليه يخون صورة عهاد العاصي حتى قالوا
ان هذا واسطة بين الضرر والتعويض ولا يجيئ بذلك ان كل في ذلك لا يجيئ الى ظاهر ولا يجيئ من الحق ايشانا اما على القوى كون العزم المذكور موجودا
فوحوده اما بلا وجوب فعد ابطل لان امكانه مالم يجب لم يوجد او لا يوجب فلابد ان يرتبط سلسلة وجوبه الى العيون الواجب بالاورات
لامه لا وجوب بالغير حالي مستدل الى الواجب بالذرات ولا يجوز وجوب بارادة سابقة عليه اما ولا فلان كل احد يجد من نفسه الا فعى
الارادية لا يبيح علا ارادتها اراده اخرى ومانينا افلان امان يقطع الي اراده معينة فحين ينكر وجود بلا احتياج ضرورة او لا يقطع
فيلزم القتلة ودفع ذلك الكلام عارضا ارادات المتسللة اما يوجب او بلا وجوب وكلها باطن وباقية لكنه ينكر وجوب العزم المذكور
بسبيب ينكر عراحتيار العبر فيكون الفعل والعزم كلها اضطراريان لان الواقع لا اضطراري ينكر اضطراري اليم فعوانت المحو وبراء
واما على القوى ان العزم المذكور حالا فان كان صدوره بایجاب فهو مورات الشق الاول عاذه والخان بلا ايجاب ووجوب كما قد نزع
شكك ان ابطلان البريج بلا مرجع ليس خصوص محل دون محلان مثل بريته العقل شاهدة باشه مطلقا باطن وكيف والاحوال بما حظ من الوجوب ولو
بعالعزم وكون الموجود على الاستقلال عالموجود بحال الاصح فارقانه بخوازيز الترجح بلا مرجع في احمد ودون الاخرى وما ينزل على اصحاب
بيان على ما في جميع الصور حيث ان العدم ايفي لا يلزم من علة الوجوب فكيف يصح خواص الموجود بلا مرجع وترجح المرجوح ^{بـ} فلابد
ان يصل الى حد الوجوب عيان ينكر الارادة التي هي من مبدأ الاعمال الاحتياجية التي رجحه حادثة بلا وجوب يستلزم حدوش تلك الاعمال
الخارجية بلا وجوب لان وجوب شرط وجوب بایجاب وخلافه السابعة عليه فلابد عدم وجوب وجود اثار جنات وفذلك باتفاقها وطبعها

مصنوعاً به ولهم تأثير بلا فوائ خصوصية واحدة إلى شرائها المخصوص بها ويكون الفوائ المتعددة بخلافها
فتعمل في إثباتها طرق نسبية الظل التي تعاشر المعرفة ذلك على أكبر إفان الطاعة عما تواجده كلها مع خلاف سبب المعرفة لذا قال عزم العنا
العبدة أحرن مسائل العقول على خلاف الهوى عين الطاعة وللغاية كلها على وفاق سببها وافق الهوى عين المخصوصة وأدراكها في الطاعة
مساوية النسبة في الواقع يجعلها من طلاق المغواط أو العقاب وكذا المخاصصة يجعلها من طلاقها فتحم المعارض يكفي المخصوص عذر الشهوة في العذاب
ويجيء الطلاق بغير المخصوص فهمها بل ضرورة باعنة ظلم له جنس المخصوص عذر الشهوة وافتاده العبرة الدنس بلا فارقة ولذلك العذر عذر
المعين بالرواقيتين في الأدواء والآخرة ومنها إن افعال العباد وإن كانت بخلاف نعم لهم على وفاق استعداده وبهاده المعرفة
عمر الرايحة منها إن استعدادها المخصوص بهويته بهوته مسرحها وذاتها المخصوصة قطعاً وإن كان نهر اللزوم عدا أحاج وكونها لذرات الهوى
استعداد خصوصي مسرحها أو شرط لا يستعبد انت حيزه وإن شرطها وإن فتش داعياً فتبيه مسرح طلاقه بغيرها ولذاته كييفها
أحوال بعض العباد وتركة صورها تارة وتركتها أخرى أو بما يدعى كييفها اعني بالاستعداد وما يعارفه الحكمة من كييفها وجوبه في ذات المخصوص
حيثياته على الاستعداد فكان ذلك لم يثبت بعد بل هو خصوصية بها يناسفها بعض الأحوال بعض الأشياء وفيها بعض الأحوال الآخر
في بعض حالات تلك المخصوصة المؤشرات التي تبيه أن المميزات الامكانيات قبل استئصالها الوجود وبها الاستعداد والهذا المعنى فالبعض منها جمهة مرحة
لوجودها من الموجد وهي بحال دخل في اشتغال الأدوار وليجعلها النظر إلى نفسها جمهة مرحة بحال دون حال وبعض لا فإن ذلك ضرورة
والازم الاحتفاظ بالخصوص ولعنه إلى الترجيح بل ارج فكان نهرها في فحص الحال في نهر الحال دون غيرها من الحالات عذرها وهي المسنة لعنها
ترجمة أحد المتن وبيان ما بين المراجح فلابد بالتحليل محل خصوصية اصلها في بيان نهره دون غيرها فالحالات تلك المخصوصة عذرها ذات التي قيلت الحالات
من نهر الازم ذاتها ذاتها بشرط فاللزوم هنا ايمان شرطه وإن عذرها من اللزوم هنا اعم من شرطه أو بشرط اهترى إن
الرواية ضرورة النظر إلى المعلمة والمطلقة العامة وقتية مطلقة او منشأة مطلقة لنظرها في خصوصية السببية لللزوم لمطلق الشروط واستناد كل حال
إلى حال توجيهه وسواء خلاف مذهب أهل الحق مثل برهة اللزوم دون مراجحة فقط على القول إن اللزوم دارئي وإن عادي فإن الحال
الاتفاق فيه ضروري بالنظر إلى سببها نهره ولذلك المعمول على لزوم الاستعداد نهرها وإن فلتنا نحن بصدد درجة الاتصال الواردة في نهرها
ويكتفى المسنة ولا حاجة إلى الدالة عليه وإن ذاتها المسنون بوعدهم فهم خير لا سمعهم ولو سمعهم لستوا وهم موضوعون وذلك إثبات كييفها
المعنى به إن الاستعداد خير فهم ولا صحة العذاب استعداده يعني إلى الاستعداد والحسن حتى يتم الاسماع منه لهم فاما من الاسماع
استعداده بما يفعل واما من الاسماع التي لا تستعداد الحسن لأنها لو كان سبيل الاستعداد والشرط الخير معتبراته ثم يمكن في نفس فحص الاسماع
منه توجه ويكون في الجميع حيزه فما قبل المتبدل استعداده يعني بالاستعداد حسن بقدراته ثم وذلك سعف لله اذا صدر الاسماع منه لهم فكيف يكتفى
الاسماع فكان ضرورة تبرير الاستعداد الخير منه فهم في قوة فحصية استعداده الخير فيقيمه نهرها ان لزوم استعداده يعني
غير الاسماع ثم فالله تعلم ولو سمعهم نهرها اي تلوره الاسماع في حال لزوم الاستعداد ايمانه تتوله وما ظلمها بهم ولكنها كانوا الغافل عن
وامثال ذلك كلها متول على ان القصور من حفظ حياته اقتضي المخصوص وهو المعنى بزوره اللزوم الاستعداد وحيثها ان لزوم

لا ينبع في قدرة العادل المطلبي الشعبي في المقدار الذي ترى أن المنسا منها بخلاف المتعاقدين واعتراض غير مقرر إلا السعى في القادر وفقره
 بل عدم سعيه الوجود وبعزم صدفان المقدرة إنما يُؤثر في الحكم المقدر وما يصلح الوجود والعدم على المساواة لا في الملايين الوجود أو لا
 يصلح العدم وذلك
 داروة بصفة الآلات ذات مثلاً العادل والنبي لكتابه في الحجوم راجحة إلى البيان ولست بمعضيات الأفعال والمخالفات على المخالفين
 وبيان المخالف بالكلمة المخلاف بالقول عليه أنتي الطيب أحادق إلى المريض وذرك بها على المعرفة الادوية من ميزان حسن الأحوال
 وتجاه عقلها بعوى أن الأفعال الصادرة فتن المخالفين إنما سقطت بجزئها ما فيها وطالعات
 لغير الأفعال موجبات على افاضة الاجرمة على من اسباها والشارع إنما يرى بالامر والشئ علاطريق
 اقتضاها الفصل إنما يفسر الفعل المأمور بوجب للجزاء الحسن وفعل المرضى موجب للجزاء البغي على ما يرى طريق الدلاله الأقصاصه
 علهمون به فالنسبة كالنسبةنعم على طريق الاشرارة يلزم ان لا ينبع جعيقه الشريعة السنان لأن الشواب والعقوب عند عدم اثبات
 نسبته بالاعمال بالجعل من الشارع لا ينبع خصوصيات الأفعال كما يحكم على عقليه المرجعات
 الشريعة في الأشياء نفسها ويغتصب على من اسباها وذرك هو نوع العدل في الحقيقة لأن العمل يصل إلى المحبوب وإن فعل
 على خلاف المرجعات الادعية خلاف المعمول بل من المحيلا في الحقيقة وافاضة الميراث على الأفعال على مقتضى ذواتها كما كانت من
 ضروريات العوز والحكم في عين الكمال سواء كانت تلك المرة من حبس المخرب أو من حبس الشر وليس من صلاة الائمه صفات الكمال
 وافاضة الميراث على مقتضى صفة الكمال كيف ينبع لغصانه فورة والادعية البهارات ذات مترافق الفعل الصادر من العبد على
 استغواه اللذارم لذاته بل النقص في الحقيقة يرجع إلى ذات العبد المفترضة لاستغواه الداعي إلى الفعل المخصوص بمحبته لغصانه
 الشهادات من الحكم العادل وكلما كان الطيب قد يأمر المريض بدواء ويشبهه عذراً معين وإنما أمره وبنية في الحقيقة كشف وبيان
 للمريض أن يداه الدروا مصلحة لزاجك وذرك العذرا مفسد لزاجك لكن الشارع لا يزال الطيب بين صرف ليس بغاء على المصمم وغضبه
 وصالحته الشريعة مع كونه مينا فاعل للمرجعات بحكم صفاتة المعاصلة لكنه ذرك لداعية من نفس الأفعال المساوية إلى استغواه العيا والدارم
 لهم طلاقت آنفها فلنقتصر في فعل المرجعات تكونها تابعة لاستغواه لازم شرط حب العياد وبرئام قال بعض العروفاء لكنه بما يحكم عليهما
 إنما الحكم على حبس استغواه اللذارم لذاته يتحمل الحكم المخلص والتكويني الذي معا وقوله تعم كل فيكون فالإيجاب والتحريم بحسب الـ
 لذاته تحرّرات قوله تونك بحسب استغواه ونا فهو رقم معيظ ما يطلب العياد وای استغواه وهم باضره فورة والوجوب حتى ان لغصانه
 من غير العقب فما اقتضت حقيقة الإيجاب ولكنها وخلاف ذلك في النظام العام الذي اتفقا صفحه بوجوه وحكمة لقى وبالـ فلذ فوجوه
 اليهم منه لقى بحسب على ما لا يجيء فضل عن افاضة تحرّرات افاضة معا حسانت كانت او شر فوزان لهم إنما وجدهم فيهم
 بحكم الصفة المكافحة فإنه الحكم المقابل والجهود المطلقة والعناد على الا طلاق و Kelvin يتم بوجوه وحكمة فيجاوه طلاق حض وخرجت
 وإنما وجدهم ذرك اثنى عشر زوجاً حتى نفسه لكنه لا يجيء بالغرض العام والجهود والنظام الذي ينظر إلى بعده الغافرة

العظيم والغافر لا يحيط بهم علمه أولى بسر وجوهه سُفْيَنُ التِّسِّيمِ ملوكه وجدهم أولى بأرجح النظر إلى بهذه العافية المغضوب على
 المحاجة بهم لا يفهم أعلم بغيره، غبطة نفس فداء الحمد وذلة الكافر منكرة وحنبلة الكفافم الأدجود سوا دكان شرطاته أولى بأمر لوزرائهم
 العظام حكمها أن إيجاد شرطه ابغضه ضروري لمن أراد وجوده ولكن الكافر لوزرائهم لامتناع الأفعال كلها إن حكم علينا بناءة على أمر السكيني الشرقي
 وسراويله وامر التكوينية لكن حكم علينا بناءة على كونه أبغضنا وذلة الحكم حضور حصالعننا المخصوصة في علم نعم القوى مع ما بها من مدحه لحالاته في
 النظام الشمام وكل هذه يرجع إلى بطلان المرجع بل ابريج خالق سريح حال من جعل النظر إلى ذاته أولى لم يوجبه على ذلك أئمة ومؤرخون بعض
 الأحوال منهن خارج العادة لأبريج الاستهلاك في الأذى قطعا للنفس المحبة وهي كما يظهر باوبي تأمل عمره لفهم لها اقتضي بصحة الكلامية في بيان
 وجوده على العالمين فهو الكمال الشمام والغير المحسن لا يحكم بالعقل السليم أو بعد العالى عما فتح بين الاول من مطلع الخير المعنون
 وفتور فيه ولا يتحقق على شر اصلا ولا يتحقق على شر احتلاله وذلك عالم الارواح الجبرية والملائكة المفسدة عزت شأمة المعاشر والثاني
 من شر يحصل على اهانة الكثرة الغائب وينتهي على شر قليل الديم ولا ينتظم ذلك الخضراء الكثيرة إلا باشر التعديل شر طلاقان أو شطران ولا زمان من زمانهم
 وذلك عالم اللامسوت فهو بخلاف العالم أى عالم التعلمين مع ما وجوده بهما كالخواص الطيوريات وأمثالها وإنما أشتعل على شر قليل
 لغ وواقع في الموارد العصبية وأمثال قلنابان الشر قليل لا ترى منه قلة المروءة المركبين بالتشبة إلى الموحد بغير قدرها لانهية لها أو النظر إلى كثرة
 الموحد بغيره لا يدرك الفرق بين العقليتين لذا صر التوحيد على المير الدائم الابري وان كان لإسلامة العذاب الاليم مدة عودة فالخنزير
 حجم ابوي لانها تعلم والعوز له متناه ولو طلاق عمه فأن المتناب لا يشبه له إلى غير المتنابه ولم يخلق من العالى نسلها فكم منه لما تم تكثيره
 المحاجة على معتقد الصفات الكلامية وبهذه اللذة أولى بها ما يكره على شر محقق لافتة بحر فيه والثانية ما يكره على شر غالب فخر قليل
 والثالثة ما يكره شره وجزره سادسا فهذا الاقام الثالث يجده الامكان لم يكره المحاجة عليه معتقد الصفات الكلامية وقد قال
 الحكماء بعد ما يسمى العوالم بحسب التقسيم التقليدية على بخلاف الاقام الخامس «أن عدم إيجاد بغيره اللهم معتقد الصفات الكلامية كلام إيجاد
 المقسمين الاولين بمحضها بما يصرورة العقل في شهادة العطرة السليم ثم ثالث القسم الثاني من العالى المشتمل على شر قليل لغاف و
 بعض المعاشر ليس بمتطرق بخلاف عالم بخلاف المتعطف على الابراهيم فهو بغيره الجهة حر الشهوة وكفره بغيره اخرى ستر فيها في محن سباقان ان الروع
 كلهم حر فعدم وبالجملة إيجاد القسم الثاني من العالى يمكنه ايجاد المكان معتقد الصفات الكلامية فنعم وجوده الشمام وبنفس المخالق كان المحاجة على
 خير محقق لغاف الذي يهبه الجهة وترك المحاجة ومنه على بغيره من المخواص الشمام ليثبت بالبعض الكثير فهو أقوى شهادة في حق العالمين وعلى خلاف
 ما يعتقد الحكماء والبيرو والمقام من الحكم المدوا والمطلق ولما ثبت كونه خير محقق فانيا او جره الجوا والعياض قد صدر الى بغيره المخواص
 والأشغال على شر قليل بضروره في الموارد فاما بغيره
 الغور بالمعنى وفيها طلاقا لولان المبر والأول منه عرضه الشر ودور الواقع في العالم واغاثه بالفتح لتمكيل الحجارة فإذا اعرقت ما قبل ذلك
 ففوت بين لك جميع الحال مشران ترتبت اثرات على الأفعال سوا كانت حسنة او سيئة على حسبها فزورى وكذا حروفت تلك الأفعال
 أحاجة توسط الاستعمال او حتى من الملازم لمجرد الأشخاص وكذا الحال في وجودات الأشخاص فلا خراجها من الميسى الى

خصوصيات المخارات مرتدة سلسلة استقرارات كلها نشبة من اقتضاها وحقائقها الا شياً بمحض رغبة على نحو العقى فالاعمال الصادرة من العيادة ورثا
المخارات عيناً تبارة الى المدى ثم بدار عيادة الموجز وتأريخ اليم نظر الى ان ايجاده وتوثيقه مخصوصيات حقائقهم وقد دفعه الاستبان
في الكتاب الديني والسيوي وعليه دلالة الرسم المعمول كما مر فالعقل والتشريع كلما جاشا به اعدل على ما فصلناه اعلم ان من اراد سكان هنـا سوان الفعل
الصادر من العبر لما كان ثابعاً لحقيقة ايجاده فالصلة منه تدور راجحة الى فحصه متى طال للعماـب ففي عقله شيء عن العقل والظلم وتعزيزه ظلم خواصه ان ظلم
ليهـنـا بل حقيقـمـ الظلم المـعـذـبـ بلـاـ اـسـعـافـ دـوـاعـيـهـ مـنـ العـبـدـ يـهـيـهـ بـالـسـعـيـبـ معـ الدـاعـيـهـ قدـ يـهـزـ حـسـنـاـعـاـ وـفـاقـ الصـفـاتـ الـحـامـلـةـ مـنـ الـعـولـ وـالـحـكـمةـ
وـالـجـوـهـرـ فـكـيفـ سـوـنـرـ فـيـحـاـ وـقـرـيـبـ مـنـ قـلـيـانـ العـبـدـ بـعـيـقـهـ دـعـيـهـ اـيـ مـاـ دـعـيـهـ نـزـلـلـبـ وـجـوـهـ رـفـضـ حـقـيقـهـ وـطـلـبـ خـيـالـ باـسـقـرـادـهـ وـثـرـاءـ كـلـ كـهـنـاـ بـهـ خـلـصـةـ
الـتـوـرـيـ الـأـوـلـ مـنـ الـجـوـهـرـ وـالـيـهـنـاـ كـلـ شـفـقـ حـزـنـرـ عـدـمـ وـخـيـرـ فـوـلـيـهـ وـلـوـكـانـ معـ عـزـابـ دـائـمـ كـمـاـ نـجـرـلـظـرـاـيـ تـحـيـيـ نـظـامـ الـاجـودـ كـمـاـ عـرـفـتـ فـيـ التـوـرـيـ الـأـوـلـ

النـوـاحـيـ

ان يصل راحة الى درجة الشـاوـيـ معـ شـرـةـ العـذـابـ اـيـ بـيـتـنـاـ الـمـرـدـ وـبـيـتـنـاـ الـمـلـجـاهـ الىـ فـعـلـ العـزـابـ وـلـيـتـارـلـاـكـ لـقـسـ فـيـنـاـ اـخـدـارـ الـجـوـهـرـ

منـ اـبـلـيـتـيـنـ اـيـ العـدـمـ الـمـعـنـيـ وـاـطـبـوـةـ الـجـمـاعـ الـعـذـابـ وـمـاـتـرـيـ فـيـ بـعـضـ النـاسـ مـنـ عـنـخـ الـبـلـاكـ عـنـ شـرـةـ العـذـابـ فـرـكـ عـيـونـوـقـ بـلـاـهـ عـدـمـ شـرـةـ

الـمـدـالـ

الـعـذـابـ بـلـيـتـيـ رـأـيـ حـيـهـ بـلـنـكـ شـرـةـ اـضـطـرـيـهـ اـيـ فـلـكـ لـتـيـتـيـ الـجـوـهـرـ الـمـلـلـ لـلـاـنـ الـبـلـاكـ كـلـ حـزـنـرـ فـوـقـ فـوـقـ الـمـرـبـلـ لـوـفـضـ لـهـ لـصـدـيقـ بـلـيـهـ حـقـيقـهـ

بـهـ اـيـ حـيـاـتـ كـلـ بـيـظـرـ فـيـ بـعـضـ فـرـكـ اـيـ مـرـبـلـ اـكـرـبـ لـعـدـمـ وـرـكـمـ الـدـنـ اـنـ كـيـفـ الـبـلـاكـ الـتـرـيـ اـنـ بـهـ اـمـتـيـتـيـ لـوـكـانـ صـادـقـانـ فـيـ تـحـيـيـةـ لـسـتـجـبـلـ بـلـيـهـ

اـحـتـيـارـ الـبـلـاكـ مـكـنـسـرـيـهـ بـاسـبـاـبـ كـتـيـ وـمـعـ فـلـكـ لـخـارـفـيـلـ عـدـمـ كـاـوـبـهـ اـتـيـعـ كـيـفـ وـقـرـيـرـيـ كـثـرـ اـمـنـ حـبـيـسـ الـمـتـيـعـ اـذـ حـفـرـ اـسـبـابـ الـبـلـاكـ بـرـسـ

وـاـحـسـارـ الـطـيـوـةـ وـلـوـعـعـ الـعـزـابـ وـبـالـجـلـهـ لـاقـطـعـ بـاـنـ الـعـدـمـ حـزـنـرـ فـوـقـ فـيـهـ مـرـسـ وـجـوـهـهـ فـيـاـجـمـ اـحـتـيـارـ حـيـرـيـهـ الـوـجـوـهـ وـحـدـفـاـتـ فـيـ لـاـيـعـهـ لـلـعـيـدـ قـوـلـ

قـوـسـهـ

يـارـبـ اـمـ حـلـقـيـتـيـ فـوـقـتـيـ بـنـهـ الـبـلـيـتـيـ لـعـلـكـ لـمـ تـلـقـيـتـ بـخـوتـ مـنـهـ كـاـلـ زـعـمـ الـمـعـزـرـ مـعـ بـجـوـبـ الـاـصـلـ عـدـيـتـوـ فـانـ الـاـصـلـ وـجـوـهـهـ خـوـجـبـ

اـيـجـادـهـ وـعـدـاـيـهـ دـبـرـ حـيـرـيـهـ فـوـقـ لـوـكـانـ مـعـيـدـهـ اـلـعـذـابـ فـلـمـ بـكـيـرـ اـسـعـيـبـ فـيـهـ اـسـعـيـهـ اـلـجـهـهـ اـيـضـبـلـ بـوـمـنـهـ لـمـ اـحـتـيـارـ لـهـنـوـنـ الـبـلـيـتـيـنـ فـيـ حـقـ العـدـمـ

نـظـرـهـ اـلـيـ لـغـيـرـهـ اـيـقـمـ بـلـيـهـ اـلـوـعـ فـيـ فـيـصـلـ وـجـوـهـهـ فـوـقـهـ اـلـجـهـهـ وـالـتـوـانـ بـاـنـ الـعـذـابـ الـاـلـيـمـ الـلـاـحـرـوـيـ وـاـصـلـ الـاـشـدـهـ وـكـلـ بـحـيـثـيـعـ حـيـرـيـهـ الـعـدـمـ

عـاـلـ الـوـجـوـهـ الـمـقـارـنـ الـعـذـابـ غـيـرـ قـطـعـيـ وـاـيـقـمـ الـعـذـابـ خـرـيـوـعـ عـلـيـهـ اـسـعـيـهـ وـقـرـيـرـيـهـ عـلـيـهـ وـتـبـرـيـهـ لـعـصـنـ لـاـيـجـبـ اـنـ بـيـعـ مـعـ شـرـةـ

وـاـنـمـاـ وـهـنـاـ اـسـلـكـ اـخـرـشـرـيـتـ لـوـتـمـ لـوـجـيـتـ بـعـضـ عـنـهـ الـاـشـكـالـ الـوـارـدـ فـيـ المـقـامـ وـالـصـلـاجـ فـيـ دـاـلـ الـسـلـامـ وـبـهـ الـعـدـمـ بـالـمـفـصـلـ الـمـتـنـظـرـ

الـلـاـبـرـ

الـوـارـدـهـ فـيـ بـهـنـاـ اـبـابـ المـشـرـهـ عـنـ اـنـ تـلـلـ الـخـلـلـ اـخـرـ الـاـمـرـ الـبـيـاهـ وـالـخـلـلـ صـعـبـ عـنـ الـعـذـابـ الـدـاـمـ وـاـنـكـانـ بـعـدـ اـسـتـيـقـاـ اـلـعـذـابـ بـلـكـمـ اـسـمـ الـمـقـمـ مـدـدـهـ

اوـكـيـرـهـ عـلـيـ حـلـقـيـتـيـ عـلـاـسـنـوـاـلـ قـوـلـهـ قـوـرـ حـيـرـيـهـ وـسـعـتـ كـلـيـهـ وـسـعـتـ رـجـيـعـ عـضـيـهـ فـاـعـلـمـ اـنـ الـخـلـلـ مـيـسـ بـهـنـاـ فـيـ تـرـتـبـ الـعـقـابـ عـلـيـ المـعـاصـيـ اـنـ

بـهـيـقـ الـشـرـكـ خـاـصـتـهـ لـاـنـ الـذـنـوبـ اـنـتـهـ بـهـ عـرـاـلـكـ دـاـنـلـاـتـ الـكـرـمـ الـجـبـلـ لـاـسـكـهـنـاـ فـيـ الـبـيـاهـ وـلـوـكـانـ بـعـدـ حـادـيـهـ فـيـ الـعـذـابـ بـلـيـهـ

الـصـحـيـحـ فـاـوـقـ وـجـوـهـهـ الـمـعـاقـ عـرـيـشـكـ حـيـرـيـهـ حـوـقـ قـطـعـاـ وـانـ عـوـقـبـ زـمـانـ الـفـيـ وـرـثـاـسـقـادـهـ لـاـنـ اـلـعـقـابـ زـمـانـ الـكـرـدـ وـالـلـبـسـهـ

الـلـاـبـرـ

اـلـيـ بـيـاهـ حـرـةـ عـرـيـشـكـهـيـهـ حـاـثـ الـخـلـلـ فـيـ الـخـلـلـ فـيـ الـخـلـلـ مـاـنـ الـعـلـيـ الـعـقـواـ عـلـيـهـ مـخـلـدـاـمـوـرـاـعـ الـعـذـابـ الـمـقـمـ الـدـاـمـ وـاـوـاجـ اـحـتـالـاـنـ مـاـلـهـ

اـلـخـلـلـ صـعـبـهـ وـلـوـعـدـ طـوـلـ اـمـكـنـتـ كـاـسـتـيـعـهـ اـمـلـطـ وـالـرـبـلـ اـلـعـقـدـ وـاـنـ لـمـ كـيـزـ وـاـفـيـاـلـكـهـ اـلـعـقـوـسـ مـنـ اـلـكـابـسـ الـسـنـهـ وـدـتـ عـلـيـهـ اـمـاـ وـلـاقـهـ فـيـ بـاعـداـهـ

